بين النحاة والمحَدِّثين

دراسة في شواهدَ نبويةٍ استشهد بها النحاةُ وليس لها أصلٌ في كتب السنة

د/ محمود حسن مرسي عبد الله

مدرس في قسم اللغويات بكلية اللغة العربية بالمنوفية

بين النحاة والمحَدِّثين

دراسة في شواهدَ نبويةٍ استشهد بها النحاةُ وليس لها أصلٌ في كتب السنة

محمود حسن مرسي عبد الله

قسم اللغويات بكلية اللغة العربية بالمنوفية – جامعة الأزهر

البريد الإلكتروني : Mahmoudabdallah.lan@azhar.edu.eg

الملخص :

استند النحاة إلى الحديث النبوي الشريف واستشهدوا به في إثبات القواعد النحوية، لكنَّ بعضَهم في معرض ذلك استشهد بشواهد نبوية لم تثبت عن النبي ﷺ ولم تَرِد في كتب السنة، بل لا تكادُ تجدها إلا في كتب النحاة. وهذه الدراسة تتناول طائفةً من تلك الشواهد، وتضعها على بساطِ البحثِ والتحقيق والنظرِ والتدقيق.

وخلصت الدراسة إلى أن تلك الشواهدَ لا يصح الاحتجاجُ بها على إثبات القواعد النحوية وتقريرها؛ لأن المقصود في الاستشهاد بالحديث النبوي في النحو هو اللفظ لا المعنى، فلا يصح الاستشهادُ إلا بما ثبت بنصٍّ أو قرينةٍ أنه من لفظ النبي ﷺ.

وأوصت الدراسة بضرورة تنقية كتب النحو من الشواهد الحديثية التي لا أصل لها، وتنبيه الباحثين على أن تلك الشواهدَ لا تصلح للاحتجاج النحوي، والبحثِ –في مقابل ذلك– عن الأحاديثِ المسندةِ الثابتةِ الصالحةِ للاستشهاد؛ لتكون بديلةً عن تلك التي لا أصل لها، وفي ذلك إثراءٌ للشاهد النحوي.

الكلمات المفتاحية: النحاة – المُحَدِّثون – الشواهد النبوية.

****

(Among grammarians and traditionists - Study of traditional evidences that grammerians quoted from sunnah and have no origin in tradition's books)

Mahmoud hassan morsy Abd Allah
Department of Linguistics, Faculty of Arabic Language, Menoufia, Al-Azhar University
Email: Mahmoudabdallah.lan@azhar.edu.eg

Abstract:

The grammarians relied on the noble Prophet's hadith and cited it in proving the grammar rules, but some of them cited hadiths that were not proven from the Prophet and were not mentioned in the books of the Sunnah, but you can only find them in the books of grammarians. This study deals with a range of those hadiths, and places them on the carpet of research, investigation, consideration and scrutiny.

The study concluded that these hadiths cannot be invoked to prove and report grammatical rules. Because what is meant by citing the hadith in grammar is the expression, not the meaning, so the citation is not valid except with what is proven by a text or presumption that it is from the words of the Prophet.

The study recommended the necessity to purify grammar books from hadiths that have no basis, and to alert researchers that these hadiths are not suitable for grammatical protest, and to search - in return for that - for established hadiths that are valid for citation to be a substitute for the one that has no basis, and in that it enriches the grammatical evidences.

Key words: Grammarians – Traditionists - Traditional Evidences.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، حمدًا يوافي نعمه ويكافئ مزيده، وأصلي وأسلم على خير خلق الله، سيدنا محمدِ بن عبد الله، اللهم صلِّ وسلِّم وبارك عليه وعلى إخوانه الأخيار، وآله الأطهار، وصحبه الأبرار، وعلى كل من سلك سبيله إلى يوم الدين.

أما بعد..،

فقد كنت – منذ سنوات تربو على العشر – أجمعُ مادةً لخطبة جمعة في العشر الأوائل من شهر ذي الحجة، عن فضائل هذه الأيام وفضل العمل الصالح فيها، وكان من الطبعي أن أتعرض لحديث نبوي هو عمدة في هذا الباب، وهو قول النبي ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ الْعَمَلُ فِيهِنَّ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ...»(١). واستوقفني أن هناك تباينًا في إيراد هذا الحديث بين المحَدِّثين والنحاة، أما النحاة فيكادون يُجمعون على إيراد الحديث هكذا: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ **الصَّوْمُ** ...» بلفظ: «**الصَّوْم**»، سواءٌ منهم من نَصَّ على أنه حديث نبوي ومن ساقه دون أن ينص على ذلك(٢).

(١) مسند أحمد ٥١/١١ (٦٥٠٥)، والمعجم الكبير للطبراني ٤١٨/١٣ (١٤٢٥٩). والحديث مخرج في صحيح البخاري من حديث ابن عباس، بلفظ: «مَا العَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلُ مِنْهَا فِي هَذِهِ»، قَالُوا: وَلاَ الجِهَادُ؟ قَالَ: «وَلاَ الجِهَادُ، إِلاَّ رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ». صحيح البخاري، أبواب العيدين، باب فضل العمل في أيام التشريق، ٢٠/٢ (٩٦٩).

(٢) ينظر في إيراده بهذا اللفظ مع النص على أنه حديث نبوي: اللباب للعكبري ٤٤٧/١، وشرح الكافية الشافية ١١٤٠/٢، وشرح الرضي على الكافية ٤٧١/٣، وشرح ابن الناظم ص٣٤٧، وتحرير الخصاصة في تيسير الخلاصة ٤٧٧/٢، وشرح شذور الذهب ص٥٢٣، وشرح ابن عقيل ١٨٨/٣، وتمهيد القواعد ٢٧٠٤/٦، وشرح الأشموني ٣١٢/٢. وورد بهذا اللفظ مع عدم النص على أنه حديث في: كتاب سيبويه ٣٢/٢، والمقتضب ٢٥٠/٣، والأصول ١٣١/١، والبديع ٥١٩/١.

وأما المُحَدِّثون فقد أطَلْتُ النظرَ في كتبهم فوجدتهم رَوَوا الحديث بألفاظ كثيرة جدًّا، لكن ليس فيها لفظة: «الصوم»، ووجدت مكانها لفظ: «العمل» أو «العمل الصالح».

وهذا اللفظ الذي أورده النحاة في هذا الحديث لا أثر له في الشاهد النحوي، لكنه أثار في نفسي عزيمةً على إجالة النظر في الشواهد النبوية عند النحاة؛ للوقوف على مدى تَحَرِّي النحاةِ في ألفاظ الأحاديث التي يستشهدون بها في تقرير القواعد النحوية، وبعد طول بحث وجدت أن من النحاة من يورد شواهدَ حديثية بألفاظ لم ترد في كتب السنة ويسوقها على أنها من الأحاديث النبوية، ولا تجد لها تخريجًا بهذا اللفظ إلا في كتب النحاة.

وقد لفت هذا الأمرُ أنظارَ بعضِ العلماء المصنفين في الموضوعات وما اشتهر على ألسنة الناس من الأحاديث وليس منها، حيث ساقوا بعض الأحاديث التي لا أصل لها وقالوا إنها مما يجري على ألسنة المُعْرِبين، أو إنها مما اشتهر على ألسنة النحاة، أو نحو ذلك(١).

من هنا كانت هذه الدراسة التي عُنيت بجمع بعض الشواهد النبوية التي استشهد بها النحاة في كتبهم وليس لها أصل في كتب السنة، ووضعها على بساط البحث.

وأعني بالحديث الذي ليس له أصل ما ليس له إسناد يُنقَل به(٢)، وإنما وصفت هذه الشواهد بأنها شواهد نبوية – وهي في حقيقة الأمر لا

(١) ينظر مثالًا لا حصرًا: الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة ص٣٦٨ (٥٥٤)، وص٣٧٢ (٥٦٤)، وكشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس ٦٣/٢ (١٧٠٣)، و١٩٣/٢ (٢١٢٧)، و٣٩١/٢ (٢٨٣١)، والجد الحثيث في بيان ما ليس بحديث ص١٤١ (٢٦٩).

(٢) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، ٣٥٠/١.

أصل لها فلا تدخل في نطاق الأحاديث النبوية – بناءً على زعم من استشهد بها من النحاة، فإنهم ساقوها واستشهدوا بها على أنها من كلام النبي ﷺ، ثم جاء البحث ليثبت أنها لم ترد في كتب السنة ولا أصل لها.

حدود الدراسة:

تتمحض هذه الدراسة لجمع الشواهد النحوية الحديثية التي استشهد بها النحاة وليس لها أصل – أو سند – في كتب السنة، ولها أثر في الاستشهاد النحوي.

فلا يدخل في حدود الدراسة تلك الشواهد التي أوردها النحاة بألفاظ لا تؤثر في الشاهد النحوي، ولا يدخل في حدودها أيضًا ما استشهد به النحاة من أحاديثَ لها أصلٌ أو سندٌ في كتب السنة، حتى ولو كانت ضعيفةً أو موضوعةً، فهذا موضوع آخر، ولو ذهبنا نستقصي ذلك لطال المقام جدًّا؛ لأنه يلاحظ من استقراء كتب النحاة أن كثيرًا منهم لا يفرقون في شواهدهم الحديثية بين الحديث الصحيح الذي يرويه الثقات وبين الحديث الضعيف.

الدراسات السابقة:

الدراسات التي تدور حول قضية الاستشهاد بالحديث النبوي في النحو، وموقف النحاة منها، ودراسة الشواهد النبوية الواردة في كتب النحاة كثيرة جدًّا، منها:

–ارتكاز الفكر النحوي على الحديث والأثر في كتاب سيبويه، للدكتور/ محمود فجال.

–الاستدلال بالأحاديث النبوية الشريفة على إثبات القواعد النحوية، مكاتبة بين بدر الدين الدماميني وسراج الدين البُلقيني.

–الحديث النبوي في النحو العربي، للدكتور/ محمود فجال.

–السير الحثيث إلى الاستشهاد بالحديث في النحو العربي، للدكتور/ محمود فجال.

–موقف النحاة من الاستشهاد بالحديث الشريف، للدكتورة/ خديجة الحديثي.

غير أنني لم أقف على دراسة تمحضت لجمع الشواهد النبوية المستشهد بها في كتب النحاة، وليس لها أصل أو سند في كتب السنة، ودراستها.

خطة الدراسة:

جاءت هذه الدراسة في مقدمة، وتمهيد، وثلاثة فصول، وخاتمة. وذلك على النحو الآتي:

المقدمة: وفيها إلقاء الضوء على الموضوع وفكرته، وخطته.

التمهيد: (استشهاد النحاة بالحديث النبوي بين النظرية والتطبيق).

الفصل الأول: (الأسماء).

ويشتمل على أربعة مباحث:

-**المبحث الأول:** المعرب من الأسماء.

-**المبحث الثاني:** المبني من الأسماء.

-**المبحث الثالث:** اسم المصدر.

-**المبحث الرابع:** اسم الفاعل.

الفصل الثاني: (الأفعال).

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

-**المبحث الأول:** الفعل المضارع.

-**المبحث الثاني:** فعل الأمر.

-**المبحث الثالث: الأفعال** الناقصة.

الفصل الثالث: (الحروف).

ويشتمل على مبحثين:

-**المبحث الأول:** الحروف المشبهة بالفعل.

-**المبحث الثاني:** حروف الشرط.

الخاتمة: وتتضمن نتائج البحث وتوصياته.

وذيلت الدراسة بثَبَت بأهم المصادر والمراجع، ثم فهرس للموضوعات.

منهج الدراسة:

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، حيث عُنِيَتْ بجمع الشواهد الحديثية التي استشهد بها النحاة في كتبهم ولا أصل لها في كتب السنة، ثم إلقاء الضوء عليها وتحليلها.

وقد جمعت الشواهد النبوية موضوع الدراسة، ووزعتها على الأبواب النحوية على نحو ما سبق ذكره في الخطة، ووضعت لكل حديثٍ عنواناً يتفق مع المسألة النحوية التي استشهد لها النحاة بهذا الحديث.

ولم أُطِل النَّفَسَ في دراسة هذه المسائل النحوية وبيان خلاف النحاة فيها، بل كان عملي منصبًّا على استجلاء أساس الدراسة، وهو كشف النقاب عما استشهد به النحاة في هذه المسائل من شواهد حديثية، وهي في حقيقة الأمر لا سند لها ولم تثبت.

وحَرَصْت في كل مسألة –ما استطعت– أن أدعم القاعدة النحوية بشواهدَ أخرى صالحةٍ للاستشهاد، سواء من الأحاديث النبوية أو من غيرها، مما استشهد به النحاة أو مما لم يستشهدوا به ؛ لتكون هذه الشواهدُ بديلةً عما استشهد به النحاة مما لا أصل له، ولأُثبت أن النحاة كان لهم مندوحةٌ عن هذه الشواهد، ولأُسهم ولو بلَبِنَةٍ في صرح الشواهد النحوية.

وبعد..، فما ورد في هذه الدراسة من أحكام إنما هو نتاج جهد بذلته مستعيناً بالله ثم بما أتيح لدي من مصادر ومراجع اجتهدت في تحصيلها، فإن أكن قد وفقت فالفضل في ذلك لله وحده، وإن يكن قد جانبني الصواب فحسبي أني اجتهدت قدر استطاعتي، وأسأل الله أن لا يحرمني أجر المجتهد في الحالين، وأن يَغفر زلاتي، ويُقيل عثراتي.

وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ.

تمهيد

استشهاد النحاة بالحديث النبوي بين النظرية والتطبيق

قضية الاستشهاد بالحديث النبوي في النحو قضيةٌ شائكة دار حولها جدل واسع بين النحاة، وكان مدار هذا الجدل حول رواية الحديث وثبوت اللفظ المروي بعينه عن النبي ﷺ دون تصرف من أحد الرواة.

ومن الملاحظ أن هذه القضية لم تكن مُثَارة عند متقدمي النحاة، فلم يُؤْثَر عن أحد من المتقدمين نَصٌّ يصرِّح فيه بجواز الاحتجاج بالحديث أو منعه، وظل الأمر كذلك إلى أن أثيرت هذه القضية في القرن السابع الهجري وما بعده على يدَي أبي الحسن بن الضائع وتلميذِه أبي حيان.

وملخص القضية أن النحاة اختلفوا في الاستشهاد بالحديث، فمنهم من منع الاحتجاجَ به مطلقًا، كابن الضائع وأبي حيان، واستندوا إلى أن الأحاديث رويت بالمعنى، فلا نستطيع أن نَجزِم بأن اللفظ المستشهد به هو لفظ رسول الله ﷺ، وأن النحاة الأوائل لم يحتجوا بشيء من الحديث، وأنه قد وقع اللحن كثيرًا في المروي منه؛ لأن كثيرًا من الرواة كانوا غيرَ عرب بالطبع. ومنهم من جَوَّزَ الاحتجاج به مطلقًا، ومن هؤلاء السهيلي وابن خروف وابن عصفور وابن مالك وابن هشام، وغيرهم. وقالوا بأنه يجب على المنكِر أن يُثبت أن الحديث المستدل به ليس من لفظه ﷺ، وأن لفظه كان كذا، وأن الناقل غيَّره إلى كذا. ومنهم من وقف حيال هذا الأمرِ موقفًا وسطًا؛ إذ جوَّز الاحتجاجَ بالأحاديث التي عُني رواتُها بنقل ألفاظها، أما التي عُرف عنها أن رواتها قد نقلوها بالمعنى فلا يحتجّ بها، ويمثل هذا الاتجاهَ الشاطبيُّ، حيث يقول: «الحديث في النقل ينقسم قسمين: أحدهما: ما عرف أن المعتنَى به فيه نقلُ معانيه لا نقلُ ألفاظه، فهذا لم يقع به استشهاد من أهل اللسان. والثاني: ما عرف أن المعتنى به في نقل ألفاظه

لمقصودٍ خاص بها، فهذا يصح الاستشهاد به في أحكام اللسان العربي، كالأحاديث المنقولة في الاستدلال على فصاحةِ رسول الله ﷺ»(١).

ولسنا بصدد مناقشة النحاة فيما قبلوه من الحديث النبوي وما رفضوا الأخذ به، ولا يتسع المقام لذلك، وقد قُتل هذا الأمر بحثًا، وأفردت له بحوث ومؤلفات.

ولكننا نشير هنا إلى بعض الملحوظات اللافتة للنظر في مقام استشهاد النحاة بالحديث النبوي، هذه الملحوظاتُ تبين مدى التخبط في هذه المسألة، وبعضها يُظهِر تباينًا – أو على الأقل عدمَ تطابقٍ – بين ما تقول به نظريات النحاة وما أسفر عنه التطبيقُ العملي، فمن ذلك:

١) الحقُّ الذي يؤيده الواقع أن النحاة جميعًا على اختلاف مشاربهم ومدارسهم وعصورهم قد استشهدوا بالحديث النبوي، فقد استشهد به الخليل، وسيبويه، والمبرد، والزجاج، وابن السراج، وابن خالويه، وأبو علي الفارسي، وابن جني، وغيرهم، وما كتبُهم عنا ببعيدة.

٢) زَعَمَ بعضُ العلماء أن النحاة الأوائل خاصةً تركوا الاستشهاد بالحديث، وهذا أمر مجانبٌ للصواب، وقد أثبت غيرُهم أنه وقع في كتب الأولين الاستشهاد بالحديث، وكتبُهم بين أيدينا تؤكد صدق ذلك، ومن يتصفح كتاب سيبويه نفسه يجد فيه شواهد نبوية، غير أنه كان يورد الحديث – أو موضعَ الشاهدِ منه – دون الإشارة إلى أنه حديث نبوي، كقوله: – «... ومثلُ ذلك: **وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ**»(٢).

---

(١) المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية للشاطبي ٤٠٣/٣. وينظر في هذه القضية عمومًا: الاقتراح ص٨٩ وما بعدها، وموقف النحاة من الاستشهاد بالحديث الشريف للدكتورة/ خديجة الحديثي ص١٤ وما بعدها، ودراسات في العربية وتاريخها للأستاذ محمد الخضر حسين ص٢٥ وما بعدها.

(٢) كتاب سيبويه ٧٤/١. وهذا جزء من حديث في مصنف عبد الرزاق، كتاب الصلاة، باب القنوت، =

- وقوله: «... ومثل ذلك: **مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبَّ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا الصَّوْمُ مِنْهُ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ**»(١).
- وقوله: « وأما قولهم: **كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، حَتَّى يَكُونَ أَبَوَاهُ اللَّذَانِ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ**، ففيه ثلاثة أوجه...»(٢).
- وقوله: «فإن أردت حكايةَ هذه الحروفِ تركتَها على حالها قال: **إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ عَنْ قِيلَ وَقَالَ**»(٣).
- وقوله: « ومثل ذلك: **فَبِهَا وَنِعْمَتْ**»(٤).

فسيبويه ممن ارتكز النحوُ عنده على الاستشهاد بالحديث النبوي(٥)، ولم يُؤْثَرْ عنه نصٌّ فيه تصريحٌ أو تلويحٌ برفض الاحتجاج بالحديث.

فالثابت أن النحاة المتقدمين قد احتجوا بالحديث النبوي في كتبهم، غير أنَّ ما استشهدوا به يعدُّ قليلًا جدًّا إذا ما قيس بما استشهدوا به من سائر أدلة النحو السماعية، وقد تكون العلة في قلة احتجاجهم به عدمُ تعاطيهم إياه، أو أنهم لم يكونوا يرون أنه قِسْمٌ مستقلٌّ بذاته في قضية

=

٣/١١٠ (٤٩٦٨). ومصنف ابن أبي شيبة، كتاب الصلاة، باب: في قنوت الوتر من الدعاء، ٤/٥١٨ (٦٩٦٥).

(١) كتاب سيبويه ٢/٣٢. والحديث في مسند أحمد ١١/٥١ (٦٥٠٥) بلفظ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَى اللهِ الْعَمَلُ فِيهِنَّ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ...». ومسند أبي داود ٤/٤٠ (٢٣٩٧) بلفظ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْعَمَلُ فِيهِ مِنْ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ...».

(٢) كتاب سيبويه ٢/٣٩٣. والحديث في مسند أحمد ١٤/٢٣٣ (٨٥٦٢).

(٣) كتاب سيبويه ٣/٢٦٨. والحديث في مسند الشهاب القضاعي ٢/١٥٥ (١٠٨٨).

(٤) كتاب سيبويه ٤/١١٦. والحديث في سنن ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة، باب: باب ما جاء في الغسل يوم الجمعة ٢/١٩١ (١٠٩١).

(٥) هذا ما قرره الدكتور/ محمود فجال -رحمه الله- وأودعه كتابه: «ارتكاز الفكر النحوي على الحديث والأثر في كتاب سيبويه»، ولم يتيسر لي الوقوف على هذا الكتاب بعد طول بحث، وهناك مقال يلقي الضوء على هذا الكتاب وموضوعِه للدكتور/ عبد الإله نبهان، نشره في مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق المجلد (٨٩) الجزء (٣) ص٧٦٧ : ٧٧٣.

الاحتجاج، بل جعلوه مندمجًا في كلام العرب؛ لأن الرسول ﷺ عربي، بل هو أفصح العرب قاطبة، ومن البداهة أن يستشهدوا بكلامه ﷺ(١).

٣) بعض النحاة الذين منعوا الاستشهاد بالحديث –كابن الضائع وأبي حيان– وقع في كتبهم الاستشهاد به، فأبو حيان شنَّ حملة على المحتجين بالحديث، وبالغ في النكير على ابن مالك الذي أكثر من الاستشهاد به، حيث قال: «قد أكثر هذا المصنف [يعني ابنَ مالك] من الاستدلال بما وقع في الأحاديث على إثبات القواعد الكلية في لسان العرب، وما رأيت أحدًا من المتقدمين والمتأخرين سلك هذه الطريقةَ غيره، على أنَّ الواضعين الأولين لعلم النحو المستقرئين للأحكام من لسان العرب كأبي عمرو بن العلاء، وعيسى بن عمر، والخليل، وسيبويه من أئمة البصريين، والكسائي، والفراء، وعلى بن المبارك الأحمر، وهشام الضرير من أئمة الكوفيين لم يفعلوا ذلك، وتبعهم على هذا المسلك المتأخرون من الفريقين، وغيرُهم من نحاة الأقاليم كنحاة بغداد وأهل الأندلس»(٢). ثم هو بعد ذلك كلِّه يحتج بالحديث وبكثرة، ولو رجعنا إلى كتبه –كالتذييل والتكميل، وارتشاف الضرب، ومنهج السالك– لرأينا صدق ذلك.

٤) زعم بعض النحاة أن رواة الحديث أوردوا الحديث بالمعنى، ومن ثَم لا يحتج بالحديث لعدم الوثوق بأن لفظه هو نفسُ لفظِ رسول الله ﷺ، ومن هؤلاء النحاة أبو حيان أيضًا، حيث قال: «إنما تَنَكَّبَ(٣) العلماءُ ذلك لعدم وثوقهم أن ذلك نفس لفظ رسول الله ﷺ، إذ لو وثقوا به

(١) ينظر: تحرير الرواية في تقرير الكفاية لمحمد بن الطيب الفاسي، ص٩٧، وفيض نشر الانشراح ص٤٥٢، ومناهج الصرفيين ومذاهبهم في القرنين الثالث والرابع من الهجرة للدكتور حسن هنداوي ص١٦٥.

(٢) التذييل والتكميل ٦/ ٨٩٩ وما بعدها، تحقيق الدكتور/عبد الحميد محمود حسان الوكيل، رسالة دكتوراه بالمكتبة المركزية بجامعة الأزهر عام ١٩٨٢م.

(٣) تنكب الشيءَ: عدل عنه واعتزله. ينظر: لسان العرب (ن ك ب) ١/٧٧٠.

لجرى مَجرى القرآنِ في إثبات القواعد الكلية، وإنما كان ذلك لأمرين: أحدهما: أن الرواة جوزوا النقل بالمعنى، فتجد قصة واحدة قد جرت في زمانه ﷺ فقال فيها لفظًا واحدًا، فنُقِلَ بأنواع من الألفاظ بحيث يَجزم الإنسانُ أن رسول الله ﷺ لم يقل تلك الألفاظَ جميعَها...»(١).

والعجب أن هؤلاء النحاة -ومنهم أبو حيان- استشهدوا بأحاديثَ وساقوها بألفاظ لم ترد مطلقًا في كتب السنة، من ذلك:

- حديث: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَى اللهِ فِيهَا الصَّوْمُ مِنْهُ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ» حيث يكاد النحاة يطبقون على إيراده بلفظ: «الصوم»، ولم يرد بهذا اللفظ، إنما ورد بلفظ: «العمل» أو «العمل الصالح»، ولا يؤثر على الشاهد، وقد مر ذكر ذلك في مقدمة هذا البحث.
- ومن ذلك استشهادهم بحديث سيدنا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَوَارِيًا بِمَكَّةَ»(٢)، حيث زعموا أن الحديث ورد بلفظ: «متواريًا» بالنصب، ولم أجد هذه الرواية في كتاب من كتب السنة، بل الوارد: «نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَوَارٍ بِمَكَّةَ»(٣) بالرفع، و«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُتَوَارِيًا بِمَكَّةَ...»(٤)، ولا شاهد على هاتين الروايتين.

---

(١) التذييل والتكميل ٦/ ٨٩٨ وما بعدها، تحقيق الدكتور/عبد الحميد محمود حسان الوكيل، رسالة دكتوراه، وقد نقل هذا النصَّ بتغيير في بعض ألفاظه السيوطيُّ في الاقتراح ص٩٢ وما بعدها، والبغداديُّ في خزانة الأدب ١/ ١٠ وما بعدها.

(٢) شرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٣٤٦، والتذييل والتكميل ٩/ ١١٨، وتوضيح المقاصد ٣/ ٧١٣، وتمهيد القواعد ٥/ ٢٣٠٣، والمقاصد الشافية ٣/ ٤٧٨،

(٣) مسند أحمد ١/ ٢٩٥ (١٥٤) عن ابن عباس قال: «نزلت هذه الآية ورسول الله ﷺ مُتَوَارٍ بمكة: ﴿وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا﴾». وصحيح البخاري كتاب التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾ ٩/ ١٤٣ (٧٤٩٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما: «﴿وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا﴾ قال: «أنزلت ورسولُ الله ﷺ مُتَوَارٍ بمكة...». وصحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب: التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية بين الجهر والإسرار إذا خاف من الجهر مفسدة، ١/ ٣٢٩ (٤٤٦).

(٤) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب قول النبي ﷺ: «الماهر بالقرآن مع الكرام البررة» ٩/ ١٥٨ =

– ومنه استشهادهم بما في حديث أم زرع: «صِفْرُ وِشَاحِهَا»(١)، ولم يرد بهذا اللفظ في كتب السنة، بل الوارد: «صِفْرُ رِدَائِهَا»(٢)، ولا يؤثر على الشاهد.

– واستشهادهم بما ورد في وصف النبي ﷺ: «شَثْنُ أَصَابِعِهِ»(٣)، وهذا اللفظ لم يرد في كتب السنة، بل الوارد: «شَثْنَ القَدَمَيْنِ وَالكَفَّيْنِ»(٤)، و«شَثْنَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ»(٥)، ولا شاهد حينئذ.

وإذا كان بعض هذه الأحاديث ليس من لفظ النبي ﷺ، وبعضها لا يؤثر في الشاهد النحوي، فهي على كل حال واردةٌ في كتب السنة، وهي في اصطلاح المُحَدِّثين تدخل في نطاق الحديث، فكان على النحاة أن يستوثقوا من روايتها، وسيقف القارئ في هذا البحث على أحاديثَ أوردها النحاة ولها أثر في الشاهد النحوي وزعموا أنها من لفظ النبي ﷺ، في حين أنها لم ترد باللفظ الذي ذكروه عنه ﷺ، وهذا شرط البحث.

=

(٧٥٤٧). عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُتَوَارِيًا بِمَكَّةَ، وَكَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ، فَإِذَا سَمِعَ المُشْرِكُونَ سَبُّوا القُرْآنَ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾».

(١) شرح جمل الزجاجي لابن خروف ٥٦٧/١، وشرح التسهيل لابن مالك ٩٥/٣، وشرح ابن الناظم ٣٢٢، وتمهيد القواعد ٢٨٠١/٦، والتصريح ٥٣/٢، وهمع الهوامع ٨٤/٣.

(٢) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب: ذكر حديث أم زرع، ١٩٠٢/٤ (٢٤٤٨)، والسنن الكبرى للنسائي، كتاب عشرة النساء، باب: شكر المرأة لزوجها ٢٤٦/٨ (٩٠٩٠)، ومستخرج أبي عوانة ٦٣٤/١٨ (١٠٧٩١).

(٣) شرح جمل الزجاجي لابن خروف ٥٦٦/١، وشرح التسهيل لابن مالك ٩٥/٣، وشرح الكافية الشافية ١٠٢/١، والتذييل والتكميل ٢٢/١١، والمقاصد الشافية ٤١٣/٤، وشرح الأشموني ٢٥٥/٢،وهمع الهوامع ٨٤/٣.

(٤) صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب الجعد، ١٦٢/٧ (٥٩٠٨).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٣٢٤٦٥)، ومسند أحمد ١٠١/٢ (٦٨٥)، وسنن الترمذي، أبواب المناقب، باب ما جاء في صفة النبي ﷺ، ٥٩٨/٥ (٣٦٣٧)، وصحيح ابن حبان، باب من صفته ﷺ وأخباره، ٢١٧/١٤ (٦٣١١).

٥) لاحظت من خلال البحث أن بعض النحاة ربما يحكمون على شاهدٍ حديثيٍّ واردٍ وثابتٍ في كتب السنة –وربما كان في أشهرها كصحيح البخاري– بأنه لم يرد فيها؛ ومثال ذلك ما فعله ابن أبي الربيع في حديث «**لَوْلَا قَوْمُكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ لَأَقَمْتُ الْبَيْتَ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ**». وهو شاهد على وجوب ظهور الخبر بعد (لولا) إذا كان كونًا مقيدًا ولم يدل عليه دليل، فقد رَدَّ ابن أبي الربيع هذه الروايةَ في معرض انتصاره لجمهور النحاة في منعهم ظهورَ الخبر بعد (لولا)، زاعمًا أن هذه الرواية لم يَقِفْ عليها في الصحاح، وأن الرواية الصحيحة للحديث هي الرواية الواردة في الموطأ: «لَوْلَا حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ»(١).

قال ابن أبي الربيع بعد أن ذكر الحديث: « والكلام في هذا الحديث من وجهين: أحدهما: أن الرواية الصحيحة في الحديث: (لَوْلَا حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ)، كذا رواه مالك في موطأه، وهذه الرواية لم أرها في الصحاح؛ فَيَبْعُد الأخذُ بها...»(٢).

وابن أبي الربيع قد جانبه الصواب في هذا الحكم؛ فالحديثُ بهذه الرواية التي تحمل الشاهد – وهو: «لَوْلَا قَوْمُكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ» – ثابتٌ في صحيح البخاري، قال النبي ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، لَوْلاَ قَوْمُكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ – قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ– بِكُفْرٍ، لَنَقَضْتُ الكَعْبَةَ، فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ...»(٣).

---

(١) الموطأ، كتاب الحج، باب ما جاء في بناء الكعبة، ٣٦٣/١ (١٠٤). وورد أيضًا بهذا اللفظ في صحيح البخاري، كتاب الحج، باب فضل مكة وبنيانها ١٤٦/٢ (١٥٨٣)، وصحيح مسلم، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، ٩٦٩/٢ (١٣٣٣)، ومسند الشافعي ٣٤٨/١ (٩٠١)، ومسند أحمد ٣٢٧/٤١ (٢٤٨٢٧).

(٢) البسيط في شرح جمل الزجاجي ٥٩٤/١، و٥٩٥.

(٣) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب: مَن ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه =

وقد أنكر العلامة الصبان على ابن أبي الربيع قوله هـذا، فقـال: «وممن روى هذه الروايةَ البخاريُّ في كتاب العلم من صحيحه، فما نُقـل عن ابن أبي الربيع من أنه لم يقف على ورودها من طريق صحيح فيه ما فيه»(١).

وهذا يدل على قلة تعاطي بعض النحاة لعلم الحديث، وأنه لم يَحْـظَ بكبيرِ عنايةٍ عندهم، وكان من أثر ذلك أن رفضوا الاحتجاجَ بشواهدَ نبوية صحيحةٍ وردُّوها دون سندٍ.

٦) سلك بعض النحاة مسلكًا غريبًا في التعامل مع الشواهد النبويـة، هـذا المسلك يتمثل في رَدِّ الحديث وإسقاط الاستشهاد به متى خالف القاعدةَ النحوية بزعم أنه محرفٌ أو مرويٌّ بالمعنى، حتى وإن كان في أعلى درجات الصحة، تمامًا مثلما فعل بعضهم مع بعض القراءات القرآنية المتواترة، حيث رَدُّوها ورفضُوا الاحتجاجَ بها إذا خالفت أصولَهم ولم تتناسق مع مقاييسهم، ومن ذلك:

– ما فعله السيوطي مع حديث: «**ثَوْبِي حَجَرُ**»(٢) وهو شاهد على جواز حذف حرف النداء مع اسم الجنس، حيث زعم –في معرض انتصاره لمذهب البصريين في منع حذف حرف النداء مع اسم الجـنس– أن الحديث بهذا اللفظ مشكوك في ثبوته عن رسول الله ﷺ، قال: «وأمـا

=

فيقعوا في أشد منه، ٣٧/١ (١٢٦). وورد بهذا اللفظ أيضًا في غير الصحاح في حجة الوداع لابن حزم ص٢٣٧، وجامع الآثار في السير ومولد المختار لابن ناصر الدين ٢٦/٤.

(١) حاشية الصبان على شرح الأشموني ٣١٦/١.

(٢) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام، ١٥٦/٤ (٣٤٠٤)، وصحيح مسلم، كتاب الحيض، باب جواز الاغتسال عريانًا في الخلوة، ٢٦٧/١ (٣٣٩)، وسنن الترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأحزاب، ٣٥٩/٥ (٣٢٢١)، وصحيح ابن حبان، كتاب التاريخ، باب بدء الخلق، ذكر تعيير بني إسرائيل كليم الله بأنه آدر، ٩٤/١٤، (٦٢١١).

الحديث فلم يثبت كونُه بلفظ الرسول ﷺ، كما تقرر غيرَ مرة، ويؤيده وروده في بعض الطرق بلفظ: (يَا حَجَرُ)[١]...»[٢].

والسيوطي إذا كان يقصد الحديث عمومًا –وهذا هو الأرجح– فهذا أمر يقلل من الوثوق بالأحاديث النبوية جملةً، وإن كان يقصد هذا الحديثَ بعينه فقد ورد في أكثرِ كتبِ السنةِ وثاقةً وعلى رأسها صحيحَا البخاريِّ ومسلمٍ، وأما ورود الحديث بالروايتين: (ثَوْبِي حَجَرُ) و(ثَوْبِي يَا حَجَرُ) فقد أورد البخاريُّ وغيرُه الروايتين، وكل رواية منهما جاءت من طريق غير طريق الأخرى، وهذا مما يدل على أمانة المحدِّثين وشدة ضبطهم وتحرِّيهم في النقل. وإني لأعجب كيف غاب ذلك عن السيوطي وهو رجلٌ مُحَدِّث؟!

– ومن ذلك صنيع بعض النحاة كابن هشام والأشموني والسيوطي والشيخ خالد الأزهري مع حديث: «**لَوْلَا قَوْمُكِ حَدِيثُو عَهْدٍ بِكُفْرٍ لَأَسَّسْتُ الْبَيْتَ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ**»[٣]، فقد زعموا أن هذا الحديث ربما يكون قد حُرِّف من قِبَل الرواة أو يكون مرويًّا بالمعنى، قال السيوطي: «والظاهر أن الحديث حرفتْه الرواةُ بدليل أن في بعض رواياته: (لَوْلَا حِدْثَانُ قَوْمِكِ)، وهذا جارٍ على القاعدة، وقد بينت في كتاب (أصول النحو) من كلام ابن الضائع وأبي حيان أنه لا يُستدل بالحديث على ما خالف القواعدَ النحوية؛ لأنه مروي بالمعنى لا بلفظ

(١) صحيح البخاري، كتاب الغسل، باب من اغتسل عريانًا وحده في الخلوة، ومن تستر فالتستر أفضل، ٦٤/١ (٢٧٨)، ومصنف ابن أبي شيبة ٥٣٩/١٦ (٣٢٥١٠)، ومسند أحمد ٤٥/١٥ (٩٠٩٢).

(٢) همع الهوامع ٤٣/٢.

(٣) سبق الحديث عنه آنفًا، وقد أورده السيوطي في همع الهوامع ٣٩٢/١ بهذا اللفظ، وأورده ابن هشام في مغني اللبيب ص٣٦٠، بلفظ: «لَوْلَا قَوْمُكِ حَدِيثُو عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ». وفي ص٨٨٧ بلفظ: «لَوْلَا قَوْمُكِ حَدِيثُو عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ لَأَسَّسْتُ الْبَيْتَ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ». ولم أقف عليه بأي لفظ من هذه الألفاظ.

الرسول، والأحاديثُ رواها العجمُ والمولَّدون لا من يحسن العربيـــة، فأدَّوْها على قدر ألسنتهم»(١).

والحق أننا لسنا واثقين من تحريف رواة الحديث؛ لأن الأصل عدم التبديل؛ لتَحَرِّيهم في نقل الأحاديث بأعيانها وتشددهم فـــي ضـــبطها(٢)، ولكننا واثقون من إيراد النحاة كثيرًا من الأحاديث النبوية بألفاظ لم تثبـــت في كتب السنة، حتى هذا الحديث الذي نحن بصدد الكلام عنه الآن أورده السيوطي مع جَمْعٍ من النحاة بلفظ: «لَوْلَا قَوْمُكِ حَدِيثُو عَهْدٍ»(٣)، ولم أجده بهذا اللفظ في كتب السنة، ونَصَّ العجلوني على أن هذا اللفظ مما اشـــتهر على ألسنة الفقهاء والمعربين(٤). نَعَم إيرادُ النحاةِ الحديثَ بهذا اللفـــظِ لا يؤثر في الشاهد النحوي، لكنه يقلل من وثاقة استشهادهم بالحديث النبوي، ويقلل من مصداقيتهم في هذا الأمر.

---

(١) همع الهوامع ٣٩٣/١. وينظر: مغني اللبيب ص٧٨٩، وشرح الأشموني ٢٠٧/١، والتصريح ٢٢٦/١، والاقتراح ص٧٤.

(٢) قال الخضري منكِرا على من زعم تحريفَ هذا الحديثِ أو أنه مروي بالمعنى: «أول قوله ﷺ لعائشة: (لَوْلاَ قَوْمُكِ حَدِيثُو عَهْدٍ بِكُفْرٍ لَبَنَيْتُ الكَعْبَةَ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ) بأنه مروي بالمعنى، والمشهور في الروايات: لولا حدثان عهد قومك، لولا حداثة عهد قومك، لولا أن قومك حديثو عهد إلخ....، ورد عليهم بأن ذلك يرفع الوثوق بالأحاديث ويسد باب الاحتجاج بها، مع أن الأصل عدم التبديل لتحرّيهم في نقلها بأعيانها، وتشديدهم في ضبطها، ومن جَوَّز الرواية بالمعنى معتَرِفٌ بأنه خلافُ الأَوْلَى، وغلبةُ الظن كافيةٌ في الأحكام الشرعية فضلا عن النحوية، على أن الأحاديث دونت في الصدر الأول قبل فساد اللغة، فغايته إبدال لفظ يحتج به بآخر كذلك، وبعد تدوينها لا يجوز تبديلها بلا خلاف كما قاله ابن الصلاح، فبقي الحديثُ حجةً في بابه». حاشية الخضري على شرح ابن عقيل ١٠٦/١.

(٣) ورد بهذا اللفظ في شرح الكافية الشافية ٣٥٥/١، وشرح ابن الناظم ٨٧، والتذييل والتكميل ٢٨١/٣، والجنى الداني ٦٠١، وشرح التسهيل للمرادي ٦٢١/١، وأوضح المسالك ٢١٧/١، ومغني اللبيب ٣٦٠، و٨٨٧، وإرشاد السالك ١٨٣/١، والمساعد ٢٠٩/١، والعدة في إعراب العمدة ١٦٨/١، وتعليق الفرائد ٢٧/٣، وهمع الهوامع ٣٩٣/١.

(٤) قال العجلوني: «هكذا اشتهر هذا اللفظ على ألسنة الفقهاء والمعربين». ثم ساق الحديثَ برواياته وألفاظه الثابتة في كتب السنة. كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس ١٩٣/٢.

- ومما يتصل بهذا المسلك صنيعُ أبي البركات الأنباري في سياق الحديث عن اقتران خبر (كاد) بـ (أنْ)، حيث قال: «فأما الحديث: "**كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا**"[(١)] فإن صح فزيادة (أَنْ) من كلام الراوي، لا من كلامه عليه السلام؛ لأنه -صلوات الله عليه- أفصحُ من نطق بالضاد»[(٢)].

فالأنباري يشكك في صحة الحديث، ثم يزعم أنه على فرض صحته فزيادة (أنْ) -التي هي موضع الشاهد- من كلام الراوي وليست من كلام النبي ﷺ، ولا حجة له في ذلك إلا أن النبي ﷺ أفصح العرب.

وإذا كان هذا الحديث ضعيفًا من ناحية الصناعة الحديثية[(٣)] فإن هناك شواهدَ كثيرةً من الأحاديث النبوية الصحيحة الواردة في صحيح البخاري ومسلم وغيرهما، ومن كلام الصحابة وكلام غيرهم من العرب شعرًا ونثرًا تؤيد جواز اقتران خبر (كاد) بـ (أنْ)[(٤)]، فماذا يقول الأنباري فيها؟ فصنيع الأنباري هذا يعد قولًا بغير دليل على أقل تقدير.

٧) توسع النحاة في إطلاق لفظ (الحديث)، فأدخلوا فيه كلام النبي ﷺ وكلامَ غيره من الصحابة مما يضيفونه إليه ﷺ، كما هو الحال عند المحَدِّثين، فإن (الحديث) عندهم هو كل ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة، لكن الأمر مختلف في النحو؛ فإن

---

(١) الحديث في الدعاء للطبراني، باب الدعاء للفقر والسَّقم، ص٣١٩ (١٠٤٨) من حديث عمر ﷺ مرفوعًا إلى النبي ﷺ، وورد في: بحر الفوائد للكلاباذي ص٥٦، ومسند الشهاب للقضاعي ٣٤٢/١ (٥٨٦)، وشعب الإيمان للبيهقي ١٢/٩ (٦١٨٨)، والترغيب والترهيب لقوام السنة ٥٣/٢ (١١٣٦) كلهم من حديث أنس ﷺ مرفوعًا.

(٢) الإنصاف في مسائل الخلاف (مسألة ٧٧) ٤٦٢/٢.

(٣) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية لابن الجوزي، ٨٠٥/٢.

(٤) ينظر في ذلك: كاد واتصال خبرها بـ (أنْ) في التراث، لمحمد الباتل، مقال منشور في مجلة جامعة الملك سعود، مجلد ٧ (الآداب ١)، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥م.

المقصود في استشهاد النحاة بالحديث هو اللفظ لا المعنى، فـ(الحديث) في اصطلاح النحاة إنما هو قول النبي ﷺ فقط، لا قولُ غيرِه، فإذا ثبت أن اللفظ المستشهد به هو من لفظ النبي ﷺ فإنه يدخل في نطاق الشواهد الحديثية، وإذا كان شيئًا تلفظ به الصحابي أو التابعي فهو من كلام العرب.

وتأمل معي قول الشاطبي في معرض الاستشهاد على مجيء التمييز معرفة: «وفي الحديث: "**أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهَرَاقُ الدِّمَاءَ**"، والحديثُ عند ابن مالك حجةٌ في إثبات القوانينِ وبناءِ القياس عليه»(١).

فالكلام يوهم أن هذا الشاهد: **(تُهَرَاقُ الدِّمَاءَ)** إنما هو من كلام النبي ﷺ، لا سيما أن الشاطبي قال بعده: «والحديثُ عند ابن مالك حجةٌ في إثبات القوانينِ...»، والحقيقة أن الشاهد هذا لم يتلفظ به النبي ﷺ، وإنما هو من كلام أم سلمة رضي الله عنها(٢). ولقد أحسن ابن مالك صنعًا حيث قال في معرض كلامه عن هذا الحديث: « ومما شذ وروده في الفعل ما في الحديث **من قولِ راويهِ**: "إِنَّ امْرَأَةً تُهَرَاقُ الدِّمَاءَ»(٣). فنوَّه على أن الشاهد من قول الراوي.

❁❁❁❁❁

(١) المقاصد الشافية ٥٦٩/١. وينظر: مغني اللبيب ص٥٩٩، وهمع الهوامع ١٣/٣.

(٢) الحديث في موطأ مالك، كتاب الطهارة، باب المستحاضة، ٦٢/١ (١٠٥): عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهَرَاقُ الدِّمَاءَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَفْتَتْ لَهَا أُمُّ سَلَمَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لِتَنْظُرْ إِلَى عَدَدِ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُهُنَّ مِنَ الشَّهْرِ، فَبْلَ أَنْ يُصِيبَهَا الَّذِي أَصَابَهَا، فَلْتَتْرُكِ الصَّلَاةَ قَدْرَ ذَلِكَ مِنَ الشَّهْرِ، فَإِذَا خَلَّفَتْ ذَلِكَ فَلْتَغْتَسِلْ، ثُمَّ لِتَسْتَثْفِرْ بِثَوْبٍ ثُمَّ لِتُصَلِّي».

(٣) شرح التسهيل ٣٨٨/٢.

الفصل الأول

الأسماء

ويشتمل على أربعة مباحث:

- **المبحث الأول: المعرب من الأسماء.**
- **المبحث الثاني: المبني من الأسماء.**
- **المبحث الثالث: اسم المصدر.**
- **المبحث الرابع: اسم الفاعل.**

المبحث الأول

المعرب من الأسماء

جر الفاعل لفظًا بإضافة اسم المصدر إليه

«مِنْ قُبْلَةِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ الْوُضُوءُ»

من أحكام الفاعل الرفع، لكن قد يُجَرُّ لفظًا بـــ (مِنْ) الزائدة، نحو قوله تعالى: ﴿أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٖ وَلَا نَذِيرٖ﴾[1] فـــ (بشير) فاعل مرفوع بضمة مقدرة منع من ظهورها اشتغال المحل بحركة حرف الجر الزائد. وقد يُجَرُّ بالباء الزائدة، نحو قوله تعالى: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾[2]، كما يُجَرُّ باللام الزائدة نحو قوله تعالى: ﴿هَيۡهَاتَ هَيۡهَاتَ لِمَا تُوعَدُونَ﴾[3].

وقد يُجَرُّ لفظاً بإضافة المصدر، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّفَسَدَتِ ٱلۡأَرۡضُ﴾[4]. فلفظ الجلالة مضاف إليه وهو في محل رفع فاعل المصدر (دَفْع) المضاف إلى فاعله، و(الناسَ) مفعول به.

وقد يجر الفاعل لفظًا بإضافة اسم المصدر إليه، وقد استشهد جمع من النحاة – كابن مالك، وأبي حيان، وابن القيم، وابن عقيل، والسلسيلي، وناظر الجيش، والشاطبي–[5] لذلك بالأثر المذكور: «**مِنْ قُبْلَةِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ الْوُضُوءُ**»، فالجار والمجرور خبر مقدم، و«قُبْلَة» مضاف

(١) سورة المائدة، من الآية (١٩).
(٢) سورة النساء، من الآية (٦).
(٣) سورة المؤمنون، الآية (٣٦).
(٤) سورة البقرة، من الآية (٢٥١).
(٥) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ١٠٧/٢، والتذييل والتكميل ١٨٠/٦، وإرشاد السالك ٢٩٦/١، والمساعد ٣٨٦/١، وشفاء العليل ٤١٢/١، وتمهيد القواعد ١٥٧٩/٤، والمقاصد الشافية ٢٤١/٤.

و«الرجلِ» مضاف إليه، من إضافة اسم المصدر لفاعله، و«امرأتَه» مفعوله، و«الوضوءُ» مبتدأ مؤخر. وقد نص هؤلاء النحاة على أن هذا الأثر من قول النبي ﷺ.

وهذا الأثر بهذا اللفظ لم أجده في مصدر من مصادر السنة النبوية مرفوعًا إلى رسول الله ﷺ، بل ورد موقوفًا على سيدنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه(١)، وورد في مواضع أخرى منسوبًا إلى ابن شهاب الزهري من لفظه(٢).

واستشهد به بعض النحاة في هذه المسألة دون النص على أنه حديث ودون عزو إلى أحد(٣).

وورد هذا الأثر بلفظ مقارب للفظ المذكور وفيه موضع الشاهد موقوفًا على سيدنا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وهذا اللفظ هو: «**قُبْلَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ** وَجَسُّهَا بِيَدِهِ مِنَ الْمُلَامَسَةِ، فَمَنْ قَبَّلَ امْرَأَتَهُ أَوْ جَسَّهَا بِيَدِهِ فَعَلَيْهِ الْوُضُوءُ»(٤).

وهذا الأثر صالح للاستشهاد في هذه المسألة؛ لكونه صادرًا من أحد أصحاب النبي ﷺ، وهم من العرب الخُلَّص المحتجِّ بكلامهم، لكن ما نأخذه على النحاة هو نسبتُهم هذا القولَ إلى رسول الله ﷺ، والحق أنه ليس من كلامه ﷺ.

---

(١) الموطأ ٤٤/١ (٦٥)، ومعرفة السنن والآثار ٣٧٢/١ (٩٥١).

(٢) الموطأ ٤٤/١ (٦٦)، وسنن الدارقطني ٢٤٧/١ (٤٨٧)، والخلافيات للبيهقي ١٨٣/٢ (٤٥٦)، ومعرفة السنن والآثار ٣٨١/١ (٩٩١).

(٣) أوضح المسالك ٧٨/٢، وتعليق الفرائد ٢٢١/٤، وشرح الأشموني ٣٨٦/١، ودليل الطالبين لكلام النحويين ص٣٧.

(٤) الموطأ ٤٣/١ (٦٤)، ومسند الشافعي ١٨٠/١ (٦١)، والأوسط من السنن والإجماع والاختلاف لابن المنذر ٢٢٩/١ (٩)، والخلافيات للبيهقي ١٥٧/٢ (٤٢٨)، والسنن الصغير للبيهقي ٢٥/١ (٣١)، والسنن الكبرى للبيهقي ١٩٩/١ (٦٠٨)، ومعرفة السنن والآثار ٣٧١/١ (٩٤٨).

وهناك شواهد أخرى من كلام العرب تصلح شاهدًا لمجيء الفاعل مجرورًا في اللفظ بإضافة اسم المصدر إليه، من ذلك ما حُكي من قولهم: «أعجبني دُهْنُ زيدٍ لِحْيَتَهُ»، و«أعجبني كُحلُ هندٍ عينَهَا»(١).

ومنها قول الشاعر:

إِذَا صَحَّ عَوْنُ الْخَالِقِ الْمَرْءَ لَمْ عَسِيرًا مِنَ الْآمَالِ إِلَّا مُيَسَّرَا(٢)

ومن نافلة القول هنا أن نشير إلى أن بعض النحاة ذهب إلى أن الفاعل المجرور في هذه الصور المذكورة لا يسمى فاعلًا اصطلاحًا(٣).

والأولى في ذلك أن يقال إنه فاعل مرفوع حكمًا، ولا يخرج عن الفاعلية.

❁❁❁❁❁

تذكير الفعل وتأنيثه مع الفاعل مجازي التأنيث

«حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْخَمْرُ»

إذا كان الفاعل – وكذا نائبه – ظاهرًا مؤنثًا حقيقيَّ التأنيث ولم يُفْصَل بينه وبين الفعل ولم يقصد به الجنس، وجب أن تلحق الفعلَ علامةُ التأنيث، نحو: قامتْ هند، وذهبتْ فاطمةُ.

وإذا كان الفاعلُ ظاهرًا مجازيَّ التأنيث، جاز إثباتُ علامةِ التأنيث في الفعل وحذفُها، نحو: طلعتِ الشمسُ، وطلع الشمسُ.

والأجود في هذه الحال إثباتُ علامة التأنيث؛ احترامًا للفظ؛ لأن العرب وضعت الكلمة على التأنيث.

وجاز حذف علامة التأنيث هنا لتنحط رتبة المؤنث المجازي عن رتبة المؤنث الحقيقي، ولأن المؤنث في معنى المذكر، فكما حُمل المذكر على

(١) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ١٢٣/٣، وارتشاف الضرب ٢٢٦٥/٥، والتذييل والتكميل ١٠٥/١١، والمساعد ٢٤٠/٢، وتمهيد القواعد ٢٨٦٠/٦.

(٢) من الطويل، بلا نسبة في شرح التسهيل لابن مالك ٤٥٠/٢، والتذييل والتكميل ١٠٠/١١، والمساعد ٢٣٨/٢، وشرح ابن عقيل ١٠٠/٣.

(٣) ينظر: المقاصد الشافية ٥٤٤/٢، وحاشية الصبان ٦١/٢.

المؤنث فأنث فعله في قولهم: «فلان لَغوب جاءته كتابي فاحتقرها» حملا للكتاب على الصحيفة، كذلك يحمل المؤنث على المذكر فيذَكَّر له الفعل، فتحمل الدار على البيت، والنار على الضوء، والسماحة والمروءة على الكرم والجود، والأرض على المكان، ونحو ذلك(١).

وقد جاء الوجهان في القرآن الكريم، فمما أنث فيه الفعل قول الله تعالى: ﴿قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾(٢)، وقوله: ﴿قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾(٣)، و﴿فَإِذَا جَآءَتِ ٱلطَّآمَّةُ ٱلْكُبْرَىٰ ﴿٣٤﴾﴾(٤)، و﴿فَإِذَا جَآءَتِ ٱلصَّآخَّةُ﴿٣٣﴾﴾(٥).

ومما حذفت منه علامة التأنيث قول الله تعالى: ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾(٦)، وقوله: ﴿فَقَدْ جَآءَكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾(٧)، و ﴿وَأَخَذَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ ٱلصَّيْحَةُ﴾(٨)، و﴿وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾(٩).

وقد استشهد ابن الأثير(١٠)، وابن فلاح(١١) لتأنيث الفعل مع المؤنث المجازي بالقول المذكور، زاعمَيْنِ أنه من الحديث النبوي، وهو: «**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْخَمْرُ**»، وأروده ابن فلاح بلفظ: «**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْخَمْرَةُ**».

(١) البديع ١/١٠٥، والمغني لابن فلاح ١/١٥٧.
(٢) سورة الآعراف، من الآيتين (٧٣)، و(٨٥).
(٣) سورة يونس، من الآية (٥٧).
(٤) سورة النازعات، الآية (٣٤).
(٥) سورة عبس، الآية (٣٣).
(٦) سورة البقرة، من الآية (٢٧٥).
(٧) سورة الأنعام، من الآية (١٥٧).
(٨) سورة هود، من الآية (٦٧).
(٩) سورة الحشر، من الآية (٩).
(١٠) البديع ١/١٠٤.
(١١) المغني ١/١٥٧.

وهذا القول لم أجده في كتب السنة بهذا اللفظ، وقد وردت أحاديثُ كثيرة في تحريم الخمر بألفاظ متعددة، وبعضها يصح الاستشهاد به في هذا الموضع، كقول النبي ﷺ: «حُرمت الخمرُ»(١)، لكن لم أعثر في أي مصدر من المصادر على لفظ: «حرمت عليكم الخمرُ»، أو «حرمت عليكم الخمرةُ».

ثم إن هناك شواهدَ للحاق علامة التأنيث بالفعل مع الفاعل مجازي التأنيث في القرآن الكريم وحديث النبي ﷺ وكلام العرب شعرًا ونثرًا، وهذه الشواهد أكثر من أن تحصى، فلماذا يضيق النحاة واسعًا؟ ولماذا يستشهدون بهذا اللفظ الذي لم يرد مسندًا إلى رسول الله ﷺ؟!

❁❁❁❁❁

حذف الفاعل للتعظيم

«مَنِ ابْتُلِيَ مِنْكُمْ بِهَذِهِ الْقَاذُورَاتِ فَلْيَسْتَتِرْ»

النائبُ عن الفاعل هو الذي يحل محل الفاعل ويُعطَى أحكامَه بعد حذفه، مع بناء الفعل له، نحو: أُكْرِمَ زيدٌ.

ويحذف الفاعل إما لغرض لفظي وإما لغرض معنوي، فالغرض اللفظي كالإيجاز، نحو قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُواْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾(٢) وكإصلاح السجع، نحو: «مَنْ طَابَتْ سَرِيرَتُه حُمِدَتْ سِيرَتُه»، فلو ذُكِرَ الفاعل فقيل: حَمِد الناسُ سيرتَه، لاخْتَلَّ السجع. أو تصحيح النظم، نحو قول الشاعر:

عُلِّقْتُهَا عَرَضًا وَعُلِّقَتْ غَيْرِي وَعُلِّقَ أُخْرَى غَيْرَهَا

---

(١) مسند أبي داود الطيالسي ٤٦٢/٣ (٢٠٦٩)، وشعب الإيمان للبيهقي ٣٩٤/٧ (٥١٨١)، باب في المطاعم والمشارب وما يجب التورع عنه منها.

(٢) سورة النحل، من الآية (١٢٦).

(٣) من البسيط، للأعشى في ديوانه ص١٠٧، وشرح التسهيل لابن مالك ١٢٥/٢، والتذييل والتكميل ٢٢٥/٦، وتمهيد القواعد ١٦١٤/٤. عُلِّقْتُها: من علق شيئًا، إذا أحبّه وشغف به، وعَرَضًا: مِنْ عرَضَ له أمر، إذا أتاه على غيرِ قصد. والمعنى: حَبَّب اللهُ إليَّ هريرةَ، وحَبَّبَها في رجل غيري، =

فلو قال: علقني الله إياها وعلقها الله رجلا غيري وعلق الله أخرى غيرها الرجل، لاختل النظم.

والأغراض المعنوية كثيرة، منها:

- كون الفاعل معلومًا، نحو قوله تعالى: ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾(١)، وكقوله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥٓ﴾(٢)، وقول النبي ﷺ: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ»(٣).
- الجهل بالفاعل، كقول الرجل: نبئت بكذا، إذا لم يعرف من نبأه.
- ألا يتعلق مراد المتكلم بتعيين الفاعل، كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ﴾(٤)، وقوله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُواْ فِى ٱلْمَجَٰلِسِ فَٱفْسَحُواْ﴾(٥).
- تعظيم المفعول بصون اسمه عن مقارنة الفاعل كقولك: «أُوذِيَ فلانٌ»، إذا عظمته واحتقرت من آذاه. ونحو: «طُعِنَ عمرُ».
- تعظيم الفاعل بصون اسمه عن مقارنة اسم المفعول، كقولنا: «لُعِنَ إبليسُ»، و«خُلِقَ الخنزيزُ».

وقد استشهد جماعة من النحاة –كابن مالك، وأبي حيان، وابن القيم، وناظر الجيش، والدماميني، والسيوطي، وبدر الدين الغَزِّيّ–(٦) لهذا الغرض

=

وحَبَّبَ إلى ذلك الرجلِ امرأةً أخرى؛ فكلٌّ تعلق قلبُه بشخص لم يعبأ به، ولم يلتفت إليه.

(١) سورة النساء، من الآية (٢٨).

(٢) سورة الحج، من الآية (٧٣).

(٣) صحيح البخاري، كتاب التيمم ٧٤/١ (٣٣٥).

(٤) سورة البقرة، من الآية (١٩٦).

(٥) سورة المجادلة، من الآية (١١).

(٦) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ١٢٦/٢، والتذييل والتكميل ٢٢٦/٦، وإرشاد السالك ٣١٧/١، وتمهيد القواعد ١٦١٥/٤، وتعليق الفرائد ٢٥٤/٤، وهمع الهوامع ٥٨٣/١، وشرح ألفية ابن مالك لبدر الدين الغَزِّي ٥٩٤/١.

الأخير وهو حذف الفاعل لغرض تعظيمه بصون اسمه عن مقارنة اسم المفعول بالقول المذكور، وهو: «**مَنِ ابْتُلِيَ مِنْكُمْ بِهَذِهِ الْقَاذُورَاتِ فَلْيَسْتَتِرْ**»، وزعموا أنه حديث نبوي، والشاهد فيه حذف الفاعل، والتقدير: من ابتلاه اللهُ، والغرض هو تعظيمه بصون اسمه سبحانه وتعالى عن مقارنة اسم المفعول، وهو (هذه القاذورات). وقد أورد هؤلاء النحاةُ هذا القولَ بألفاظ متقاربة كلها فيها لفظ الشاهد.

وبعد طول بحث لم أجد هذا القولَ بهذا اللفظ في أي كتاب من كتب السنة، بل وجدته مرويًّا بألفاظ أخرى ليس فيها شاهد، وليس فيها فعل مبني لغير الفاعل أصلًا، ومن هذه الألفاظ:

- «مَنْ أَصَابَ مِنْ هَذِهِ الْقَاذُورَاتِ شَيْئًا فَلْيَسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللَّهِ»(١).
- «اجْتَنِبُوا هَذِهِ الْقَاذُورَةَ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا، فَمَنْ أَلَمَّ بِشَيْءٍ مِنْهَا فَلْيَسْتَتِرْ»(٢).

أما لفظ (مَنْ بُلِيَ) أو (مَنِ ابْتُلِيَ) بالبناء لغير الفاعل الذي أورده النحاة والذي هو موضع الشاهد، فلم أجده في أي مصدر من مصادر تخريج هذا الحديث.

❁❁❁❁❁

مجيء صاحب الحال نكرة «فَأَتَى فَرَسٌ لَهُ سَابِقًا»

الأصل في صاحب الحال أن يكون معرفة، لكن يجوز أن يكون صاحب الحال نكرة بشرط وجود مسوغ، فكما جاز أن يُبتدأ بنكرة بشرط حصول الفائدة وأمن اللبس، كذلك جاز أن يكون صاحبُ الحال نكرةً بشرط

(١) موطأ مالك ٨٢٥/٢ (١٢). ونحوه في السنن الكبرى للبيهقي ٥٦٥/٨ (١٧٥٧٤)، وشعب الإيمان ١٧٠/١٢ (٩٢٢٦)، ومعرفة السنن والآثار ٦٤/١٣ (١٧٤٨٤).

(٢) مصنف عبد الرزاق ٣١٩/٧ (١٣٣٣٦). ونحوه في شرح مشكل الآثار ٨٦/١ (٩١)، والمستدرك ٢٧٢/٤ (٧٦١٥).

وضوح المعنى وأمن اللبس، ولا يكون ذلك إلا بمسوغ، هذا الذي عليه جمهور النحاة(١).

ومن هذه المسوغات: أن يُخصص صاحب الحال النكرة بوصف أو بإضافة، أو يقع بعد نفي أو شبهه من النهي والاستفهام، أو يتقدم الحال على صاحبه النكرة(٢).

وأجاز بعض النحاة كعيسى بن عمر والخليل ويونس وسيبويه وغيرهم وقوعَ صاحب الحال نكرة بلا مسوغ من المسوغات السابقة(٣).

وقد استشهد جمع من النحاة في هذه المسألة بالقول المذكور، وهو: «**فَأَتَى فَرَسٌ لَهُ سَابِقًا**». لكن يلاحظ أنه قد اختلفت ألفاظه بين النحويين، ووقع منهم في ذلك خلط كبير:

- قال بعضهم: «ومنه قوله ﷺ: (فجاء على فرسٍ له سابقًا)...»(٤).
- وقال بعضهم: «ومما قد جاء فيه الوجهان قوله ﷺ: (جاء على فرسٍ سابقًا)...»(٥).
- وقال بعضهم: «يروى في لفظ النبي ﷺ: (فجاء فرسٌ له سابقًا)...»(٦).
- وقال بعضهم: «وأما ما في الحديث من قوله ﷺ: (فجاء على فرس سابقًا) فـ (سابقًا) حال من فاعل (جاء)...»(٧).

(١) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ٣٣١/٢ وما بعدها، وشرح الكافية الشافية ٣٣٠/١ وما بعدها، وشرح الألفية لابن الناظم ٢٣٣، وشفاء العليل ٢٢٥/٢.

(٢) ينظر: المرتجل ١٦٥، وشرح التسهيل لابن مالك ٣٣١/٢، وشرح الكافية للرضي ٢٢/٢.

(٣) ينظر: كتاب سيبويه ١١٢/٢، و١٨١، ومعانى القرآن للزجاج ٣٢/٤، وشرح الكافية الشافية ٣٣٢/١، وارتشاف الضرب ١٥٧٧/٣، وتوضيح المقاصد ٧٠١/٢.

(٤) شرح الكافية لابن القواس ٢٢٨/١.

(٥) المحصل في كشف أسرار المفصل ليحيى بن حمزة العلوي، السفر الثاني ٣٥/١.

(٦) المقتبس ٨٠/١.

(٧) توجيه اللمع ٢٠٣.

- وقال بعضهم: «وفي الحديث: (سابق رسول الله ﷺ بين الخيل، فجاء فرسٌ له سابقًا)...»(١).
- وقال بعضهم: «جاء في الحديث: (سابق رسولُ الله ﷺ بين الخيل، فأتى فرسٌ له سابقًا)...»(٢).
- وقال بعضهم: «جاء في الخبر أن النبي ﷺ سَبَّق بين الخيل فأتى فرسٌ له سابقًا»(٣).
- وقال بعضهم: «جاء في الحديث: (سَبَّقَ رسولُ الله ﷺ بين الخيل، فجاء فرسٌ له سابقًا)...»(٤).
- وقال بعضهم: «وفي الحديث: (فأتى فرسٌ سابقًا له)...»(٥).
- وقال بعضهم: «وفي الحديث: (جاء على فرسٍ له سابقًا)...»(٦).
- وقال بعضهم: «وفي الحديث: (فجاء على فرسٍ سابقًا)...»(٧).
- وقال بعضهم: «وقد جاء الحال عن النكرة من غيرِ أحدِ ما ذكرنا، إذا أفادت معنًى لم تُفِدْه الصفةُ، نحو قوله عليه السلام: (فجاء فرسٌ له سابقًا)...»(٨).
- وقال بعضهم: «جاء في الحديث: (فجَاء رَسُول الله ﷺ على فرسٍ سَابِقًا)...»(٩).
- وقال بعضهم: «في الحديث: (جاء رسولُ الله على فرسٍ سابقًا)...»(١٠).

(١) شرح الكافية لابن فلاح ٦٥٢/٢.
(٢) شرح الكافية للرضي ٢٢/٢.
(٣) شرح الجمل في النحو للشيخ عبد القاهر الجرجاني، ص٨١.
(٤) المرتجل ١٦٥، والصفوة الصفية للنيلي ٤٩١/١.
(٥) شرح المفصل للخوارزمي (التخمير) ٤٧٠/١.
(٦) شرح ألفية ابن معط لابن القواس ٥٦٤/١.
(٧) الغرة المخفية ٢٧٠/١.
(٨) البسيط في شرح الكافية لركن الدين الأستراباذي ٥٢٢/١.
(٩) اللباب للعكبري ٢٨٧/١.
(١٠) التذييل والتكميل ٦١/٩.

• وقال بعضهم: «جاء في لفظ الراوي عن النبي ﷺ: (فجاء فرسٌ له سابقًا)، وعندي أن (جاء) هاهنا بمعنى (كان)، كما في قولهم: (ما جاءت حاجتك) أي: ما كانت حاجتك»(١).

ويلاحظ – من خلال عبارات النحاة في إيراد هذا القول– ما يأتي:

١- بعضهم جعله من كلام النبي ﷺ ولفْظِه، وبعضهم جعله من كلام الصحابي الذي يَحكِي فعلَ النبيِّ ﷺ.

٢- فريق منهم استشهد بهذا القولِ على تخصص صاحب الحال النكرة بالوصف، ووجهُ الاستشهاد أن (سابقًا) حال من (فرس)، وقد خصص بالوصف بالجار والمجرور (له). وفريق آخر أورده شاهدًا على مجيء صاحب الحال نكرة من دون مسوغ، وذلك دون الجار والمجرور (له).

٣- بعضهم يرى امتناع مجيء صاحب الحال نكرةً مطلقًا، وقد أورد هذا القولَ وزعم أن (سابقًا) حال من فاعل (جاء) لا من (فرس) الذي هو نكرة، رادًّا بذلك على من زعم جواز مجيء الحال من النكرة. ومنهم من أورده وأوَّلَه على أن (جاء) بمعنى (كان) فيكون (سابقًا) خبرًا لها، وليس حالًا.

وهذا القولُ لم أعثر عليه في كتب السنة بأي لفظ من الألفاظ التي أوردها النحاة رغم كثرتها، وأزعم أنه لم يرد بهذا اللفظ إلا في كتب النحاة.

والوارد في كتب السنة أن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل، وأن عبدَ الله بن عمر كان ممن سابق بها(٢). وفي رواية: قال عبد الله بن عمر: «**فَجِئْتُ سَابِقًا**»(١).

---

(١) حواشي المفصل في صنعة الإعراب، للزمخشري، ص٧١.

(٢) عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل التي قد أُضْمِرَتْ من الحَفْيَاء، وكان أَمَدُهَا ثَنِيَّةَ الوداع، وسابق بين الخيل التي لم تُضْمَر من الثَّنِيَّة إلى مسجد بني زُرَيْق، وأن عبد الله بن عمر كان ممن سابق بها. صحيح البخاري ٩١/١ (٤٢٠)، وصحيح مسلم ١٤٩١/٣ (١٨٧٠)، وموطأ مالك ٤٦٧/٢ (٤٥)، ومصنف عبد الرزاق ٣٠٤/٥ (٩٦٩٤).

وورد أن النبي ﷺ راهن على فرس له، يقال لها: (سَبْحَة)، **فجاءت سَابِقَةً**، فهش لذلك(٢).

وبعد، فقد أطَلْتُ النفَسَ في ذكر عبارات النحاة في إيراد هذا الشاهد لأوقف القارئَ على مدى التخبط الذي وقعوا فيه، وليتبين له أن بعض النحاة كان ينقل عمَّن سبقه دون بَيِّنَة.

ومما تجدر الإشارة إليه هنا أن النحاة كان لهم في الصحيح الثابت مندوحةٌ عن هذا الأثر الذي استشهدوا به وليس له أصل ولا سند.

فمما يصلح شاهدًا على مجيء صاحب الحال نكرة بعد تخصصه بالوصف ما استشهد به بعضُ النحاة من قراءة: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللهِ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ﴾(٣)، فـ (مصدقًا) حال من (كتابٍ) لتخصصه بالوصف بالجار والمجرور بعده(٤).

=

(١) صحيح مسلم ١٤٩٢/٣ (١٨٧٠)، ومستخرج أبي عوانة ٤٤١/٤ (٧٢٥٠)، وسنن الدارقطني ٥٤٢/٥ (٤٨٢١)، والسنن الكبرى للبيهقي ٣٣/١٠ (١٩٧٦٧).

(٢) عن أبي لَبِيدٍ، قَالَ: أُرْسِلَتِ الْخَيْلُ وَالْحَكَمُ بْنُ أَيُّوبَ عَلَى الْبَصْرَةِ ، قَالَ: فَخَرَجْنَا نَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَقُلْنَا: لَوْ مِلْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكَ، فَمِلْنَا إِلَيْهِ وَهُوَ فِي قَصْرِهِ بِالزَّاوِيَةِ، فَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، أَكَانُوا يَتَرَاهَنُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَاللهِ لَرَاهَنَ – يَعْنِي رَسُولَ اللهِ ﷺ – عَلَى فَرَسٍ لَهُ، يُقَالُ لَهُ: سَبْحَةُ، فَجَاءَتْ سَابِقَةً، فَهَشَّ لِذَلِكَ. مصنف ابن شيبة ١٧٤/١٨ (٣٤٢٤٤)، وتركة النبي ص٩٨، وسنن الدارقطني ٥٤٤/٥ (٤٨٢٤)، والسنن الكبرى للبيهقي ٣٦/١٠ (١٩٧٧٥).

(٣) سورة البقرة، من الآية (٨٩). وهذه القراءة نسبت إلى عبد الله بن مسعود وأُبَيٍّ بن كعب، وابن أبي عبلة. ينظر: مختصر ابن خالويه ص١٥، وإعراب القراءات الشواذ للعكبري ١٨٨/١ ، والبحر المحيط ٣٠٣/١.

(٤) ينظر: شرح الكافية الشافية ٧٣٧/٢، وأوضح المسالك ٢٦١/٢، وشرح الأشموني ١٢/٢، والتصريح ٥٨٥/١.

ومما يصلح شاهدًا لذلك أيضًا – ولم أجد من النحاة من استشهد به – ما أخرجه البخاري وغيره عن أنس بن مالك ﷺ في حادثة شق صدر النبي ﷺ: «ثُمَّ أُتِيَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ تَوْرٌ مِنْ ذَهَبٍ مَحْشُوًّا إِيمَانًا وَحِكْمَةً، فَحَشَا بِهِ صَدْرَهُ»(١). فـ (مَحْشُوًّا) حال من (تَوْرٌ) بعد تخصصه بالوصف.

ومما يصلح شاهدًا لمن يرى جواز مجيء الحال من النكرة بلا شرط ما أخرجه البخاري وغيره عن عائشةَ أمِّ المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ، فَصَلَّى جَالِسًا وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا»(٢). فـ (قيامًا) حال من (قَوْمٌ)، وهو نكرة بلا مسوغ.

وقد استشهد جمع من النحاة بهذا الأثر الوارد عن أم المؤمنين عائشة(٣)، والعجيب أنهم يكادون يُطْبِقُون على إيراده هكذا: «وَصَلَّى وَرَاءَهُ رِجَالٌ قيامًا»، فاستبدلوا (رجال) بـ (قوم)، ولم تَرِدْ هذه الروايةُ في كتب السنة، ولا يؤثر هذا على الشاهد.

ومما يصلح شاهدًا لمجيء الحال من النكرة بلا شرط أيضًا ما حكاه يونس عن العرب من قولِهم: (مررتُ بماءٍ قِعدةَ رجلٍ) (٤)، وقولُهم: (عليه مائةٌ بِيضًا)، و(بِهِ دَاءٌ مُخَالِطَهُ)(١).

---

(١) صحيح البخاري ١٤٩/٩ (٧٥١٧)، ومستخرج أبي عوانة ٥٣/٢ (٤١٢)، والتوحيد لابن خزيمة بلفظ: «ثُمَّ جَاءَهُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَحْشُوًّا إِيمَانًا وَحِكْمَةً» ٥٢١/٢ (٥١).
الطَّسْت: إناء يتخذه الناس لغسل أيديهم وحوائجهم، وهو مبسوط القاع معطوف الأطراف إلى ظاهره. والتَّوْر: إناء من حجارة أو غيرها مثل القدر. ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود ١٧٣/١.

(٢) صحيح البخاري ٣٩/١ (٦٨٨)، وموطأ مالك ١٣٥/١ (١٧)، ومسند الشافعي ص٢١١، وسنن أبي داود ٤٥٣/١ (٦٠٥)، وصحيح ابن حبان ٤٦٢/٥ (٢١٠٤).

(٣) ينظر: نتائج الفكر ص١٨٢، وشرح ابن الناظم ٢٣٤، وتحرير الخصاصة في تيسير الخلاصة ٣٢٥/١، وأوضح المسالك ٢٦٥/٢، وشرح شذور الذهب ٣٢٦، وإرشاد السالك لابن القيم ٤٠٩/١، وشرح ابن عقيل ٢٦٣/٢، وشرح المكودي على الألفية ١٣٦، وشرح الأشموني ١٤/٢، والتصريح ٥٨٨/١.

(٤) كتاب سيبويه ١١٢/٢. وينظر: شرح الكافية الشافية ٧٤٠/٢، وشرح ابن الناظم ٢٣٤، والتذييل =

وقد وقفت على أثرٍ يصلح شاهدًا للرأيين، ولم أرَ أحدًا من النحاة استشهد به، وهو ما أخرجه مسلمٌ وأحمدُ وغيرُهما، عن المُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي صَدْرِ النَّهَارِ، فَجَاءَهُ قَوْمٌ حُفَاةٌ عُرَاةٌ مُجْتَابِي النِّمَارِ – أَوِ الْعَبَاءِ – مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ...»(٢).

فـ (مُجْتَابِي) و(مُتَقَلِّدِي) حالان من (قَوْمٌ) النكرة بعد تخصصه بالوصف بـ (حُفَاةٌ عُرَاةٌ). هذا شاهد لمن يرى مجيء الحال من النكرة بمسوغ.

ووقع في بعض الروايات: «فَأَتَاهُ قَوْمٌ مُجْتَابِي النِّمَارِ»(٣). فلم تتخصص النكرة بشيء، وهو شاهد لمن يرى مجيء الحال من النكرة بلا شرط.

وفي هذه الشواهدِ – وغيرها – غُنْيةٌ عن استشهاد النحاة بما لا أصل له.

❁❁❁❁❁

إقامة اسم العين مُقام المفعول المطلق

«إِذَا أَتَيْتَهُمْ فَارْبِضْ فِي دَارِهِمْ ظَبْيًا»

ينوب عن المصدر في باب المفعول المطلق أشياء، منها: مرادفه، نحو: "قعدت جلوسًا". وصفته، نحو: "سرت أحسنَ السيرِ". واسم المصدر،

=

والتكميل ٦١/٩، وشرح المكودي على الألفية ١٣٦.

(١) ينظر: كتاب سيبويه ٢١/٢، والخصائص ٤٩٤/٢، وشرح ابن الناظم ٢٣٤، والتذييل والتكميل ٦١/٩، وأوضح المسالك ٢٦٥/٢.

(٢) صحيح مسلم ٧٠٤/٢ (١٠١٧)، ومسند أحمد ٥٠٩/٣١ (١٩١٧٤)، ومسند أبي داود الطيالسي ٥٥/٢ (٧٠٥)، ومصنف ابن أبي شيبة ٣٥٦/٦ (٩٨٩٦).

(٣) صحيح مسلم ٧٠٦/٢ (١٠١٧)، ومستخرج أبي عوانة ٤٦٥/٨ (٣٤٨٥)، والمعجم الكبير للطبراني ٣٣٠/٢ (٢٣٧٥)، والسنن الكبرى للبيهقي ٢٩٤/٤ (٧٧٤٢)، وشعب الإيمان ٢٧/٥ (٣٠٤٩).

نحو قول الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ نَبَاتٗا ١٧﴾[١]. واسم الإشارة المشار به إلى المصدر، نحو: "ضربته ذلك الضربَ". وضميره العائد إليه، نحو قوله تعالى: ﴿فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابٗا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدٗا مِّنَ ٱلۡعَٰلَمِينَ ١١٥﴾[٢]. وما يَدل على نوع منه، نحو: "رجعَ القهقرَى". وما يدل على عدده، نحو: ﴿فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ﴾[٣]. وما يدل على آلته التي يكونُ بها، نحو: "ضربتُ اللصَّ سَوطًا"[٤].

وقد ورد إقامة أسماء الأعيان مقام المصدر، نحو قول الشاعر:

حَتَّى إِذَا اصْطَفُّوا لَنَــا جِــدَارَا[٥]

وقوله:

وَلَمْ يُضِعْ مَا بَيْنَنَا لَحْمَ وَضَــمْ[٦]

فقد أقام اسم العين وهو (جدارًا) و(لحمَ وضَم) مُقام المصــدر، وهــو على حذف مضاف، والأصل: اصطفُّوا اصطفافَ جدارٍ، ولم يُضِعْ إضــاعةَ لحمِ وضمٍ، فحذف المصدر، وأقيم الاسم الذي كان مضــافًا إليــه مُقامَــه، وأعرب إعرابه[٧].

(١) سورة نوح، الآية (١٧).
(٢) سورة المائدة، من الآية (١١٥).
(٣) سورة النور، من الآية (٤).
(٤) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ١٨١/٢، وتوضيح المقاصد ٦٤٦/٢، وأوضح المسالك ١٨٤/٢.
(٥) من مشطور الرجز، للعجاج في ديوانه ١١٥/٢.
(٦) من مشطور الرجز، للعجاج في ديوانه ٤٢٧/١، والرواية فيه: «وَلَمْ يَكُنْ جَارُكُمْ لَحْمَ الْوَضَمْ»، وعليه فلا شاهد. وورد برواية الشاهد في: البديع ٣٤/١، وارتشاف الضرب ١٣٥٨/٣، والتذييل والتكميل ١٥٧/٧، وتمهيد القواعد ١٨٢٣/٤. والوضم: ما يوضع عليه اللحم من خشب وحجر ونحوهما يوقى به من الأرض. الصحاح (وض م) ٢٠٥٣/٥.
(٧) ينظر: الخصائص ٥١٣/٢، والبديع ٣٤/١، والغرة المخفية ١٨٩/١، وارتشاف الضرب ١٣٥٨/٣، والتذييل والتكميل ١٥٧/٧، وتمهيد القواعد ١٨٢٣/٤.

ومما يتصل بهذا السياق ما استشهد به ابن الدهان من كلامٍ نسبه إلى النبي ﷺ، وهو ما ورد أنه ﷺ بَعثَ الضَحّاكَ بنَ سُفيانَ إِلَى قومه وقال لـــه: «**إِذَا أَتَيْتَهُمْ فَارْبِضْ فِي دَارِهِمْ ظَبْيًا**»(١). حيث أقام اسم العين (ظبيًا) مقـــام المصدر، والتقدير: اربِضْ رُبوضَ ظبيٍ، فحذف المصدر وأقيم الاسم الـــذي كان مضافًا إليه مقامه.

ومعنى هذا القول: أقم في دارهم آمنًا لا تبرح، كما يقيم الظبيُ الآمنُ في كِناسِهِ، قد أَمِنَ حيث لا يرى إنسيًّا. وقيل أيضًا في معناه أنه عليه السلام أمره أن يأتيهم كالمتوجس؛ لأنه بين ظهرانَي الكفرة، فمتى رابَهُ منهم ريـــبٌ نَفَرَ عنهم شاردًا كما ينفر الظبي(٢).

وهذا القول لم أجده في كتاب من كتب السنة مسندًا أو غيـــر مســـند، وأورده أصحاب غريب الحديث، ولم يذكروا له إسنادًا(٣). وكذا استشهد بـــه بعض أصحاب المعاجم في مقام الحديث عن معاني مادة (ر ب ض) ومادة (ظ ب ي) (٤).

وكان يكفي في هذه المسألة الاستشهاد ببيتي العجاج السابقين، وشواهد أخرى من شعر العرب استشهد بها بعض النحاة(٥).

❁❁❁❁❁

الاستثناء بـــ (ليس)

و

اتصال الضمير وانفصاله إذا كان مستثنًى بـــ (ليس)

(١) الغرة في شرح اللمع ١٨٩/١.

(٢) ينظر: تهذيب اللغة (ر ب ض) ٢١/١٢، والمحكم ١٩٤/٨.

(٣) ينظر: الفائق ٢٧/٢، وغريب الحديث لابن الجوزي ٣٧٣/١، والنهاية ١٨٤/٢.

(٤) ينظر (رب ض) في: تهذيب اللغة ٢١/١٢، والفائق ٢٧/٢، ولسان العرب ١٥٠/٧، والقاموس المحيط ص٦٤٣، و(ظ ب ي) في: تهذيب اللغة ٢٨٦/١٤، والمحيط ٣٩٣/٢، ومقاييس اللغة ٤٧٤/٣، وأساس البلاغة ٦٢٢/١، ولسان العرب ٢٣/١٥.

(٥) تنظر في الخصائص ٣٢٥/٣.

«مَا وُصِفَ لِي أَحَدٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَرَأَيْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا رَأَيْتُهُ دُونَ الصِّفَةِ، لَيْسَكَ»

من أدوات الاستثناء (ليس) و(لا يكون)، وهما فعلان ناقصان، والمستثنى بهما واجب النصب على أنه خبرهما، وأما اسمهما فمضمر وجوبًا، نحو: جاء القوم ليس زيدًا، وجاء الرجال لا يكون عمرًا.

وإذا كان المستثنى بهما مضمرًا فالأكثر والأولى أن يكون منفصلًا، نقول: أتاني القوم ليس إيّاك، وجاء الرجال لا يكون إيّاك، وقد جاء المتّصل قليلا، نحو: لَيْسِي، ولَيْسَكَ، ولَيْسَنِي[١].

وقد استشهد الهروي[٢]، وابن الدهان[٣]، والخطيب المَوْزَعِي[٤] لمجيء (ليس) للاستثناء بمعنى (غير) بالقول المذكور الذي زعموا أنه حديث نبوي، وهو أن النبي ﷺ قال للصحابي زيد الخير: «**مَا وُصِفَ لِي أَحَدٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَرَأَيْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا رَأَيْتُهُ دُونَ الصِّفَةِ، لَيْسَكَ**» يريد: غيرَكَ.

واستشهد به ابن الأثير[٥]، وابن منظور[٦]، وأبو حيان[٧]، والمرتضى الزَّبِيديّ[٨] لمجيء الضمير المنصوب الواقع مستثنى بـ (ليس) متصلًا، حيث قال: «**لَيْسَكَ**» باتصال الضمير، ولم يقل: ليس إياك.

وهذا القول ورد بهذا اللفظ –إضافة إلى الكتب السالفة الذكر– في بعض كتب اللغة وغريب الحديث دون إسناد[٩]، وفي بعض كتب التراجم

(١) ينظر: البديع ٢٢٢/١، والتذييل والتكميل ٢٤٥/٢.
(٢) الأزهية في علم الحروف ص١٨١.
(٣) الغرة في شرح اللمع لابن الدهان ٥٣٠/٢.
(٤) مصابيح المغاني في حروف المعاني ص٣٠١.
(٥) البديع في علم العربية ٢٢٢/١.
(٦) لسان العرب (ل ي س) ٢١٢/٦.
(٧) التذييل والتكميل ٢٤٥/٢.
(٨) تاج العروس ٤٦٧/٨.
(٩) ينظر: أساس البلاغة ١٨٩/٢، والفائق في غريب الحديث ٣٣٨/٣، والنهاية في غريب الحديث والأثر ٢٨٥/٤، ومجمع بحار الأنوار ٤٢٥/٤.

والأخبار والأدب في معرض الحديث عن الصحابي (زيد الخير) أو الترجمة له، دون إسناد أيضًا(١).

أما عن كتب السنة فلم أجد هذا القولَ بهذا اللفظِ في أي كتاب منها لا مسندًا ولا غيرَ مسند، وأورده البيهقي في دلائل النبوة بسنده إلى النبي ﷺ بلفظ: «مَا ذُكِرَ لِي رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ بِفَضْلٍ ثُمَّ جَاءَنِي إِلَّا رَأَيْتُهُ دُونَ مَا يُقَالُ لِي فِيهِ **إِلَّا مَا كَانَ مِنْ زَيْدِ الْخَيْلِ**، فَإِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ كُلَّ مَا كَانَ فِيهِ» ثُمَّ سَمَّاهُ: زَيْد الْخَيْرِ..... إلخ (٢). ولا شاهد فيه.

وورد في بعض كتب التخريج والتاريخ والطبقات بألفاظ متباينة، لكن ليس فيها لفظ «**لَيْسَكَ**» الذي هو موضع الشاهد النحوي، بل ورد مكانه ألفاظ أخرى ليس فيها شاهد، نحو: «**غَيْرَكَ**»(٣)، و«**إلا أنت**»(٤)، ونحو ذلك.

وقد ورد في هذا الباب شواهدُ صالحة للاستشهاد من الحديث النبوي وغيره، وكان لهؤلاء النحاة فيها كفاية لو اقتصروا عليها:

أما شواهد مجيء (ليس) للاستثناء بمعنى (غير) فكثيرة، منها:

–الحديث النبوي الذي استشهد به جمع من النحاة، وهو قوله ﷺ: «يُطْبَعُ المُؤْمِنُ عَلى كُلِّ خُلُقٍ، لَيْسَ الخِيَانَةَ والكَذِبَ»(٥).

---

(١) ينظر: الشعر والشعراء ٢٧٨/١، والأغاني ١٦٥/٢٠، وثمار القلوب في المضاف والمنسوب للثعالبي ١٩٣/١.

(٢) دلائل النبوة ٣٣٧/٥، باب: وفد طيئ منهم زيد الخيل...، وكذا في الطبقات الكبرى لابن سعد ٢٤٣/١، وتاريخ الطبري ١٤٥/٣، وتاريخ دمشق لابن عساكر ٥١٩/١٩، والكامل في التاريخ لابن الأثير ١٦٤/٢.

(٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٥٥٩/٢، والروض الأنف ٤٧٤/٧، وجامع الأصول في أحاديث الرسول ٤١٠/١٢، وأسد الغابة في معرفة الصحابة ١٤٩/٢، والوافي بالوفيات ١٧٥/٢٧.

(٤) سير أعلام النبلاء ١٥٤/٢٠.

(٥) المعجم الكبير للطبراني ١٤٠/١٣ (١٣٨١٥)، ومسند الشهاب القضاعي ٣٤٤/١ (٥٨٩)، وشعب الإيمان للبيهقي، باب حفظ اللسان عما لا يحتاج إليه، ٤٥٥/٦ (٤٤٧١). وينظر في الاستشهاد به: شرح التسهيل لابن مالك ٣١١/٢، وشرح الكافية الشافية ٧٢١/٢، وشرح ابن الناظم ٢٢٤، والتذييل والتكميل ٣٣٠/٨، وإرشاد السالك ٣٩٦/١، وتمهيد القواعد ٢٢١٤/٥، وهمع الهوامع ٢٨٤/٢.

-وما استشهد به ابن هشام وغيره من قول النبي ﷺ: «مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ فَكُلُوا، لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ»(١).

-وقول الشاعر:

وَأَصْبَحَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنِّي تَقِيَّةً لِنَاظِرِهِ لَيْسَ الْعِظَامَ الْبَوَالِيَا(٢)

-وما حكاه سيبويه عن العرب من قولهم: «عَلَيْهِ رَجُلًا لَيْسَنِي»(٣)، أي: ليلزمْ رجلًا غيري.

وأما شواهد مجيء الضمير الواقع مستثنى بـ (ليس) متصلًا فمنه:

-القول السابق المحكي عن العرب، وهو: «عَلَيْهِ رَجُلًا لَيْسَنِي».

-وقول الشاعر:

عَدَدْتُ قَوْمِي كَعَدِيدِ الطَّيْسِ

إِذْ ذَهَبَ الْقَوْمُ الْكِرَامُ لَيْسِي(٤)

فهذه الشواهدُ وغيرُها تغني عن الاحتجاج بما لا أصل له.

❁❁❁❁❁

(١) صحيح البخاري ١٤٢/٣ (٢٥٠٧)، كتاب الشركة، باب من عدل عشرًا من الغنم بجزور في القسم. وينظر في الاستشهاد به: أوضح المسالك ٢٤٢/٢، وشرح شذور الذهب ص٣٣٧، وشرح قطر الندى ص٢٤٨، والتصريح ٥٦١/١.

(٢) من الطويل، استُشْهِد به بلا نسبة في تهذيب اللغة (ل ي س) ٥٢/١٣، وتوجيه اللمع لابن الخباز ٢٢٥، ولسان العرب ٢١١/٦، والتذييل والتكميل ٣٣٠/٨.

(٣) ينظر: كتاب سيبويه ٢٥٠/١، والمقتضب ٢٨٠/٣، والأصول ١٤٢/١، والبديع ٥٢٧/١، وشرح التسهيل لابن مالك ١٥٥/١، وشرح الرضي على الكافية ٤٤٣/٢.

(٤) بيتان من مشطور الرجز، لرؤبة بن العجاج في ملحقات ديوانه ص ١٧٥، ولسان العرب (ط ي س) ١٢٨/٦، والتصريح ١١٦/١. عددت: من العد والإحصاء. الطَّيْس: الرمل الكثير. المعنى: عددت قومي وكانوا بعدد الرمال في الكثرة، ومع تلك الكثرة ما فيهم كرام غيري. المقاصد النحوية ٣١٩/١.

وينظر في الاستشهاد به: المفصل ص١٧١، وشرحه لابن يعيش ١٠٨/٣، وشرح جمل الزجاجي لابن عصفور ٨٧/٢، وشرح التسهيل لابن مالك ١٥٥/١، وشرح ابن الناظم ص٤٠، وشرح الرضي على الكافية ٤٤٣/٢، وتمهيد القواعد ٥٣٥/١.

(بَيْدَ) وأحكامها النحوية

«أَنَا أَفْصَحُ الْعَرَبِ بَيْدَ أَنِّي مِنْ قُرَيْشٍ»

(بَيْدَ) أداة استثناء مثل (غَيْر)، ولا تجيء إلا في الاستثناء المنقطع، وهي اسم ملازم للإضافة إلى (أنَّ) وصلتِها، نحو: ذهب الناسُ بَيْدَ أنّي لم أذهبْ، وفلان كثيرُ المالِ بَيْدَ أنَّه بخيلٌ.

ومعناها معنى (غَيْر)، وقد تكون بمعنى (عَلَى).

ويجوز أن يقال ببنائها؛ لإضافتها إلى (أنَّ)، وأن يقال بأنها منصوبة؛ لكونها في الاستثناء المنقطع.

وقد يبدل من بائها ميم، فيقال: (مَيْد)، وهذه لغة فيها.

وفي هذا الباب يستشهد بعض النحويين واللغويين بالحديث المذكور ويوردونه بألفاظ متقاربة في المعنى، منها: «أَنَا أَفْصَحُ مَنْ نَطَقَ بِالضَّادِ، بَيْدَ أَنِّي مِنْ قُرَيْشٍ وَاسْتُرْضِعْتُ فِي بَنِي سَعْدٍ»(١)، و«أَنَا أَفْصَحُ الْعَرَبِ، بَيْدَ أَنِّي مِنْ قُرَيْشٍ وَاسْتُرْضِعْتُ فِي بَنِي سَعْدٍ»(٢)، و«أَنَا أَفْصَحُ الْعَرَبِ، بَيْدَ أَنِّي مِنْ قُرَيْشٍ وَنَشَأْتُ فِي بَنِي سَعْدٍ»(٣)، و«أَنَا أَفْصَحُ الْعَرَبِ، تَرَبَّيْتُ فِي أَخْوَالِي بَنِي سَعْدٍ، بَيْدَ أَنِّي مِنْ قُرَيْشٍ»(٤).

وقد أورد النحاةُ هذا الحديثَ شاهدًا لعدة مواضع في هذا الباب، وهي:

---

(١) شرح التسهيل لابن مالك ٣١٤/٢، وشرح ابن الناظم ص٢١١، واللمحة في شرح الملحة ٤٥٩/١، وارتشاف الضرب ١٥٤٥/٣، والتذييل والتكميل ٣٤٩/٨، ومنهج السالك ٢٦١/٢، ومغني اللبيب ص١٥٥، والمساعد ٥٩٣/١، وتمهيد القواعد ٢٢٢٥/٥.

(٢) جمهرة اللغة (ب ي د) ١٠١٩/٢.

(٣) لسان العرب (ب ي د) ٩٩/٣.

(٤) مجالس ثعلب ١١/١.

١- أورده بعضهم في معرض التمثيل للاستثناء بـــ (بَيْدَ)[١].

٢- وأورده بعضهم في معرض الحديث عن ماهية الاستثناء المنقطع، والتمثيل له[٢].

٣- وساقه بعض النحويين في مقام الحديث عن معنى (بَيْدَ)، وهنا يستشهد به فريق منهم على أن (بَيْدَ) بمعنى (غير)[٣].

وإذا كانت (بيد) بمعنى (غير) هنا -كما يرى هذا الفريق- فهذا ما يسمى عند البلاغيين بتأكيد المدح بما يشبه الذم؛ حيث أُثبت صفة مدح ثم أعقبها بأداة استثناء تليها صفة مدح أخرى[٤].

ويسوق فريق آخر هذا الحديث شاهدًا على أن (بيد) بمعنى: (مِـــنْ أَجْلِ)، فالمعنى: أنا أفصح العرب؛ من أجل أني من قريش، أي: بســـبب أني من قريش[٥].

وذهب بعضهم إلى أنها بمعنى (عَلَى) مستشهدًا بهذا الحديث[٦].

٤- وأورده بعضهم شاهدًا على اللغة الواردة فيها، وهي (مَيْدَ) بإبدال الباء ميمًا، وفي هذا المقام يوردون الحديث بهذه الرواية: «**أَنَا أَفْصَحُ الْعَرَبِ مَيْدَ أَنِّي مِنْ قُرَيْشٍ**»[٧].

---

(١) البديع ٢٢٠/١، وشرح الكافية للرضي ١٢٧/٢، وارتشاف الضرب ١٣٤٥/٣، والتذييل والتكميل ٣٤٩/٨، ومنهج السالك ٢٦١/٢، وتمهيد القواعد ٢٢٢٤/٥.

(٢) شرح ابن الناظم ص٢١، واللمحة في شرح الملحة ٤٥٩/١.

(٣) مجالس ثعلب ١١/١، وجمهرة اللغة ٦٨٦/٢، والصحاح ٥٤١/٢، والإبانة في اللغة العربية ٢٢٤/٢، وشرح التسهيل لابن مالك ٣١٤/٢.

(٤) ينظر: البديع لابن المعتز ص١٥٧، ونهاية الأرب في فنون الأدب ١٢١/٧.

(٥) شمس العلوم لنشوان الحميري ٦٤١٨/٩، ومغني اللبيب ص١٥٥، ومصابيح المغاني ص٢٠٩.

(٦) التذييل والتكميل ٣٥٠/٨، والمساعد ٥٩٣/١، وهمع الهوامع ٢٧٧/٢.

(٧) الصحاح (م ي د) ٥٤١/٢، ولسان العرب ٤١٣/٣، وارتشاف الضرب ١٥٤٦/٣، ومصابيح المغاني ص٢٠٧، وتاج العروس ٢٦٧/٥.

وبعد، فهذا الحديث مما سار على ألسنة النحاة واللغويين وغيرهم، وهو –رغم أن معناه حقٌّ– لم يرد مسندًا في كتب السنة بأي لفظ من الألفاظ التي أوردوه بها، وغاية ما وقفت عليه من ذلك ما ذكره أبو عبيد القاسم بن سلام من قوله: «وأخبرني بعض الشاميين أن رسول الله ﷺ قَالَ: أَنَا أَفْصح الْعَرَب مَيْدَ أَنِّي من قُرَيْشٍ ونشأت فِي بني سعد بْن بَكْر»(١).

بل نص كثير من علماء الحديث ومن ألفوا في الموضوعات على أن هذا الحديث لا أصل له، ولا يعرف له إسناد، وهذه عبارات بعضهم:

- قال الحافظ ابن كثير: «وأما حديث: (أَنَا أَفْصَحُ مَنْ نَطَقَ بِالضَّادِ) فلا أصل له»(٢).
- وقال السخاوي: «معناه صحيح، ولكن لا أصل له»(٣).
- وقال السيوطي: «أورده أصحاب الغريب ولا يعرف له إسناد»(٤). وأورده في كتابه: «عقود الزبرجد» تحت عنوان: «أحاديث مرسلة وأخرى لم نقف على صحابتها، ولا على أسانيدها...»(٥).
- وقال الملا علي القاري: «وأما حديث: (أَنَا أَفْصَحُ مَنْ نَطَقَ بِالضَّادِ بَيْدَ أَنِّي مِنْ قُرَيْشٍ) فصرح الحفاظ بأنه موضوع»(٦).
- وقال العجلوني: «معناه صحيح، ولكن لا أصل له»(٧).

---

(١) غريب الحديث ١/١٤٠.

(٢) تفسير ابن كثير ١/٥٧. وينظر: اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة للزركشي ص١٦٠.

(٣) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ص١٦٧.

(٤) مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا، للسيوطي ص٥٢. ونقل عنه ذلك الملا علي القاري في الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة ص١١٧، والمصنوع في معرفة الحديث الموضوع ص٦٠.

(٥) عقود الزبرجد ٣/٢٧٨ (١٧١١). وهذا العنوان أثبتُّه من إحدى النسخ المخطوطة للكتاب، وما أُثبت في المطبوع هو: «أحاديث مرسلة لم يقف على صحابتها، ولا على أسانيدها...».

(٦) جمع الوسائل في شرح الشمائل ٢/١٠.

(٧) كشف الخفاء ١/٢٢٨.

وكان يكفي النحاةَ ويغنيهم في الاستشهاد لمجيء (بيد) في الاستثناء، والمعاني الواردةِ فيها ذلك الحديثُ الذائعُ الواردُ في الصحيحين من قول النبي ﷺ: «نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، **بَيْدَ أَنَّهُمْ** أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا.....» (١).

❁❁❁❁❁

ألفاظ التوكيد المعنوي

«لَتَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ أَجْمَعُونَ أَكْتَعُونَ أَبْصَعُونَ»

للتوكيد المعنوي ألفاظ، هي: النفس، والعين، وكُلّ، وكِلا، وكلتا، وأجمع، وأجمعون، وجمعاء، وجُمَع.

وهناك ألفاظ تابعة لـ (أجمع) وأخواته، وهي: أَكْتَع وأبصع وأبتع، وأكتعون وأبصعون وأبتعون، وكتعاءَ وبصعاء وبتعاء، وكُتَع وبُصَع وبُتَع. فهذه توابع (أجمع) لا تُستعمل إلا بعده، ولا تُستعمل منفردةً

نحو: جاء الجيشُ كلُّه أجمعُ أكتعُ أبصعُ أبتعُ، والقبيلة كلُّها جمعاءُ كتعاءُ بصعاءُ بتعاءُ، والرجال كلُّهم أجمعون أكتعون أبصعون أبتعون، والنساء كلهنَّ جُمَعُ كُتَعُ بُصَعُ بُتَعُ(٢).

وما يعنينا هنا أن أحد النحاة وهو علي بن سليمان الحيدرة (ت ٥٩٩ هـ) في معرض ذكره لألفاظ التوكيد المعنوي والتمثيل لها، ساق حديثًا نبويًّا وهو قول النبي ﷺ في علي بن أبي طالب ﷺ: «**وَاللهِ لَئِنْ أَطَعْتُمُوهُ وَاتَّبَعْتُمُوهُ لَتَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ أَجْمَعُونَ أَكْتَعُونَ أَبْصَعُونَ**». وهذا نص الحيدرة: «وتقول: هذه دراهمُك أنفسُها أعينُها كلُّها جمعاءُ كتعاءُ بصعاءُ، قال رسول

(١) صحيح البخاري ٢/٢ (٨٧٦)، وصحيح مسلم ٥٨٦/٢ (٨٥٥). وينظر: مغني اللبيب ص١٥٥، وهمع الهوامع ٢٧٦/٢، وإكمال المعلم ٢٤٩/٣، وفتح الباري ٩١/١.

(٢) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ٤٦/٣، وشرح التسهيل لابن مالك ٢٩٤/٣، وشرح الكافية الشافية ١١٧٢/٣، وتوضيح المقاصد ٩٧٣/٢، وشرح الأشموني ٣٣٨/٢.

الله صلى الله عليه وآله في عليٍّ عليه السلام: **(وَاللهِ لَئِنْ أَطَعْتُمُوهُ وَاتَّبَعْتُمُوهُ لَتَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ أَجْمَعُونَ أَكْتَعُونَ أَبْصَعُونَ)**...»[1].

وهذا الحديث ورد في جامع مَعْمَر بن راشد، عن عبد اللَّه بن مسعود، قال: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ وَفْدِ الْجِنِّ، قَالَ: فَتَنَفَّسَ، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نُعِيَتْ إِلَيَّ نَفْسِي يَا ابْنَ مَسْعُودٍ» قُلْتُ: فَاسْتَخْلِفْ، قَالَ: «مَنْ؟»، قُلْتُ: أَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ: فَسَكَتَ، ثُمَّ مَضَى سَاعَةً، ثُمَّ تَنَفَّسَ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: «نُعِيَتْ إِلَيَّ نَفْسِي يَا ابْنَ مَسْعُودٍ»، قَالَ: قُلْتُ: فَاسْتَخْلِفْ، قَالَ: «مَنْ؟»، قُلْتُ: عُمَرُ، قَالَ: فَسَكَتَ، ثُمَّ مَضَى سَاعَةً ثُمَّ تَنَفَّسَ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: «نُعِيَتْ إِلَيَّ نَفْسِي يَا ابْنَ مَسْعُودٍ»، قَالَ: قُلْتُ: فَاسْتَخْلِفْ، قَالَ: «مَنْ؟»، قُلْتُ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: «**أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَئِنْ أَطَاعُوهُ لَيَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ أَجْمَعِينَ أَكْتَعِينَ**»[2].

وورد بهذا اللفظ نفسه في المعجم الكبير للطبراني[3]، وتاريخ دمشق لابن عساكر[4]، والموضوعات لابن الجوزي[5]، ومجمع الزوائد للهيثمي[6]، والبداية والنهاية لابن كثير[7].

وورد بلفظ: «**أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَئِنْ أَطَاعُوهُ لَيَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ أَجْمَعِينَ**» دون «أكتعين» في كتاب الضعفاء للعقيلي[8].

---

(١) كشف المشكل في النحو ١٠/٢.

(٢) جامع معمر بن راشد الملحق بمصنف عبد الرزاق، باب في ذكر علي بن أبي طالب، ٣١٧/١١ (٢٠٦٤٦).

(٣) المعجم الكبير للطبراني ٦٧/١٠ (٩٩٧٠).

(٤) تاريخ دمشق لابن عساكر ٤٢١/٤٢.

(٥) الموضوعات لابن الجوزي ٣٤٦/١.

(٦) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي ١٨٥/٥ (٨٩٤٥)

(٧) البداية والنهاية ١٠٠/١١.

(٨) الضعفاء الكبير للعقيلي ٢٥٣/٤.

وقد أجمع كل من خَرَّج هذا الحديث على أنه حديث (موضوع)، في إسناده (مينا) مولى عبد الرحمن بن عوف، وهو ليس بثقة، وكان يغلو فِي التشيُّع(١).

والحاصل بعد البحث والتحقيق أن هناك ثلاثَ ملحوظات تتعلق بهذا الحديث، وهي:

الأولى: أن هناك اختلافًا كبيرًا في ألفاظ الحديث بين ما ورد في كتاب الحيدرة النحوي وبين ما ورد في كتب الحديث.

الثانية: أن الحديث قد ورد في كتاب الحيدرة النحوي فيه ثلاثة ألفاظ للتوكيد، وهي: (أجمعون، وأكتعون، وأبصعون)، بينما ورد في مصادر التخريج بلفظين فقط (أجمعين أكتعين)، وفي بعض المصادر ورد بلفظ واحد (أجمعين).

الثالثة: –وهي المهمة– أن الرواية في كتاب الحيدرة هي: «**لَتَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ أَجْمَعُونَ أَكْتَعُونَ أَبْصَعُونَ**» برفع ألفاظ التوكيد، وهذه الرواية لم ترد في أي مصدر من مصادر تخريج الحديث مسندةً أو غيرَ مسندةٍ، والوارد فيها: «**أَجْمَعِينَ أَكْتَعِينَ**» بنصب ألفاظ التوكيد.

ورواية الرفع الواردة عند الحيدرة هي الأصل الذي لا مراء فيه من ناحية الصناعة النحوية –رغم أنها لم ترد في أي كتاب من كتب السنة–؛ حيث إن هذه الألفاظ توكيد معنوي للفاعل في «لتدخلُنَّ» –وهو واو الجماعة المحذوفة لالتقاء الساكنين– فوجب أن تكون مرفوعة.

أما الرواية الواردة في كتب السنة –وهي: «**لَيَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ أَجْمَعِينَ أَكْتَعِينَ**» بنصب ألفاظ التوكيد– فأغلب الظن أن لفظ (أجمعين) منصوب على

(١) ينظر: الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير للهمذاني ٢٧٧/١، والموضوعات لابن الجوزي ٣٤٦/١، واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ٢٩٨/١، والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ٣٦٣، وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة لنور الدين الكناني ٣٧٧/١.

الحال، ومعناها حينئذ يختلف عن معناها حين تعرب توكيدًا؛ فمعناها على التوكيد الشمول والإحاطة، وعلى الحال يكون معناها: مجتمعين؛ أي في حال اجتماعهم وعدم تفرقهم.

ونصْبُ (أجمع) وأخواته على الحال رأيٌ ذهب إليه بعض النحاة، وأساسُ القول بوقوعها حالا هم الكوفيون؛ فقد نُقل عن الفراء أنه يجيز في (أجمع) و(جمعاء) وتثنيتهما أن ينصبا على الحالية، أما الجمع (أجمعين وجُمَع) فيمنعه(١).

وأجاز ثعلب في (أجمع) و(جمعاء) التعريف والتنكير، فمع التعريف يكونان توكيدًا، ومع التنكير يكونان حالًا، قال في مجالسه: «تقول: أعجبني القصرُ أجمعُ وأجمعَ، وأعجبني الدار جمعاءُ وجمعاءَ»(٢). وجاء في لسان العرب في الحديث عن (أجمع وجمعاء): «وكلاهما معرفة لا يُنَكَّر عند سيبويه، وأما ثعلب فحكى فيهما التنكيرَ والتعريفَ جميعًا؛ تقول: أعجبني القصرُ أجمعُ، وأجمعَ، الرفعُ على التوكيد، والنصبُ على الحال»(٣).

وأما لفظ (أجمعين) فقد أجاز نصبَه على الحالية ابنُ كيسان وابنُ درستويه(٤)، وصححه ابن مالك حيث قال: «وأجاز ابن درستويه حالية أجمعين، وما ذهب إليه هو الصحيح»(٥).

واستدل ابن مالك لنصب (أجمعين) على الحالية بحديث النبي ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا **فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعِينَ**»(١).

---

(١) شرح التسهيل لابن مالك ٢٩٥/٣. وينظر: ارتشاف الضرب ١٩٥٢/٤، والتذييل والتكميل ١٣٥/١، والمساعد ٣٩١/٢، وهمع الهوامع ١٦٩/٣.

(٢) مجالس ثعلب ٩٨/١.

(٣) لسان العرب ٦٠/٨.

(٤) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ٢٩٥/٣، وارتشاف الضرب ١٩٥٢/٤ والمساعد ٣٩١/٢، وتمهيد القواعد ٣٢٩٦/٧، وهمع الهوامع ١٦٩/٣.

(٥) شرح التسهيل ٢٩٥/٣.

ويضاف إلى ما استشهد به ابن مالك الحديثُ الذي نحن بصدده، وهو: «**أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَئِنْ أَطَاعُوهُ لَيَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ أَجْمَعِينَ أَكْتَعِينَ**»، وورد في بعض المصادر بلفظ: «**لَا يَفْعَلُونَ، وَلَوْ فَعَلُوا دَخَلُوا الْجَنَّةَ أَجْمَعِينَ**»(٢).

ومما ظفرت به ويصلح شاهدًا أيضًا لهذه القاعدة –ولم يستشهد به أحد من النحاة فيما أعلم– كلامٌ لأحد العرب الفصحاء، وهو مرْوان بن الحكم، فقد ورد في بعض كتب السنة أنه قال لبَوَّابِهِ: «اذْهَبْ يَا رَافِعُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْ: لَئِنْ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ مِنَّا فَرِحَ بِمَا أَتَى، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذَّبًا، **لَنُعَذَّبَنَّ أَجْمَعِينَ**»(٣)، بنصب (أجمعين)، هكذا جاء في بعض الروايات كما نص عليه علماء الحديث(٤)، ولو كانت توكيدًا للضمير المستتر في (لَنُعَذَّبَنَّ) الذي هو في محل رفع نائب الفاعل، لكانت مرفوعة.

❁❁❁❁❁

حذف المعطوف للعلم به

«اجْتَنِبُوا الْمُوبِقَاتِ: الشِّرْكَ بِاللهِ وَالسِّحْرَ»

قد يحذف المعطوف إذا كان معلومًا، ويكون ذلك مع حرف العطف، ويغني عنهما المعطوف عليه، وقد استشهد النحويون لذلك الحذفِ بشواهدَ، منها(٥):

=

(١) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ٢٩٥/٣. وقد ورد هذا الحديث برواية النصب في (أجمعين) في: مسند الشافعي ١١١/١ (٣٣٠)، ومصنف عبد الرزاق ٤٦٠/٢ (٤٠٧٨)، ومسند أحمد ٥٠/١٢ (٧١٤٤)، وسنن أبي داود ٤٥٠/١ (٦٠١)، والسنن الكبرى للبيهقي ١١٢/٣ (٥٠٧٠).

(٢) السنة لابن أبي عاصم ٥٦٣/٢ (١١٨٣).

(٣) شرح مشكل الآثار للطحاوي ٨٦/٥ (١٨٢٩)، والمعجم الكبير للطبراني ٣٠٠/١٠ (١٠٧٣٠)، وشعب الإيمان للبيهقي ٢٤٥/٩ (٦٦١٩). ووردت هذه الرواية أيضًا بإسناد عند بعض المفسرين، ينظر: تفسير عبد الرزاق ١٤٢/١، وتفسير أبي حاتم ٨٣٩/٣.

(٤) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر ٢٣٤/٨.

(٥) ينظر: إيضاح الوقف والابتداء ٧٣٦/٢، وشرح التسهيل لابن مالك ٣٧٩/٣، وشرح الكافية للرضي ٣٤٨/٢، ومغني اللبيب ص٨١٩، والمقاصد الشافية ١٦٥/٥.

– قـــول الله تعـــالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمُ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ﴾(١). التقدير: تقيكم الحرَّ والبردَ.

– ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ﴾(٢). التقدير: ومَنْ أنفـــقَ بعدَه، والدليل على ذلك أن الاستواء يكون بين شيئين.

– وقول الشاعر:

كَأَنَّ الْحَصَى مِنْ خَلْفِهَـــا وَأَمَامِهَـــا إِذَا نَجَلَتْهُ رِجْلُهَا خَذْفُ أَعْسَـــرَا(٣)

التقدير: إذا نجلتْه رِجلُها ويدُها.

–وأجاز ابن جني هذا الحذفَ، واستشهد له بقول العرب: «رَاكِـــبُ النَّاقَـــةِ طَلِيحَانِ»، أي: راكبُ الناقةِ والناقةُ طليحانِ(٤).

وقد استشهد جماعة من النحاة لحذف المعطوف مع حـــرف العطـــف والاكتفاء بالمعطوف عليه بحديث: «**اجْتَنِبُـــوا الْمُوبِقَـــاتِ: الشِّـــرْكَ بِـــاللهِ وَالسِّحْرَ**»(٥)، على رواية نصب (الشرك) و(السحر)، وأورده بعضهم بلفظ: «**اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ: الشِّرْكَ بِاللهِ وَالسِّحْرَ**»(٦).

وزعم هؤلاء النحاة أنه ورد هكذا عن النبي ﷺ، مقتصرًا على الشرك بالله والسحر، وعلى ذلك يكون مما حذف فيه المعطوف للعلم به، والتقـــدير:

---

(١) سورة النحل، من الآية (٨١).

(٢) سورة الحديد، من الآية (١٠).

(٣) من الطويل، لامرئ القيس في ديوانه ص ٦٤، وشرح التسهيل لابن مالك ٣٧٩/٣، وشرح الكافية الشافية ١٢٦٢/٣، وشرح ابن الناظم ٣٨٩. نَجَلَتْهُ: فَرَّقَتْه ورَمَتْ به. الخَذْف: الرمي بالحصا ونحوه. الأعسر: الذي يرمي بيده اليسرى. والحديث عن ناقة، يقول الشاعر: إذا سارت فرقت الحصى إلى كل جهة لشدة سيرها، وشبه فعلها هذا برمي الأعسر، وخصه لأن رميه لا يذهب مستقيمًا، وكذلك الحصى إذا رمت به الناقة. ينظر: المقاصد النحوية ١٦٥٤/٤.

(٤) ينظر: المحتسب ٢٢٧/٢، والخصائص ٢٩٠/١، و٣٧٥/٢.

(٥) شرح التسهيل لابن مالك ٣٤١/٣، وشواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ص١٧٢، وتمهيد القواعد ٣٤١٣/٧، وشرح الأشموني ١٤/٣.

(٦) المساعد ٤٣٩/٢.

اجتنبوا الموبقاتِ: الشركَ بالله والسحرَ وأخواتِهما؛ بدليل ذكر هذا المعطوف في الحديث الآخر الذي ذُكرت فيه الموبقاتُ السبع، واقتصر في هذا الحديث على اثنتين؛ تنبيهًا على أنهما أحقُّ بالاجتناب. قال ابن مالك: «تضمن الحديث الأول حذف المعطوف للعلم به؛ فإن التقدير: اجتنبوا الموبقاتِ: الشركَ بالله والسحرَ وأخواتِهما، وجاز الحذف لأن الموبقاتِ سبعٌ بُينت في حديث آخر، واقتصر في هذا الحديث على ثنتين تنبيهًا على أنهما أحق بالاجتناب»(١).

وهذا الحديث يصح الاستشهادُ به على حذف المعطوف إذا ثبت أنه ورد عن النبي ﷺ بهذا اللفظ، أعني الاقتصار على الشرك بالله والسحر، لكن هذا لم يثبت، بل الثابت الوارد عن النبي ﷺ أنه عَدَّد الموبقات السبع، وهي: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات، ولم يقتصر على اثنتين، والذي أورده مقتصِرًا على اثنتين هو الإمام البخاري على عادته في الاقتصار في بعض المواضع على بعض الحديث.

فهذا حديث واحد، وليس حديثين، لكن الإمام البخاري أورده في صحيحه في موضعين، ففي الموضع الأول أورده بتمامه(٢)، وفي الموضع الثاني أورده مختصَرًا مقتصِرًا فيه على اثنتين من الموبقات السبع(٣). والسبب في اقتصاره في الموضع الثاني على اثنتين من السبع أنه أورده في بابٍ تَرْجَمَ له بـ : (الشرك والسحر من الموبقات)، ومن ثَمَّ قرن السحر

(١) شواهد التوضيح ص١٧٢. وينظر: شرح التسهيل ٣٤١/٣.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب قول قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ ١٠/٤ (٢٧٦٦).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب: الشرك والسحر من الموبقات، ١٣٧/٧ (٥٧٦٤).

بالشرك واقتصر عليهما، كما اقتصر عليهما في التّرجمة(١). ويدل على أن الحديث واحد أن الإمام البخاري أورده في الموضعين بإسناد واحد.

وقد أفاض الحافظ ابن حجر في شرحه لصحيح البخاري في بيان هذا الحديث، والتأكيد على أنه حديث واحد، وأنه ورد تامًّا في موضعٍ ومختصرًا في موضع آخر، وأن الذي اختصره هو الإمام البخاري، قال ابن حجر: «قوله: **(اجْتَنِبُوا الْمُوبِقَاتِ الشِّرْكَ بِاللهِ وَالسِّحْرَ)** هكذا أوْرَدَ الحديثَ مختصَرًا وحذف لفظ العدد، وقد تقدم في كتاب الوصايا بلفظ: (اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ) وساق الحديث بتمامه...، والنكتة في اقتصاره على اثنتين من السبع هنا الرمز إلى تأكيد أمر السحر، فظن بعض الناس أن هذا القدر هو جملة الحديث...، ولكن ليس الحديث كذلك؛ فإنه في الأصل سبعة حَذَفَ البخاريُّ منها خمسةً»(٢).

وتعقب الحافظُ ابنُ حجرٍ ابنَ مالكٍ في استشهاده بهذا الحديث على حذف المعطوف، ظنًّا من ابن مالك أن الحديث ورد عن النبي ﷺ مقتصَرا فيه على اثنتين من الموبقات، فقال: «وقال ابن مالك: تضمن هذا الحديثُ حذفَ المعطوف للعلم به؛ فإن التقدير: اجتنبوا الموبقاتِ الشركَ بالله والسحرَ وأخواتِهما، وجاز الحذفُ لأن الموبقاتِ سبعٌ وقد ثبتت في حديث آخر، واقتصر في هذا الحديث على ثنتين منها تنبيهًا على أنهما أحق بالاجتناب...، قلت: وظاهر كلامه يقتضي أن الحديث ورد هكذا تارةً وتارةً ورد بتمامه، وليس كذلك؛ وإنما الذي اختصره البخاريُّ نفسُه، كعادته في جواز الاقتصار على بعض الحديث»(٣).

فالخلاصة أن بعض النحاة زعموا أن هذا الحديث تلفظ به النبي ﷺ مختصَرًا، ومن ثَمَّ جعلوه شاهدًا على حذف المعطوف، والحقُّ أنه حديث

(١) ينظر: انتقاض الاعتراض في الرد على العيني في شرح البخاري، للحافظ ابن حجر، ٥٢١/٢.
(٢) فتح الباري ٢٣٢/١٠.
(٣) السابق ٢٣٢/١٠.

طويل، لم يرد أن النبي ﷺ تلفظ به مقتصرًا على بعضه، وإنما اختصره البخاري، فلا يدخل في نطاق الشواهد الحديثية.

المبحث الثاني

المبني من الأسماء

ضمير الفصل لا موضع له من الإعراب

«حَتَّى يَكُونَ أَبَوَاهُ هُمَا اللَّذَيْنِ يُهَوِّدَانِهِ»

يتوسط بين المبتدأ والخبر قبل دخول العوامل عليهما وبعده ضمير ليُعْلِم أن ما بعده خبر وليس بصفة، نحو: (زيدٌ هو القائمُ)، وقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ﴾(١). وهذا الضمير سَمَّاه البصريون فصلًا، وسماه الكوفيون عمادًا، وبعضهم سماه دعامة(٢).

وذهب البصريون إلى أن ضمير الفصل لا موضع له من الإعراب، واختلفوا في اسميته؛ فذهب الخليل –فيما نُقِلَ عنه– إلى أنه اسم، وذهب أكثرهم إلى أنه حرف دخل لمعنى، كالكاف في اسم الإشارة في نحو: (ذلك)(٣). وذهب الكوفيون إلى أنه اسم، وأن له موضعًا من الإعراب، ثم اختلفوا في تحديد هذا الموضع، فنقل عن الكسائي أن موضعه موضع ما بعده؛ لأنه مع ما بعده كالشيء الواحد، ونقل عن الفراء أن موضعه موضع ما قبله؛ لأنه توكيد لما قبله(٤).

---

(١) سورة البقرة، من الآية (٣٢).

(٢) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ١١٠/٣، وشرح التسهيل لابن مالك ١٦٣/١، وارتشاف الضرب ٩٥١/٢، والتصريح ٣١٤/١.

(٣) ينظر: كتاب سيبويه ٣٦٤/١، و٣٦٥، و٣٩١/٢، والأصول ١٢٥/٢، وشرح جمل الزجاجي لابن عصفور ٦٥/٢، وشرح الكافية لابن القواس٣٣٦/١، وارتشاف الضرب ٩٥٢/٢، والتذييل والتكميل ٢٨٦/٢، والمنهاج للعلوي ٥١١/١، والمساعد ١٢٢/١.

(٤) ينظر: معاني القرآن للفراء ٥١/١، و٥٢، واللباب للعكبري ٤٩٦/١، وشرح الكافية الشافية ٢٤٥/١، وشرح ألفية ابن معط لابن القواس ٦٧٠/١، والتذييل والتكميل ٣٠٠/٢، والجنى الداني ٣٥١، ومغني اللبيب ٦٤٥.

ويجوز عند كثير من العرب أن يكون ضميرُ الفصل مبتدأً وما بعده خبرًا له(١)، وهذه لغة عزاها النحاة إلى بني تميم(٢).

وعلى هذه اللغة جاءت شواهدُ كثيرة، فقد قرئ قول الله تعالى: ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا﴾(٣) برفع (خَيْرًا) (٤)، فالنصب على أن (هو) ضمير فصل و(خيرًا) مفعول ثان، والرفع على أن (هو) مبتدأ و(خيرٌ) خبره، وكذلك قرئ قول الله تعالى ﴿إِن تَرَنِ أَنَا۠ أَقَلَّ مِنكَ مَالًا وَوَلَدًا﴾(٥) بنصب (أَقَلَّ) ورفعه(٦). فالنصب على اعتبار (أنا) ضميرَ فصل، ويكون (أقلَّ) مفعولًا ثانيًا، والرفع على أنه خبر (أنا)، وكذلك قوله سبحانه: ﴿وَمَا ظَلَمْنَٰهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا۟ هُمُ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾(٧) قرئ برفع (الظالمين)(٨) على أنه خبر للضمير (هم)، وقراءة النصب على اعتبار الضمير (هم) فصلًا، و(الظالمين) خبر كان.

ومن ذلك أيضا قول قيس بن ذُرَيْح:

---

(١) ينظر: كتاب سيبويه ٣٩٢/٢، والمقتضب ١٠٥/٤، والتبصرة والتذكرة ٥١٣/١، وشرح التسهيل لابن مالك ١٦٩/١، وتمهيد القواعد ٥٧٤/١.

(٢) ينظر: الكناش ٢٥٩/١، وارتشاف الضرب ٩٥٩/٢، والتذييل والتكميل ٣٠٣/٢، والجامع الصغير لابن هشام ٢٢، والمساعد ١٢٤/١، وهمع الهوامع ٢٧٩/١.

(٣) سورة المزمل، من الآية (٢٠).

(٤) هي قراءة أبي السَّمَّال. مختصر شواذ القرآن ١٦٤، وإعراب القراءات الشواذ ٦٣٧/٢، وينظر: كتاب سيبويه ٣٩٢/٢.

(٥) سورة الكهف، من الآية (٣٩).

(٦) قراءة الرفع هي قراءة عيسى بن عمر. البحر المحيط ١٢٩/٦، وينظر: كتاب سيبويه ٣٩٢/٢، وشرح الكافية الشافية ٢٤٥/١.

(٧) سورة الزخرف، من الآية (٧٦).

(٨) هي قراءة ابن مسعود وأبي زيد النحوي، معاني القرآن للفراء ٢٧/٣، وإعراب القراءات الشواذ ٤٥٣/٢، والبحر المحيط ٣٨٨/٩. وينظر: كتاب سيبويه ٣٩٣/٢، والتبصرة والتذكرة ٥١٤/١، وشرح التسهيل لابن مالك ١٦٩/١.

أَتَبْكِي عَلَى لُبْنَى وَأَنْتَ تَرَكْتَهَا وَكُنْتَ عَلَيْهَا بِالْمَلَا أَنْتَ أَقْدَرُ(١)

فـ (أنت) مبتدأ، و(أقدرُ) خبره، والجملة في محل رفع خبر (كان)، ولو كان الضمير (أنت) فصلًا لا محل له لكان (أقدر) منصوبًا على أنه خبر (كان)، لكن القوافي مرفوعة(٢).

ومما ساقه النحاة شاهدًا في هذا السياق الحديث: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، حَتَّى يَكُونَ أَبَوَاهُ **هُمَا اللَّذَانِ** يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ».

وهذا الحديث ورد في صحيح الإمام البخاري وكثير من كتب السنة بلفظ: «**فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ**»(٣).

وورد في مسند الإمام أحمد بلفظ: «حَتَّى يَكُونَ أَبَوَاهُ **اللَّذَانِ يُهَوِّدَانِهِ**» من دون لفظ (هما)(٤).

وأورده النحاة بلفظ: «حَتَّى يَكُونَ أَبَوَاهُ **هُمَا اللَّذَانِ يُهَوِّدَانِهِ**» بإثبات ضمير الفصل (هما)(٥). وهذا اللفظ قال عنه الحافظ ابن حجر: «لم أره في الصحيحين ولا غيرهما»(٦). لكن بالبحث وجدته مخرجًا عند أبي بكر القاسم

(١) من الطويل، لقيس بن ذريح في ديوانه ص٧٦، وكتاب سيبويه ٣٩٣/٢.

(٢) ينظر: المقتضب ١٠٥/٤، وتعليق الفرائد ١٣٩/٢.

(٣) صحيح البخاري ٩٤/٢ (١٣٥٨)، وصحيح مسلم ٢٠٤٧/٤ (٢٦٥٨)، وسنن أبي داود ٩٧/٧ (٤٧١٤)، وصحيح ابن حبان ٣٣٦/١ (١٢٨)، والموطأ ٢٤١/١ (٥٢)، ومسند أحمد ١٠٤/١٢ (٧١٨١).

(٤) مسند أحمد ٢٣٣/١٤ (٨٥٦٢).

(٥) كتاب سيبويه ٣٩٣/٢ (ولم يصرح بأنه حديث)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج ٢١٦/١، ومعاني القرآن للنحاس ٢٥٩/٥، والإيضاح العضدي ١٠١، والمحتسب ٣٣/٢، والتبصرة والتذكرة ٥١٤/١، والمقتصد ٣٦٢/١، والفائق للزمخشري ١٢٦/٣، والمغني لابن فلاح ٢٥/٣، وشرح الكافية للرضي ٤٦٣/٢، ومغني اللبيب ٦٤٦.

(٦) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٢٥٠/٣. وينظر: عقود الزبرجد ٣٠/٣، و٣١.

بن زكريا البغدادي المعروف بالمُطَرِّز (ت ٣٠٥ هـ) بسنده إلى أبي هريرة ﷺ مرفوعًا(١).

وقال النحاة إن الحديث على هذه الرواية يحتمل ثلاثة أوجه(٢):

الأول: (أبواه) مرفوع على أنه اسم (يكون)، و(هما) مبتدأ، و(اللذان) خبره، والجملة من المبتدأ والخبر في محل نصب خبر (يكون).

الثاني: اسم (يكون) مضمر فيها، وهو ضمير الشأن، و(أبواه) مبتدأ مرفوع، و(هما) مبتدأ ثان، و(اللذان) خبره، وجملة (هما اللذان) مرفوعة الموضع لكونها خبرَ المبتدأ الأول الذى هو (أبواه)، وجملة (أبواه هما اللذان) في موضع نصب على أنها خبر (يكون).

الثالث: اسم (يكون) مضمر فيها، وهو ضمير الشأن، و(أبواه) مبتدأ مرفوع، و(هما) ضمير فصل، و(اللذان) خبر المبتدأ (أبواه)، وجملة (أبواه اللذان) في موضع نصب على أنها خبر (يكون)، ولا يكون للضمير (هما) إعراب؛ لأنه فصل.

وأثبت جمع من النحاة، منهم: أبو علي الفارسي والشيخ عبد القاهر والرضي وغيرهم رواية أخرى لهذا الحديث، هي: «حَتَّى يَكُونَ أَبَوَاهُ **هُمَا اللَّذَيْنِ يُهَوِّدَانِهِ**» بإثبات الضمير (هما) ونصب (اللَّذَيْنِ)(٣).

ووُجِّهت هذه الرواية على أن (أبواه) اسم كان، و (هما) ضمير فصل، و(اللذَّيْنِ) خبر (يكون) منصوب، والفصل لا يكون له إعراب، ويكون ثبوتُه وسقوطُه واحدًا، فهو بمنزلة غير الملفوظ به، فإذا قلنا: (كان زيدٌ هو المنطلقَ) فالمعنى: كان زيدٌ المنطلقَ(٤).

---

(١) فوائد أبي بكر القاسم المطرز وأماليه ١٧٩/١ (٧٠).

(٢) ينظر في ذلك: كتاب سيبويه ٣٩٣/٢، والإيضاح العضدي ١٠١، والمقتصد ٣٦٢/١، والمغني لابن فلاح ٢٥/٣، وشرح الكافية للرضي ٤٦٣/٢، ومغني اللبيب ٦٤٦.

(٣) الإيضاح العضدي ١٠١، والمقتصد ٣٦١/١، والكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد للمنتجب الهمذاني ٣١٥/٤، وشرح الكافية للرضي ٤٦٣/٢.

(٤) تنظر مراجع الحاشية السابقة.

وهذه الرواية «حَتَّى يَكُونَ أَبَوَاهُ **هُمَا اللَّذَيْنِ يُهَوِّدَانِهِ**» التي أوردها النحاة، لم أجدها في كتب السنة.

وبالبحث وجدت أن هناك شواهدَ كثيرةً كان للنحاة فيها غنًى عن هذا الشاهد، وقد ورد في بعضها ضميرُ الفصل متوسطًا بين اسم (كان) وخبرها كما في هذا الشاهد تمامًا، نحو قوله تعالى: ﴿إِن كُنَّا نَحْنُ ٱلْغَٰلِبِينَ ﴿١١٣﴾﴾(١)، وقوله سبحانه: ﴿وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ نَحْنُ ٱلْمُلْقِينَ ﴿١١٥﴾﴾(٢)، وقوله: ﴿وَإِذْ قَالُواْ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ﴾(٣)، وقوله تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمْنَٰهُمْ وَلَٰكِن كَانُواْ هُمُ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾(٤)، وما ورد في الموطأ من قول السيدة عائشة رضي الله عنها في صيام عاشوراء: «فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ هُوَ الْفَرِيضَةَ، وَتُرِكَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ»(٥)، بنصب (الفريضةَ)(٦). وما ورد في صحيح البخاري من قول عمر بن الخطاب ﷺ لابنته حفصة: «وَلاَ يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ هي أَوْضَأَ مِنْكِ وَأَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ»(٧)، برواية نصب (أوضأ) على أنه خبر كان، و(أحب) معطوف عليه، و(هي) ضمير فصل(٨).

❁❁❁❁❁

(١) سورة الأعراف، من الآية (١١٣). والشعراء، من الآية (٤١).
(٢) سورة الأعراف، من الآية (١١٥).
(٣) سورة الأنفال، من الآية (٣٢)
(٤) سورة الزخرف، من الآية (٧٦).
(٥) الموطأ، كتاب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء، ٢٩٩/١ (٣٣).
(٦) شرح الزرقاني على الموطأ ٢٦٣/٢.
(٧) صحيح البخاري، كتاب المظالم والغصب، بَابُ الغُرْفَةِ وَالعُلِّيَّةِ المُشْرِفَةِ وَغَيْرِ المُشْرِفَةِ فِي السُّطُوحِ وَغَيْرِهَا، ١٣٣/٣ (٢٤٦٨).
(٨) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ٢٧٣/٤.

(ما) اسم موصول لغير العاقل

«مَا أَجْهَلَكَ بِلُغَةِ قَوْمِكَ! (مَا) لِمَا لَا يَعْقِلُ»

الأصل في (ما) الموصولة أن تقع على ما لا يعقل، نحو قوله تعالى: ﴿يُصْهَرُ بِهِۦ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَٱلْجُلُودُ﴾(١)، ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا﴾(٢)، ﴿مَا عِندَكُمْ يَنفَدُ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ بَاقٍ﴾(٣).

وقد استشهد جماعة من النحاة والمفسرين والأصوليين لهذا الأصل بكلام نسبوه إلى النبي ﷺ، حيث زعموا أنه ﷺ في أحد المواقف نصَّ صراحةً على أن (ما) لما لا يعقل، وذلك أن ابن الزِّبَعْرَى لما سمع قول الله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾(٤)، قال: لأخصمن محمدًا، فجاء إلى النبي ﷺ فقال: أليس قد عُبِدَت الملائكة؟ أليس قد عُبِدَ المسيح؟ فيكون هؤلاء حطبَ جهنم؟ فقال له النبي ﷺ: «**مَا أَجْهَلَكَ بِلُغَةِ قَوْمِكَ! (مَا) لِمَا لَا يَعْقِلُ**»(٥).

وأورده بعضهم بلفظ: «**مَا أَجْهَلَكَ بِلُغَةِ قَوْمِكَ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ (مَا) لِمَا لَا يَعْقِلُ وَ(مَنْ) لِمَنْ يَعْقِلُ**»(٦).

وأورده بعضهم بلفظ: «**مَا أَجْهَلَكَ بِلُغَةِ قَوْمِكَ، لَوْ أَرَادَ ذَلِكَ لَقَالَ: وَمَنْ تَعْبُدُونَ**»(٧).

---

(١) سورة الحج، الآية (٢٠).

(٢) سورة النحل، من الآية (٧٣).

(٣) سورة النحل، الآية (٩٦).

(٤) سورة الأنبياء، من الآية (٩٨).

(٥) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي ٢٠٩/٢، والرائد الخبير بموارد الجامع الصغير، لعبد الغفار بن إبراهيم العلوي، ٢٥٧/١، وحاشية الصبان على الأشموني ٢٢٢/١، والبحر المديد في تفسير القرآن المجيد لابن عجيبة ٢٥٨/٥، وحاشية الخضري على ابن عقيل ١٣٥/١.

(٦) الإحكام في أصول للآمدي ٣٩/٣.

(٧) عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ للسمين الحلبي ٣٢٣/٢.

والمعنى أن الكلام لا يوجب هذا؛ لأنه سبحانه وتعالى قال: (إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ)، ولم يقل: (إنكم ومَنْ تعبدون)، و(ما) لغير العقلاء، وبناء على ذلك لا يدخل في هذا الحكمِ المسيحُ عليه السلام والملائكةُ، وإنما المراد الأصنام التي كانوا يعبدونها، وهي جماد لا يعقل.

وبالرجوع إلى كتب الحديث نجد أن الثابت من هذه القصة هو ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما نزلت: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ﴾، قال عبد الله بن الزِّبَعْرَى: أنا أخصم لكم محمدًا، فقال: يا محمد، أليس فيما أنزل الله عليك: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ﴾؟ قال: «نَعَمْ» قال: فهذه النصارى تَعبد عيسى، وهذه اليهود تعبد عزيرًا، وهذه بنو تميم تعبد الملائكة، فهؤلاء في النار؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾[1].

أما ما زعمه النحاة واستشهدوا به من أن النبي ﷺ قال: «**مَا أَجْهَلَكَ بِلُغَةِ قَوْمِكَ... إلخ**» فلم يثبت، ونص جماعة من العلماء والحفاظ على أنه كلام لا أصل له، ولم يرد في كتب السنة مسندًا أو غير مسند.

قال أبو بكر بن العربي: «هذا خبر موضوع لا أصل له في السقيم فكيف في الصحيح، ولا في الضعيف فضلًا عن القوي... »[2].

وقال الحافظ ابن حجر في التعليق على هذه القصة: «اشتهر في ألسنة كثير من علماء العجم وفي كتبهم أن النبي ﷺ قال في هذه القصة لابن

(١) المعجم الكبير للطبراني ١٥٣/١٢ (١٢٧٣٩). وينظر: المستدرك ٤١٦/٢ (٣٤٤٩)، وأخبار مكة للفاكهي ١٦٩/٢ (١٣٦٢)، وشرح مشكل الآثار ١٥/٣ (٩٨٦).

(٢) الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم لابن عربي ٣٠٣/٢.

الزِّبَعْرَى: ما أجهلك بلغة قومك، فإني قلت: (وما تعبدون) وهي لما لا يعقل، ولم أقل: (ومن تعبدون) ا.هـ. وهو شيء لا أصل له، ولا يوجد لا مسندًا ولا غير مسند»(١).

وقال مرة أخرى: «وقع في كلام كثير من فضلاء العجم... ما نصه: نُقِل أن النبي ﷺ قال لابن الزِّبَعْرَى: ما أجهلك بلغة قومك، إن (ما) لما لا يعقل، انتهى. وهذا لا أصل له من طريق ثابتة ولا واهية، وكأن الموقع في ذلك قول ابن الحاجب: وأجيب بأن (ما) لما لا يعقل(٢)، فظنوا أنه من جواب النبي ﷺ»(٣).

ونقل الألوسي في تفسيره بعض كلام ابن حجر السابق، وزاد عليه قوله: «والوضع عليه ظاهر، والعجب ممن نقله من المُحَدِّثين»(٤).

❁❁❁❁❁

جواز وقوع (ما) الموصولة على أولي العلم
«سُبْحَانَ مَا سَخَّرَكُنَّ لَنَا»

الأصل في (ما) الموصولة أن تقع على ما لا يعقل، كما سبق أن ذكرنا، وأجاز جمع من النحاة وقوعها على الواحد ممن يعقل(٥)، واستشهدوا لذلك بقول الله تعالى: ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَمَا بَنَىٰهَا﴾(٦)، أي: ومن بناها. وقوله سبحانه وتعالى: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾(٧)،

(١) الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر، ص١١١، و١١٢. وينظر: تفسير الألوسي ٨٩/٩، وأسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب ص٢٤٢.

(٢) ينظر في مختصر ابن الحاجب في أصول الفقه، المسمى: مختصر منتهى السول والأمل في علمي الأصول والجدل، ص١٣٧.

(٣) موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر ٦/١.

(٤) تفسير الألوسي ٨٩/٩.

(٥) ينظر: البسيط ٢٨٨/١، وينظر: ارتشاف الضرب ١٠٣٤/٢.

(٦) سورة الشمس، الآية (٥).

(٧) سورة النساء، من الآية (٣).

وقولـــــه: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۚ﴾[1]، وبما حكي عن العرب من قولهم: «سبحان ما يسبح الرعد بحمده»[2].

وذهب فريق آخر من النحاة إلى أن (ما) لا يجوز أن تقع على الواحد ممن يعقل، وتأولوا ما استدل به أصحاب المذهب الأول[3].

وما يعنينا هنا هو أن أحد النحاة –وهو أحمد بن محمد الرصاص من نحاة القرن التاسع الهجري– استشهد لمن يجيز وقوع (ما) على العقلاء بكلام نسبه إلى النبي ﷺ، وهو: «**سُبْحَانَ مَا سَخَّرَكُنَّ لَنَا**»، حيث قال: «وهي في الأغلب لغير أولي العلم، وقد استعملت في أولي العلم، نحو قوله ﷺ: (سُبْحَانَ مَا سَخَّرَكُنَّ لَنَا)...»[4].

وهذا الكلام ليس حديثًا نبويًّا، بل هو كلام روي عن بعض العرب[5]، وقد ساقه سائر النحاة على أنه مرويةٌ من مرويات العرب.

❁❁❁❁❁

اسم الفعل (حَيَّهَل)

«إِذَا ذُكِرَ الصَّالِحُونَ فَحَيَّهَلَا بِعُمَرَ»

(حَيَّهَل) اسم فعل أمر بمعنى: ائْتِ، أو أقبل، أو عَجِّل، وهو مركب من (حيَّ) بمعنى أقبِل، و(هَلَ) التي للحث والعجلة[1].

---

(١) سورة النساء، من الآية (٢٢).

(٢) حَكَى هذا القولَ عن العرب أبو عمرو وأبو زيد، ينظر: المقتضب ١٨٥/٤، وشرح كتاب سيبويه للسيرافي ٤٣٩/٢، والمسائل المشكلة ٢٦٥، وأمالي ابن الشجري ٥٤٨/٢، وشرح الأشموني ١٣٥/١.

(٣) ينظر: المقتضب:٥١/٢، والاقتضاب ٧٨/٢، وتوجيه اللمع ٤٩١، وشرح ابن الناظم ٥٨، والبسيط لابن أبي الربيع ٢٨٦/١، وشرح الجمل لابن عصفور ١٧٣/١.

(٤) منهاج الطالب إلى تحقيق كافية ابن الحاجب للرصاص ٥٦٠.

(٥) ينظر: المقتضب ٢٩٦/٢، والأصول ١٣٥/٢، والمفصل ١٨٦، والبديع ٢٢١/٢، وشرح التسهيل لابن مالك ٢١٧/١، والتذييل والتكميل ١٢٨/٣.

وفيه لغات، منها: (حَيَّهَلَ) بالبناء على الفتح، و(حَيَّهَلًا) بالتنوين، و(حَيَّهَلَا) بالألف من غير تنوين، و(حَيَهَلَا) بتخفيف الياء، و(حَيَّهْل) بتشديد الياء وإسكان الهاء(٢).

ويُستعمل لازمًا ومتعديًا، وإذا كان متعديًا فإما أن يتعدى بنفسه أو بالباء أو بـ (على) أو بـ (إلى)، وذلك على اختلافِ تقديرِ الفعل الذي هو بمعناه، ففي قولنا: (حيّهَلَ الثَّريدَ)، تعدى بنفسه؛ لأنه بمعنى: أَحْضِرْه، وقَرّبْه، فلمّا كان هذان الفعلان متعدّيَيْن بأنفسهما، كان الاسمُ الواقعُ موقعَهما كذلك، وفي: (حيَّهل بفلانٍ) تعدى بالباء؛ لأن معناه: ائتِ به، أو عَجِّلْ به، وفي: (حَيَّهَل على زيدٍ) تعدى بـ (على)؛ لأنه بمعنى (أَقْبِل)، وفي قولنا: (حَيَّهَل إلى كذا) تعدى بـ (إلى)؛ لأنه بمعنى: سَارِعْ أو بَادِرْ(٣).

وقد استشهد جمع من النحاة في معرض حديثهم عن (حَيَّهَل) بالأثر المذكور، وهو: «**إِذَا ذُكِرَ الصَّالِحُونَ فَحَيَّهَلَا بِعُمَرَ**»، وأكثرهم ساقه دون ما يدل على اعتباره حديثا نبويًّا، لكنَّ جماعةً منهم نصوا على أنه حديث(٤).

وهؤلاء النحاة الذين نصوا على أنه حديث استشهدوا به من وجوه:

- فبعضهم ذكره في معرض الحديث عن معنى (حَيَّهَل)(٥).
- وبعضهم استشهد به على اسميتها(٦).

=

(١) ينظر: المقتضب ٢٠٥/٣، والبديع ٥٢٩/١، وشرح المفصل لابن يعيش ٤٥/٤.

(٢) ينظر: كتاب سيبويه ١٦٣/٤ والمقتضب ٢٠٥/٣، والأصول ١٤٥/١، والزاهر ٣٢، وارتشاف الضرب ٢٣٠٧/٥.

(٣) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ٤٥/٤، وشرح ابن الناظم ٤٣٧، وتوضيح المقاصد ٢٩٤/١.

(٤) كما في: الإبانة في اللغة العربية ٣٨٥/٢، والمفصل ١٩٤، وشرح المفصل لابن يعيش ٤٥/٤، والبسيط في شرح الكافية لركن الدين الأستراباذي ١٣١/٢، والمقاصد الشافية ٦٩/١.

(٥) المقاصد الشافية ٦٩/١.

(٦) البسيط في شرح الكافية لركن الدين الأستراباذي ١٣١/٢.

– وبعضهم أورده في معرض الحديث عن اللغات الواردة فيها ورواه من دون ألف فيها (حَيَّهَلَ)[1].

قال ابن يعيش: «وفيه لغات، قالوا: (حَيَّهَلَ) بفتحها، شبهوه بـ (خَمْسَةَ عَشرَ) وبابِه، وفي الحديث: (إذا ذُكر الصالحون فحَيَّهَلَ بعُمَرَ)...» [2].

– وبعضهم ساقه شاهدًا على تعديها بالباء، لأنه ناب عن (عَجِّلْ)، والمعنى: إذا ذكر الصالحون فَعَجِّلْ بذكر عمر[3].

وهذا الأثر ليس حديثًا، وليس له سند صحيح أو غير صحيح إلى النبي ﷺ، بل نُسِب إلى عبد الله بن مسعود[4]، أو لعائشة[5]، أو لعلي بن أبي طالب[6] رضي الله عنهم.

ولعل هؤلاء النحاة الذين نصوا على أن هذا الأثر حديث كانوا يقصدون الحديث الموقوف؛ لكونه مضافًا إلى الصحابي، لكن هذا يستساغ في لغة أهل الحديث وكلامهم واصطلاحهم، ولا يجوز في لغة النحاة؛ لأن المقصود في استشهاد النحاة بالحديث هو اللفظ لا المعنى، فإذا ورد في كتب النحاة كلامٌ ثبت أنه من لفظ النبي ﷺ فهذا يندرج تحت الشواهد الحديثية، وإذا ثبت أنه من كلام أحد الصحابة فإنه يندرج تحت كلام العرب.

(١) الإبانة في اللغة العربية ٣٨٥/٢، وشرح المفصل لابن يعيش ٤٥/٤.
(٢) شرح المفصل ٤٥/٤.
(٣) المفصل ١٩٤، وشرحه لابن يعيش ٤٥/٤. وينظر: شرح الأشموني ٢٧٨/١.
(٤) ينظر: جامع معمر بن راشد ٢٣١/١١ (٢٠٤٠٦)، ومصنف ابن أبي شيبة ٥٣/١٧ (٣٢٦٣٨)، والمستدرك ١٠٠/٣ (٤٥٢٢).
(٥) ينظر: مسند أحمد ٧٧/٤٢ (٢٥١٥٢)، وكنز العمال ٥٨٨/١٢ (٣٥٨٢٦).
(٦) ينظر: المعجم الأوسط للطبراني ٣٥٩/٥ (٥٥٤٩)، ومجمع الزوائد ٦٧/٩ (١٤٤٢٦)، وكنز العمال ٦٠١/١٢ (٣٥٨٧٨).

وبالبحث في كتب السنة وجدت هناك أحاديثَ مسندةً ذائعةً مشـــهورةً تصلح شاهدًا في هذا الموضع، منها:

- ما أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما من حديث جابر بن عبد الله ﷺ فـــي حفر الخندق، وفيه أن النبي ﷺ قال: «يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ لَكُمْ سُورًا فَحَيَّهَلَا بِكُمْ»(١).
- وما ورد في بعض كتب السنة من أن عبدَ اللهِ بنَ أمِّ مكتوم ﷺ جاء النبيَّ ﷺ فقال: إن المدينةَ أَرضُ هَوَامَّ وسباعٍ، فهل لي رخصـــةٌ أنْ أصـــليَ العشاءَ والفجرَ في بيتي؟ فقال النبي ﷺ: «أَتَسْمَعُ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَـــيَّ عَلَى الْفَلَاحِ؟» فقال: نَعَمْ، قال: «فَحَيَّهَلَا»(٢).

فكان في وسع النحاة أن يستشهدوا بهذين الحديثين على معنى (حَيَّهَل) وما يتعلق بها من أحكام نحوية، ويتركوا هذا الأثر الذي لم يثبت أنـــه مـــن كلام النبي ﷺ.

❁❁❁❁❁

(١) صحيح البخاري، كتاب: الجهاد والسير، باب: غزوة الخندق وهي الأحزاب، ١١١٧/٣ (٢٩٠٥)، وصحيح مسلم، كتاب: الأشربة، باب: جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك، وبتحققه تحققًا تامًّا، واستحباب الاجتماع على الطعام، ١٦١٠/٣ (٢٠٣٩)، ودلائل النبوة للبيهقي، كتاب الفضائل، باب: بركة النبي ﷺ في الطعام، ٤٠٤/٢ (١٥٣١).
والسُّور: الصنيع بالحبشية، وقيل العُرْس بالفارسية. فتح الباري ٣٩٩/٧.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١٩٧/٣ (٣٤٩٢)، وسنن أبي داود، كتاب: الصلاة، باب: في فضل صلاة الجماعة، ٤١٥/١ (٥٥٣)، والسنن الكبرى للنسائي، كتاب: المساجد، باب: المحافظة على الصلوات الخمس حيث ينادى بهن، ٤٤٧/١ (٩٢٦)، والمستدرك ٣٧٤/١ (٩٠١).

المبحث الثالث

اسم المصدر

إعمال اسم المصدر

«مِنْ قُبْلَةِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ الْوُضُوءُ»

يرى البصريون أن اسم المصدر لا يعمل عمل فعله، وحجتهم في ذلك اعتبار أصل الوضع في اسم المصدر؛ فأصل وضعه لغير المصدر(١).

وذهب الكوفيون والبغداديون إلى إعماله مطلقًا(٢)، واستشهدوا بشواهد سماعية، منها(٣):

قول القُطامي:

أَكُفْـرًا بَعْـدَ رَدِّ الْمَـوْتِ عَنِّـي وَبَعْدَ عَطَائِكَ الْمِائَـةَ الرِّتَاعَـا(٤)

فنصب «المائة» بـ «عطائك»، وهو اسم مصدر.

وقول الشاعر:

إِذَا صَحَّ عَوْنُ الْخَالِقِ الْمَـرْءَ لَـمْ عَسِيرًا مِنَ الْآمَالِ إِلَّا مُيَسَّـرَا(٥)

حيث عمل اسم المصدر «عَوْن» عمل فعله فنصب مفعولا به، وهو «المرء».

وما حُكي عن العرب من قولهم: «أَتيتُهُ لِكَرَامَتِهِ إِيَّايَ»، و«أعجبني دُهْنُ زيدٍ لِحْيَتَهُ»، و«أعجبني كُحلُ هندٍ عينَهَا».

---

(١) ينظر: الأصول١/ ١٣٩، وارتشاف الضرب ٥/٢٢٦٤، والتذييل والتكميل ٦/١٨٠، والمساعد ٢/ ٢٤١، وأوضح المسالك ٣/ ٢١١، والتصريح ٢/ ٧.

(٢) ينظر: معاني القرآن للفراء ٢/١١٠، و٣/ ٢٤٤، وارتشاف الضرب ٥/ ٢٢٦٥، ومنهج السالك ٣/٢٦٤، والمساعد ٢/ ٢٤١.

(٣) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ٣/١٢٣، وشرح ابن الناظم ٢٩٨، ومنهج السالك ٣/٢٦٤ وما بعدها، وارتشاف الضرب ٥/٢٢٦٤، وهمع الهوامع ٣/٦٦.

(٤) من الوافر، للقطامي في ديوانه ص٥١٢، من قصيدة يمدح بها زفر بن الحارث الكلابي.

(٥) سبق تخريجه ص١١٩٩. وينظر في: شرح التسهيل لابن مالك ٢/٤٥٠، والتذييل والتكميل ١١/١٠٠، والمساعد ٢/٢٣٨، وشرح ابن عقيل ٣/١٠٠.

وقد استشهد الشاطبي لتعضيد مذهب الكوفيين والبغداديين بالأثر المذكور، وهو: «**مِنْ قُبْلَةِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ الْوُضُوءُ**»، حيث نصب «امرأته» بـ «قُبلة» وهو اسم مصدر. وساقه الشاطبي ونص على أنه حديث(١).

وقد استشهد بعض النحاة بهذا الأثر في هذه المسألة ولم ينصوا على أنه حديث نبوي أو أنه من قول الصحابة، بل قالوا: «حديث الموطأ»(٢).

وقد تقدم الكلام عن هذا الأثر في مسألة جر الفاعل لفظًا، وقلنا ثَمَّ إنه بهذا اللفظ لم يرد مرفوعًا إلى رسول الله ﷺ، بل نسب إلى سيدنا عبد الله بن مسعود ﷺ، وإلى ابن شهاب الزهري، وورد بلفظ آخر فيه لفظ الشاهد منسوبًا إلى عبد الله بن عمر(٣).

وقد استشهد به جمع من النحاة في هذه المسألة ونسبوه إلى السيدة عائشة رضي الله عنها(٤). وبالبحث تبين أنه ورد موقوفًا على السيدة عائشة بعدة أسانيد، قال العلماء عنها جميعِها إنها ضعيفة واهية(٥).

وأفاد البيهقي أن هذا الحديث روي عن عائشة مرفوعًا إلى رسول الله ﷺ، وقال إن رفعه لا يصح، وما ورد عن عائشة رضي الله عنها هو أنه ﷺ «**كَانَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ**»(٦)، قال البيهقي: «وجعله بعض الضعفاء عن عطاء، عن عائشةَ مرفوعًا، والصحيح عن عائشةَ في قبلة الصائم، فَغَلِطَ بعضُ الضعفاءِ فحملوه على تَرْك الوضوءِ منها، والله أعلم»(٧).

❁❁❁❁❁

(١) المقاصد الشافية ٤/٢٤١.

(٢) شرح التسهيل لابن مالك ٣/١٢٣، والتذييل والتكميل ١١/٩٩، والمساعد ٢/٢٣٨، وشرح ابن عقيل ٣/١٠٠، وتمهيد القواعد ٦/٢٨٥٧.

(٣) ينظر: ص١١٩٧ وما بعدها من هذا البحث.

(٤) ينظر: شرح ابن الناظم ٢٩٨، وتوضيح المقاصد ٢/٨٤٤، وتحرير الخصاصة ٢/٤١٨، وشرح المكودي على الألفية ١٧٨، والمقاصد النحوية ٣/١٤٠٢، والتصريح ١/٣٩٥.

(٥) ينظر: معرفة السنن والآثار ١/٣٨١، و٣٨٢، والخلافيات ١/٢٧٨، و٢٧٩.

(٦) الموطأ ١/٢٩٣ (١٨)، ومصنف ابن أبي شيبة ٦/٢٣٧ (٩٤٨٤)، ومسند أحمد ٤٠/١٨٤ (٢٤١٥٤).

(٧) معرفة السنن والآثار ١/٣٨٢.

المبحث الرابع

اسم الفاعل

فتح عين اسم الفاعل من غير الثلاثي

«ارْحَمُوا مُلْفَجِيكُمْ»

يصاغ اسم الفاعل من غير الثلاثي على زِنَة مضارعه مع إبدال حرف المضارعة ميمًا مضمومة وكسر ما قبل الآخر، نحو: دَحْرَجَ مُدَحْرِج، وأَرْسَلَ مُرْسِل، وانطَلَق مُنْطَلِق، واستَخْرَج مُسْتَخْرِج.

وقد شَذَّ من ذلك ألفاظ جاءت بفتح ما قبل الآخر، وكلها في صيغة (أَفْعَلَ)، فالقياس أن يكون اسم الفاعل منها على وزن (مُفْعِل) بكسر العين، لكنها جاءت على (مُفْعَل) بفتح العين، وهذه الألفاظ هي: (مُسْهَب) اسم فاعل من (أَسْهَبَ)، و(مُحْصَن) اسم فاعل من (أَحْصَنَ)، و(مُلْفَج) اسم فاعل من (أَلْفَجَ)[1]، والقياس في جميعها بكسر العين[2]، وليس في كلام العرب "أَفْعَلَ فهو مُفْعَل" بفتح العين إلا في هذه الألفاظ الثلاثة[3].

وقد استشهد جمع من النحاة واللغويين على الاستغناء بـ (مُفْعَل) بفتح العين عن (مُفْعِل) بكسرها في اسم الفاعل من (أَلْفَجَ) بحديث:

(١) الملفَج: الفقير، أو المُعْدِم الذي لا شيء له، أو الذي أفلس وعليه دين، وقيل هو الذي يحوج إلى أن يَسأل من ليس لذلك بأهل. ينظر: المحكم (ل ف ج) ٤٣٢/٧، ولسان العرب ٣٥٨/٢.

(٢) ينظر: معاني القراءات للأزهري ٢٩٩/١، وليس في كلام العرب ٤٩/١، وشرح الكافية للرضي، والمزهر ٨٥/٢.

(٣) ينظر: جمهرة اللغة ٢٨١/١ (س هـ ب)، وتهذيب اللغة ١٤٤/٤ (ح ص ن).

«**ارْحَمُوا مُلْفَجِيكُمْ**»، فبعضهم أورده بهذا اللفظ(١)، وأورده بعضهم بلفظ: «**ارْحَمُوا مُلْفَجَكُمْ**»(٢)، وبعضهم بلفظ: «**أَطْعِمُوا مُلْفَجِيكُمْ**»(٣).

وهذا الحديث ورد في بعض كتب غريب الحديث دون إسناد(٤)، ومن استشهد به من النحويين واللغويين لم يذكر له إسنادًا، ولم يرد مسندًا بأي لفظ من الألفاظ المذكورة في كتب السنة.

ويغلِب على ظني -بعد طول بحث- أن لفظة (مُلْفَج) لم ترد في كتب السنة إلا في حديث واحد، هو ما روي أن رجلًا من بني سُلَيم قال للنبي ﷺ: يا رسول الله، الرجل يُدَالِكُ أهلَه؟ فقال رسول الله ﷺ: «نَعَمْ، إِذَا كَانَ مُلْفَجًا»، فقال له أبو بكر ﷺ: يا رسول الله، ما قال لك، وما قلتَ له؟ قال: «قَالَ لِي: الرَّجُلُ يُمَاطِلُ أَهْلَهُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ إِذَا كَانَ مُفْلِسًا»(٥). والرجل يُدَالِكُ أهلَه أي: يماطل امرأتَه في أداء مهرها.

وهذا الحديث (نَعَمْ إِذَا كَانَ مُلْفَجًا) ورد بسنده مرفوعًا إلى النبي ﷺ في بعض المصادر(٦)، وورد في بعضها منسوبًا إلى الحسن البصري(٧).

---

(١) ليس في كلام العرب ص٥٠، والتذييل والتكميل ٣٠٢/١٠.

(٢) المساعد ١٩٠/٢.

(٣) الألفاظ لابن السكيت ص١٦، وكتاب الغريبين لأبي عبيد ١٦٩٥/٥، والمحكم ٤٣٢/٧، والمخصص ٤٥٢/٣، ولسان العرب ٣٥٨/٢، وتاج العروس ١٩٠/٦.

(٤) كتاب الغريبين لأبي عبيد ١٦٩٥/٥، وغريب الحديث لابن الجوزي ٣٢٦/٢.

(٥) ينظر في: جامع الآثار في السير ومولد المختار لابن ناصر الدين ٣٦/٥، والمقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ص٧٣.

(٦) تاريخ جرجان ص١٨٨، وجامع الآثار في السير ومولد المختار ٣٦/٥، والمقاصد الحسنة ص٧٣،

(٧) غريب الحديث لأبي عبيد ٤٥٩/٤، وكتاب الألفاظ ص١٦، والتقفية في اللغة للبندنيجي ص٢٥٢، وأخبار النحويين البصريين للسيرافي ص٦٢، والمجموع اللفيف لأبي جعفر الأفطسي الطرابلسي ص٤٦٥، والفائق في غريب الحديث ٤٣٧/١، وغريب الحديث لابن الجوزي ٣٢٦/٢، والنهاية =

وقال عنه ابن فارس: رُوِي مرفوعًا، والصحيحُ عن الحسن(١). وقال عنه الإمام السخاوي إن إسناده واهٍ(٢)، ولو استشهد به النحاة في هذه المسألة لكان أخفَّ وطأةً.

وعلى أية حال فقد سُمِعَ: "أُلْفِجَ" بضم أوله مبنيًّا للمَفْعُول(٣)، وعلى هذا يكون "مُلْفَج" اسمَ مفعول على القياس وليس اسمَ فاعل، وحينئذ لا يجوز الاستشهاد به في الموضع أصلًا.

❁❁❁❁❁

=

في غريب الحديث ٤/٢٦٠.

(١) مقاييس اللغة ٥/٢٥٩.

(٢) المقاصد الحسنة ص٧٣.

(٣) ينظر: كتاب الألفاظ لابن السكيت ص١٦، وغريب الحديث للخطابي ٢/٣٩٨.

الفصل الثاني

الأفعال

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

- ❖ المبحث الأول: الفعل المضارع.
- ❖ المبحث الثاني: فعل الأمر.
- ❖ المبحث الثالث: الأفعال الناقصة.

المبحث الأول

الفعل المضارع

جزم المضارع في جواب النهي

«مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبْ مَسْجِدَنَا يُؤْذِنَا بِرِيحِ الثُّومِ»

«لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبْ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»

يجزم الفعل المضارع الواقع بعد الطلب المحض إذا سقطت منه الفاء وقُصِد به الجزاء، وقد اشترط جمهور النحاة لصحة الجزم بعد النهي أن يحسن تقدير (إن) الشرطية قبل (لا) الناهية مع صحة المعنى، ومن ثَمّ جاز عندهم نحو: لا تدْنُ من الأسد تسلمْ، ولا تقترب من النار تنجُ؛ لصحة المعنى عند تقدير (إنْ) الشرطية قبل (لا) فيصح: إن لا تدْنُ من الأسد تسلمْ، وإن لا تقترب من النار تنجُ، وامتنع عندهم نحو: لا تدْنُ من الأسد يأكلْكَ، ولا تقترب من النار تحترقْ، بالجزم؛ لعدم صحة تقدير (إن) الشرطية(١).

وخالف الكسائي الجمهور فلم يشترط صحة دخول (إنْ) على (لا)، وجوّز الجزم فيما منع الجمهورُ جزمَه، فيجوز على مذهبه: لا تعصِ الله تندمْ، ولا تدنُ من الأسد يأكلْك، ولا تكفرْ تدخلِ النار، بجزم الجواب في المواضع الثلاثة على تقدير آخر غير تقدير الجمهور، وهو الاستغناء عن (لا) والاكتفاء بتقدير (إن) الشرطية مكانها؛ ترجيحًا للقرينة المعنوية على القرينة اللفظية، والتقدير عنده: إن تعصِ الله تندمْ، وإن تدنُ من الأسد يأكلْك، وإن تكفرْ تدخلِ النار(٢).

وقد استشهد جماعة من النحاة لمذهب الكسائي بحديثين عن النبي ﷺ:

---

(١) ينظر: كتاب سيبويه ٩٧/٣، والمفصل ٢٥٣، وشرح جمل الزجاجي لابن عصفور ٣٠٩/٢، والمقرب ٣٤٨، وشرح التسهيل لابن مالك ٤٣/٤، والمساعد٦٩/٣.

(٢) ينظر: إعراب القرآن للنحاس ١٨٩/٣، وإصلاح الخلل ص٢٦٣، وشرح التسهيل لابن مالك ٤٤/٤، وشفاء العليل٩٣٣/٢. ونسب بعض النحاة هذا المذهب للكوفيين قاطبة. ينظر: شرح الجمل لابن الفخار ١٣٥/٢، وارتشاف الضرب ١٦٨٥/٤، وتوضيح المقاصد ١٢٥٧/٣، والمساعد ١٠٠/٣، والتصريح ٣٨٤/٢.

الأول: «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبْ مَسْجِدَنَا يُؤْذِنَا بِرِيحِ الثُّومِ**»(١).

والآخر: «**لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبْ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**»(٢).

بجزم الفعلين (**يؤذِ**) و(**يضربْ**) في جواب النهي، مع عدم صحة المعنى إن قدرت (إنْ) قبل (لا)، وصحته بتقدير (إنْ) دون (لا).

وأجاب الجمهور بأن الفعلين (يؤذِ، ويضربْ) مجزومان على الإبدال من فعل النهي قبلهما بدل اشتمال، لا على الجواب، وبأن الرواية المشهورة في الحديث الأول هي: (يؤذينا) بثبوت الياء، وأن الفعل (يضرب) في الحديث الآخر مرفوع أيضًا لكن أدغمت الباء التي في آخره في الباء التي بعدها(٣).

وبالبحث عن الحديثين اللذين استشهد بهما النحاة لتعضيد مذهب الكسائي تبين أنهما لم يردا في كتب السنة باللفظ الذي أورده النحاة، بل وردا بألفاظ أخرى لا شاهد فيها.

أما الحديث الأول «**فَلَا يَقْرَبْ مَسْجِدَنَا يُؤْذِنَا**» فقد ورد في كتب السنة بروايات كثيرة كلها تختلف عما أورده النحاة، وإذا ركزنا على موضع الشاهد –وهو الفعل (**يؤذنا**)– وجدناه في الروايات الواردة مرفوعًا (**يؤذينا**) بإثبات الياء(٤). وهذه الجملة إما تكون في موضع خبر لمبتدأ مضمر، كأنه

(١) شرح التسهيل لابن مالك ٤٤/٤، وشرح الكافية الشافية ١٥٥٢/٣، وشرح ابن الناظم ص٤٨٧، وتوضيح المقاصد ١٢٥٨/٣، وتحرير الخصاصة في تيسير الخلاصة ٦١٦/٢، وتمهيد القواعد ٤٢٣٨/٨، والمقاصد الشافية ٧٥/٦، والبرود الضافية ص١٤٩٩، والتصريح ٣٨٤/٢.

(٢) شرح الكافية الشافية ٣٩٠/١، وتوضيح المقاصد ١٢٥٨/٣، والبرود الضافية ص١٤٩٩، وشرح شذور الذهب للجوجري ٦١٦/٢، والتصريح ٣٨٤/٢.

(٣) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ٤٤/٤، وشرح ابن الناظم ص٤٨٧، وتوضيح المقاصد ١٢٥٨/٣، والتصريح ٣٨٥/٢.

(٤) موطأ الإمام مالك ١٧/١ (٣٠)، ومعرفة السنن والآثار للبيهقي ١٢٩/٤ (٥٦٥٩).

قال: فهو يؤذينا، وإما أن تكون في موضع نصب على الحال من الضمير في (يقرب)، كأنه قال: فلا يقرب مسجدنا مُؤذيًا لنا[١].

وقد ورد في بعض المصادر الحديثية مجزومًا، بلفظ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ شَيْئًا فَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ **وَلَا يُؤْذِنَا** بِهَا»[٢]، وبلفظ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، يَعْنِي الثُّومَ، **فَلَا يُؤْذِنَا** فِي مَسْجِدِنَا»[٣]، ولا يخفى أنه في هاتين الروايتين ليس جوابًا للنهي. فلا شاهد للكسائي في أي رواية على كل حال.

وقد تعرض شراح الحديث للفظ (يؤذنا) بالجزم، لكنهم ذكروه على أنه وجه إعرابي، لا على أنه رواية حديثية، بل نص كثير منهم صراحة على أن الرواية بإثبات الياء، قال ابن السِّيد البَطَلْيَوْسِيّ: «قوله: (فلا يقرب مساجدنا يؤذينا بريح الثوم)، كذا الرواية: (يؤذينا) بإثبات الياء، وهو الصحيح...»[٤]. ومثله في كتاب: (الاقتضاب في غريب الموطأ)[٥]، وكتاب: (التعليق على الموطأ)[٦].

وأما الحديث الآخر: (**لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبْ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**) فالرواية الواردة في كتب الحديث برفع الفعل (**يضرب**)، نص على ذلك العلماء والحفاظ، وعابوا على من ضبطه بإسكان الباء.

قال القاضي عياض: «رواه من لم يضبط: (يَضْرِبْ) بالإسكان، وهو إحالة للمعنى، والصواب ضم الباءِ»[٧].

---

(١) التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه، لهشام بن أحمد الوقشي الأندلسي، ٤٨/١.

(٢) الآثار لأبي يوسف ص٥١ (٢٥٩).

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ١٠٨/٣ (٥٠٥٢).

(٤) مشكلات موطأ مالك بن أنس لابن السيد، ص٤٨.

(٥) الاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب، لمحمد بن عبد الحق اليفرني، ٤٠/١.

(٦) التعليق على الموطأ ٤٨/١.

(٧) إكمال المعلم بشرح صحيح مسلم ٣٢٤/١.

وقال النووي: «الرواية: (يَضْرِبُ) برفع الباء، هكذا هو الصواب، وكذا رواه المتقدمون والمتأخرون، وبه يصح المقصود»(١).

وقال بدر الدين العيني: «قَوْله: (يضْربُ) بِرَفْع الْبَاء، وَهُوَ الصواب، وهو الرواية التي رواها المتقدمون والمتأخرون»(٢).

ومن تعرض من علماء الحديث وشراحه لضبط هذا الفعل بإسكان الباء فإنما يشير إلى وجه جائز من ناحية الصناعة النحوية، ولا يورده على أنه رواية حديثية، قال الإمام الكوراني: «والراوية في (يضربُ) الرفع، وجَوَّز الكسائي جَزْمَهُ كما في قوله: لا تكفرْ تدخلِ النارَ؛ لظهور المعنى»(٣)، ولم يوردْه على أنه رواية حديثية إلا النحاة.

❁❁❁❁❁

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ٢/٥٥.

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢/١٨٧. وينظر: حاشية السيوطي على سنن النسائي ٧/١٢٦، وعقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد ١/٣١٥، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني ١٠/١٧٨، ونيل الأوطار للشوكاني ٣/٣٦٧.

(٣) الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري ١/٢٥٠. وينظر: إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي للعكبري ص١٠٨، وشرح النووي على مسلم ٢/٥٥، وشرح الطِّيبي على مشكاة المصابيح ٦/٢٠١٦، وعقود الزبرجد ١/٣١٣، ومنحة الباري بشرح صحيح البخاري للشيخ زكريا الأنصاري ٤/٢٠٣.

المبحث الثاني

فعل الأمر

إعراب فعل الأ مر

«لِتَأْخُذُوا مَصَافَّكُمْ»

«وَلْتَزُرَّهُ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ»

يرى الكوفيون أن فعل الأمر للمواجه المُعَرَّى عن حرف المضارعة معربٌ مجزوم بلام مضمرة هي لام الأمر(١)، وذهب البصريون إلى أنه مبني غير معرب(٢).

وقال الكوفيون إن الأصل في الأمر للمواجه في نحو: (افعل)، و(قم) هو: (لِتَفْعَلْ) و(لِتَقُمْ)، كقولهم في الأمر للغائب: (لِيَفْعَلْ)، ولما كثر استعمال الأمر للمواجه وجرى على ألسنتهم استثقلوا مجيء اللام فيه فحذفوها مع حرف المضارعة طلبًا للتخفيف(٣)، وما حذف للتخفيف فهو في حكم الملفوظ به؛ فلذلك كان معربًا مجزومًا بذلك الحرف المحذوف، وهذا الحذف لا يزيله عن أصله ولا يبطل عمله(٤).

(١) ينظر: معاني القرآن للفراء ٤٦٩/١، وإيضاح الوقف والابتداء لابن الأنباري ٢٢٤/١، وأمالي ابن الشجري ٣٥٥/٢، وأسرار العربية ٣١٧، واللباب ١٧/٢، والمسائل الخلافية في النحو ٩٨، وارتشاف الضرب ٣١٥/١، وائتلاف النصرة ١٢٥.

(٢) ينظر: كتاب سيبويه ١٧/١، والمقتضب ٣/٢، والأصول ١٤٥/٢.

(٣) ينظر: الإنصاف ٨٢/٢، وأسرار العربية ٣١٨، وشرح المفصل لابن يعيش ١٦/٧، وائتلاف النصرة ١٢٥.

(٤) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ١٦/٧.

وفي المسألة شواهدُ شعريةٌ تؤيد ما ذهب إليه الكوفيون، وقد أوَّلَهـا البصريون أو عَدُّوها من باب الضرورة(١).

ومما ساقه النحاةُ شاهدًا على ورود هذا الأصل – وهو مجيء فعل الأمر للمواجَه بلام الأمر في أوله – حديثان نُسِبا إلـى النبـي ﷺ، الأول كَثُر ورودُه في كتب النحاة، وهو: «**لِتَأْخُذُوا مَصَافَّكُمْ**»(٢)، وفي روايـة: «**لِتَقُومُوا إِلَى مَصَافِّكُمْ**»(٣)، والآخر: «**وَلْتَزُرَّهُ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ**»(٤).

وهذان الحديثان لم أقف عليهما بهذا اللفظ في كتب السنة.

أما الحديث الأول فقد ورد بلفظ: «عَلَى مَصَـافِّكُمْ»(٥)، و«عَلَـى مَصَافِّكُمْ كَمَا أَنْتُمْ»(٦)، و«اثْبُتُوا عَلَى مَصَـافِّكُمْ»(٧)، و«ارْجِعُـوا إِلَـى مَصَافِّكُمْ»(٨)، و«كَمَا أَنْتُمْ فِي مَصَافِّكُمْ»(٩). ولا شاهد في هذه الروايات.

(١) ينظر: المقتضب ١٣٢/٢، والإنصاف ٩٧/٢، وأسرار العربية ٣٢٠، واللباب ١٩/٢.

(٢) ينظر في: معاني القرآن للفراء ٤٦٩/١، وإيضاح الوقف والابتداء ٢٢٤/١، واللامات للزجاجي ٩٣، والمحتسب ٣١٣/١، والإيضاح في شرح المفصل لابن الحاجب ٢٧١/٢، والإنصاف ٨٢/٢، وأسرار العربية ٣١٨، وشرح الكافية الشافية ١٥٦٦/٣، وشرح الكافية لابن فلاح ١١٠/١، وشرح ابن الناظم ٤٩٢، والبسيط في شرح الكافية ٣٨٤/٢، وتوضيح المقاصد ١٢٦٧/٣، والجنى الداني ١١١، ومغني اللبيب ٢٩٧، وتمهيد القواعد ٤٣٠١/٩، ومصابيح المغاني ٣٨١، والتصريح ٥١/١، وشرح الأشموني ٥٧٤/٣، وهمع الهوامع ٥٣٩/٢.

(٣) ينظر في: الإنصاف ٨٢/٢، وشرح الكافية للرضي ٨٤/٤.

(٤) ينظر: الإنصاف ٨٢/٢، وشرح الكافية لابن فلاح ١١٠/١، وشرح الرضي ٨٤/٤.

(٥) عن معاذ بن جبل ﷺ قال: أبطأ عنا رسولُ الله ﷺ في صلاة الفجر حتى كادت الشمس أن تطلع، ثم خرج، وأقيمت الصلاة، فصلى بنا صلاةً تَجَوَّز فيها، فلما سلم قال: «عَلَى مَصَافِّكُمْ»، فثَبَتَ القومُ على مصافهم... رؤية الله للدارقطني (٢٢٧) ص٣٨٠.

(٦) سنن الترمذي، كتاب التفسير، باب: (ومن سورة ص) ٣٦٨/٥، رقم (٣٢٣٥)، ومسند أحمد (٢٢١٠٩) ٤٢٢/٦، والتوحيد لابن خزيمة (٥٨) ٥٤٠/٢.

(٧) مسند البزار (٥٣٨٥) ١٨/١٢.

(٨) دلائل النبوة للبيهقي ١٠١/٣، باب سياق قصة بدر عن مغازي موسى بن عقبة.

(٩) جامع المسانيد والسنن، لأبي الفداء بن كثير، (٩٦٩٤) ٥٢٨/٧.

وقال الإمام الألوسي في تفسيره: «وما ذكره المُحَدِّثُون من قوله عليه الصلاة والسلام: (لتأخذوا مصافكم) يحتمل أنه من المروي بالمعنى»(١).

وأما الحديث الآخر فورد بلفظ: «وَلْيَزُرَّهُ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ»(٢) بلام الأمر الداخلة على فعل الغائب، و«يَزُرُّهُ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ»(٣)، و«زُرَّهُ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ»(٤)، و«ازْرُرْهُ ولو بشَوكةٍ»(٥)، و«زُرَّهُ عَلَيْكَ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ»(٦). ولا شاهد أيضًا على هذه الروايات.

وبالبحث وجدت شواهدَ أخرى تصلح في هذه المسألة مكانَ هذين الحديثين، منها:

– ما أخرجه الإمام مسلم وغيره من حديث جابر بن عبد الله ﷺ من قول النبي ﷺ: «**لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ**، فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ»(٧).

---

(١) تفسير الألوسي ٦٨/١٣.

(٢) كتاب الأم للإمام الشافعي، باب الصلاة في القميص الواحد، ٢٠٢/٢. قال الشافعي رحمه الله تعالى: أخبرنا العطاف بن خالد المخزومي وعبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِيُّ عن موسى بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة، عن سلمة بن الأكوع قال: قلت: يا رسول الله، إنا نكون في الصيد، أفيصلي أحدنا في القميص الواحد؟ قال: «نَعَمْ وَلْيَزُرَّهُ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ، وَلَوْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا أَنْ يُخِلَّهُ بِشَوْكَةٍ».

(٣) صحيح البخاري، بَابُ وُجُوبِ الصَّلَاةِ فِي الثِّيَابِ، ٩٩/١، ذكره بغير إسناد، وقال: «فِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ».

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٣٤٩٨) ٢٠٠/٣، وشرح معاني الآثار للطحاوي (٢٢٣٣) ٣٨٠/١، والسنن الكبرى للبيهقي (٣٢٩٤) ٣٣٩/٢، وصحيح ابن خزيمة (٧٧٨) ٣٨١/١.

(٥) سنن أبي داود (٦٣٢) ٤٧٠/١، وصحيح ابن حبان (٢٢٩٤) ٧١/٦.

(٦) السنن الكبرى للنسائي (٨٤٣) ٤١٣/١، ومعجم ابن الأعرابي (٢١١٠) ٩٩٠/٣.

(٧) صحيح مسلم، باب: (استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبًا وبيان قوله ﷺ: لتأخذوا مناسككم) ٩٤٣/٢. ومسند أحمد ٣٣٧/٣، وسنن أبي داود ٢٠١/٢.

– وما ورد في مسند أبي عوانة من حديث النعمان بن بشير ﷺ أن النبي ﷺ: قال: «**لتُسَوُّوا صُفُوفَكُمْ** فِي صَلاتِكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»(١).

ويصلح شاهدًا من القراءات القرآنية قراءة: (قُلْ بِفَضْلِ اللهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْتَفْرَحُوا)(٢) بالتاء على الخطاب، والمعنى: (فافرحوا). ويقوي ذلك أنها قرئت: (فَبِذَلِكَ فَافْرَحُوا)(٣).

وإن تعجب فعجبٌ تَمَسُّكُ النحاة بالاستشهاد بهذين الحديثين اللذين لم يثبتا، وانصرافُهم –لا سيما المتأخرون منهم– عن الشواهد الثابتة المسندة لا سيما الحديث الوارد في صحيح مسلم.

❁❁❁❁❁

(١) مسند أبي عوانة (١٣٧٨) ٣٨٠/١. وقال المحقق مُحَشِّيًا على (لتسووا): «هكذا في جميع النسخ».

(٢) سورة يونس، من الآية (٥٨). وقد نسبت هذه القراءة لجماعة منهم: عثمان بن عفان، وأُبَيّ بن كعب، وزيد بن ثابت، وأنس، والحسن البصري، وابن سيرين، والأعرج، وأبو جعفر المدني، والسلمي، وقتادة، والأعمش. ينظر: معاني القرآن للفراء ٤٦٩/١، والمحتسب ٣١٢/١، والبحر المحيط ٧٦/٦.

(٣) قراءة أبيّ بن كعب. معاني القرآن للفراء ٤٦٩/١، والبحر المحيط ٧٦/٦، والدر المصون ٤٥/٤.

المبحث الثالث

الأفعال الناقصة

دلالة (كان) على الحدث بدليل إغناء اسم الفاعل عنها

«إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ كَائِنٌ لَكُمْ أَجْرًا، وَكَائِنٌ عَلَيْكُمْ وِزْرًا»

(كان) وأخواتها أفعال تدخل على المبتدأ والخبر، فترفع المبتدأ ويصير اسمَها، وتنصب الخبر ويصير خبرَها، وهي أفعال ناسخة ناقصة، ناسخة لأنها تَنْسَخُ حكمَ الجملةِ الاسميةِ، فترفعُ المبتدأ اسمًا لها بعد أن كان مبتدأً، وتَنْصبُ الخبَر بعد أن كان مرفوعًا، وتَجْعلُه خبرًا لها بعد أن كان خبرًا للمبتدأ، وهي ناقصة؛ لأنها لا تكتفي بالمرفوع، بل تحتاج إلى المنصوب، وقيلَ سميت ناقصة لأنها سُلبت الدلالةَ على الحدث، وتجردت للدلالة على الزمان(١)، وذلك أن الفعل الحقيقي يدل على حدث وزمان، فالفعل (ضَرَبَ) يدل على الحدث، وهو الضَّرْب، ويدل على وقوعه فيما مضى من الزمان، أما (كان) فإنها تدل على ما مضى من الزمانِ فقط، و(يكونُ) تدلُ على الحاضر أو المستقبل، فهي تدل على زمان فقط، فلما نَقَصَتْ دلالتُها سميت ناقصةً(٢).

والقول بأن (كان) وأخواتها تدل على الزمان دون الحدث ليس محلَّ اتفاق بين النحاة، بل لهم في ذلك الأمر مذهبان:

المذهب الأول: أنها تدل على زمن وقوع الخبر، ولا تدل على حدث، فإذا قلت: (كَانَ زَيْدٌ قَائِمًا) فهو بمنزلة قولك: (قَامَ زَيْدٌ)، في أنه يدل على قيامٍ في زمنٍ ماضٍ، فلما سُلِبت هذه الأفعالُ الدّلالَةَ على الحدث عُوّضَتْ الخبَرَ(٣).

---

(١) ينظر: التذييل والتكميل ١٣٢/٤، وتمهيد القواعد ١٠٨٤/٣.

(٢) ينظر: الأصول ١/ ٨٢، وشرح المفصل لابن يعيش ٧/ ٨٩.

(٣) ينظر: المقتصد ٣٩٨/١.

وقد ذهب هذا المذهبَ ابنُ السراج، والفارسي، وابن جني، وابن بَرهان، والجرجاني[١]، وقيل: هو ظاهر مذهب سيبويه[٢].

المذهب الثاني: أنها تدل على الحدث والزمان إلا الفعل (ليس)، وأن الحدث مسند إلى الجملة، وإلى هذا ذهب ابن خروف، وابن الخباز، وابن مالك، وأبو حيان، وغيرهم[٣].

وقد أبطل ابن مالك المذهب الأول وعضد رأيَه في القول بدلالة (كان) على الحدث والزمان معًا بعَشَرَة أدلة[٤]، وكان مما احتج به في ذلك أن هذه الأفعال لو كانت لمجرد الزمان لم يُغْنِ عنها اسم الفاعل، وذلك لأن اسم الفاعل لا دلالة فيه على الزمان، بل هو دال على الحدث وما هو به قائم أو ما هو عنه صادر[٥].

وقد استشهد ابن مالك، وأبو حيان، وابن هشام، وناظر الجيش، والشاطبي، وبدر الدين العيني لإغناء اسم الفاعل عن (كان) بالأثر المذكور: «**إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ كَائِنٌ لَكُمْ أَجْرًا، وَكَائِنٌ عَلَيْكُمْ وِزْرًا**»[٦]، حيث عمل اسم الفاعل من (كان) عمل الفعل.

(١) ينظر: الأصول ١/ ٨٢، والمسائل البصريات ١/ ٢٣٢، واللمع ٣٦، وشرح اللمع لابن برهان ٤٩ وما بعدها، والمقتصد ٣٩٨/١ وما بعدها.

(٢) ينظر: كتاب سيبويه ١/ ٢٦٨، وشرح التسهيل ٣٤٠/١، والتذييل والتكميل ٤/ ١٣٣.

(٣) ينظر: شرح جمل الزجاجي لابن خروف ٤١٥/١ وما بعدها، وتوجيه اللمع لابن الخباز ١٣٤/١، وشرح التسهيل لابن مالك ٣٣٨/١، والتذييل والتكميل ١٣٣/٤.

(٤) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ٣٣٨/١ وما بعدها.

(٥) المرجع السابق ٣٤٠/١.

(٦) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ٣٤٠/١، والتذييل والتكميل ١٣٧/٤، وتخليص الشواهد ٢٣٥، وتمهيد القواعد ١٠٨٧/٣، والمقاصد الشافية ١٨٣/٢، والمقاصد النحوية ٥٨٨/٢.

وهذا الأثر إنما هو من كلام أبي موسى الأشعري ﷺ، كما ورد في كتب السنة(١)، وليس من لفظ النبي ﷺ، ولم يرد في أي مصدر من مصادر السنة مرفوعًا إليه ﷺ.

ولعل هؤلاء النحاة الذين استشهدوا بهذا الأثر وذكروا أنه حديث، كانوا يقصدون أنه حديث موقوف، ولنا أن نشكك في ذلك لأن العيني نص صراحة على أنه من قول النبي ﷺ، حيث قال: «ومن هذا القبيل قوله عليه الصلاة والسلام: (إن هذا القرآن كائن لكم أجرا وكائن عليكم وزرا)...»(٢).

وإذا سلمنا جدلا أن هؤلاء النحاة عبروا بـ «الحديث» وأرادوا به الحديث الموقوف، فمثل هذا الصنيع لا يجوز في عرف النحاة؛ لأن الحديث في مصطلحهم إنما هو قول النبي ﷺ فقط، والمقصود في استشهاد النحاة بالحديث هو اللفظ لا المعنى.

وكان ينبغي لهؤلاء النحاة في استشهادهم بهذا الأثر أن يسوقوه على أنه من كلام الصحابة أو كلام العرب، أو كان يكفيهم ويغنيهم ما استشهدوا به من شواهد شعرية، ومنها قول الشاعر:

وَمَا كُلُّ مَنْ يُبْدِي الْبَشَاشَةَ كَائِنًا أَخَاكَ إِذَا لَمْ تُلْفِهِ لَكَ مُنْجِدَا(٣)

❁❁❁❁❁

(١) ينظر: مصنف ابن أبي شيبة كتاب: فضائل القرآن، باب: في التمسك بالقرآن ٤٦٤/١٥ (٣٠٦٣٦)، وسنن الدارمي كتاب: فضائل القرآن، باب: فضل من قرأ القرآن ٢٠٩٦/٤ (٣٣٧١)، وشعب الإيمان باب: تعظيم القرآن، فصل في إدمان تلاوة القرآن ٣٩٦/٣ (١٨٦٦).

(٢) المقاصد النحوية ٥٨٧/٢.

(٣) من الطويل، بلا نسبة في شرح التسهيل لابن مالك ٣٤٠/١، وشرح ابن الناظم ٩٥، والتذييل والتكميل ١٣٧/٤، وشرح الأشموني ٢٢٨/١، وهمع الهوامع ٤٢١/١.

حذف (كان) مع اسمها بعد (إن) الشرطية

«الْمَرْءُ مَجْزِيٌّ بِعَمَلِهِ، إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ»

«الْمَرْءُ مَقْتُولٌ بِمَا قَتَلَ بِهِ، إِنْ سَيْفًا فَسَيْفٌ وَإِنْ خِنْجَرًا فَخِنْجَرٌ»

مما تختص به (كان) جوازُ حذفها، ومن صور هذا الحذف أن تحذف مع اسمها ويبقى الخبر، ويكثر ذلك بعد (إنْ) و(لو) الشرطيتين، نحو: (سِرْ مسرعًا إن راكبًا أو ماشيًا)، أي: إن كنت راكبًا أو كنت ماشيًا، و(أعط ولو زيدًا أو عمرًا)، أي: ولو كان المعطَى زيدًا أو عمرًا(١).

وقد استشهد جمع من النحاة لحذف (كان) مع اسمها بعد (إن) الشرطية بالأثرين المذكورين أو بأحدهما.

الأول: «**الْمَرْءُ مَجْزِيٌّ بِعَمَلِهِ، إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ**»(٢)، أي: إنْ كان عملُه خيرًا فجزاؤه خيرٌ، وإن كان عملُه شرًّا فجزاؤه شرٌّ، ورواه بعضهم: «النَّاسُ مَجْزِيُّونَ بِأَعْمَالِهِمْ، إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ»(٣)، ولا تُؤثر هذه الرواية على الشاهد.

والآخر: «**الْمَرْءُ مَقْتُولٌ بِمَا قَتَلَ بِهِ، إِنْ سَيْفًا فَسَيْفٌ وَإِنْ خِنْجَرًا فَخِنْجَرٌ**»(٤)، أي: إن كان الذي قَتَل به سيفًا فالذي يُقتل به سيفٌ، وإن كان الذي قَتَل به خنجرًا فالذي يقتل به خنجر.

---

(١) ينظر: شرح ابن الناظم على الألفية ص١٠٠.

(٢) ينظر: علل النحو ٣٥٣، وشرح الكافية الشافية ٤١٨/١، وشواهد التوضيح والتصحيح ١٢٨، والمقاصد الشافية ٢٠٢/٢، وشرح الأشموني ٢٤٦/١.

(٣) ينظر: كتاب سيبويه ٢٥٨/١، والأصول ٢٤٨/٢، والمفصل ١٠٢، والكافية في علم النحو ٢٦، وشرح التسهيل لابن مالك ٣٦٤/١، والتذييل والتكميل ٢٢٥/٤.

(٤) ينظر: كتاب سيبويه ٢٥٨/١، والخصائص ٣٨١/٢، والمفصل ١٠٢، وشرح التسهيل لابن مالك =

ومعظم من استشهدوا بهذين الأثرين لم ينصوا على أنهما من قبيل الحديث النبوي، بل اكتفَوْا في معرض الاستشهاد بهما بقولهم: مثل كذا، نحو كذا، كقولهم كذا، كقولك كذا، وما أشبه ذلك من العبارات.

وما يعنينا هنا أن بعض النحاة(١) كابن مالك، وابن هشام، والمهدي صلاح اليمني، رفعوهما إلى النبي ﷺ ونصوا على أنهما من الحديث.

قال ابن مالك: «وحذفُ (كان) مع اسمها وبقاءُ خبرها كثيرٌ في نثر الكلام ونظمه، فمن النثر قول النبي ﷺ: (الْمَرْءُ مَجْزِيٌّ بِعَمَلِهِ، إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ)...»(٢).

وقال ابن هشام: «... حذف (كان) مَعَ اسمها وإبقاء خبرها، وذلك جائز لا واجب، وشرطه أن يتقدمها (إنْ) أو (لو) الشرطيتان، فالأول كقوله ﷺ: (النَّاسُ مَجْزِيُّونَ بِأَعْمَالِهِمْ، إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ)...»(٣).

وقال المهدي صلاح: «وقد يحذف عامله، يعني عامل خبر (كان) فقط، دون أخواتها، وحذفه على ضربين: جائز وواجب، فالجائز أكثر ما يكون بعد (لو) و (إن) نحو: (اطلبوا العلم ولو في الصين)...، وقوله ﷺ:

=

٣٦٤/١، وارتشاف الضرب ١١٨٩/٣، وهمع الهوامع ٤٤١/١.

(١) ينظر: شواهد التوضيح والتصحيح ١٢٨، وشرح التسهيل لابن مالك ٣٦٤/١، وشرح الكافية الشافية ٤١٨/١، وشرح شذور الذهب لابن هشام ٢٤٣، والنجم الثاقب في شرح كافية ابن الحاجب للمهدي صلاح ٤٩١/١.

(٢) شواهد التوضيح والتصحيح ١٢٨.

(٣) شرح شذور الذهب ٢٤٣.

(الناس مجزون بأعمالهم إن خيرا فخير وإن شرا فشر)، و(المرء مقتول بما قتل، إن سيفا فسيف وإن خنجرا فخنجر)...»[١].

وبالبحث تبين أن هذين الأثرين ليسا من الحديث النبوي، وليس لهما سند مرفوع إلى النبي ﷺ، لا صحيحًا ولا غير صحيح، وإنما هما من كلام الناس، وهذا بعض ما قاله أهل العلم في الأثر الأول:

-قال السخاوي: «ووقع في كتب النحاة كشروح الألفية وتوضيحها: (الناس مجزيون بأعمالهم، إن خيرا فخير وإن شرا فشر)...»[٢].

-وجاء في كتاب (أسنى المطالب): «ليس بحديث، وقول النحويين: إنه حديث، غلط»[٣].

-وفي كتاب (الجد الحثيث): «يجرى على ألسنة المعربين»[٤].

-وقال الصبان: «وقال شيخنا السيد[٥]: (المرء مجزي بعمله) ليس حديثًا وإن صح معناه»[٦].

ولا ندري لماذا يستشهد النحاة بهذا الأثر وفي المسألة شواهد من السنة النبوية الصحيحة وأشعار العرب تغني عنه[٧].

(١) النجم الثاقب شرح كافية ابن الحاجب ٤٩١/١.

(٢) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ٢٨٢.

(٣) أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب ٣٠٩.

(٤) الجد الحثيث في بيان ما ليس بحديث ١٤١.

(٥) هو السيد محمد بن محمد البليدي (ت١١٧٦هـ) كما أشار الصبان في مقدمة الحاشية. ترجمته في: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر ١١٠/٤، والأعلام ٦٧/٧.

(٦) حاشية الصبان ٣٥٦/١.

(٧) ينظر فيما استشهد به النحاة نظمًا: شرح المفصل لابن يعيش ٨٥/٢، و٨٦، وشرح الكافية للرضي ١٤٦/٢، وشرح ابن الناظم ١٠١، وشرح قطر الندى ١٤١، والتصريح ٢٥٤/١.

فمما يصلح شاهدًا في هذه المسألة من الشواهد الحديثية ما ورد في صحيح مسلم وغيره أن النبي ﷺ قال: «مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللهُ لَهُ النَّارَ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «وَإِنْ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ»(١). «وإن قضيبًا» بالنصب وُجِّهَ على أنه خبر (كان) المحذوفة مع اسمها بعد (إن) الشرطية(٢).

ومما وجدته من ذلك أيضًا ما جاء في مسند الإمام أحمد أن أبا سعيد الخدري ﷺ قال: قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : أَرَأَيْتَ هَذِهِ الأَمْرَاضَ الَّتِي تُصِيبُنَا مَا لَنَا بِهَا؟ قَالَ: «كَفَّارَاتٌ» قَالَ أُبَيٌّ: وَإِنْ قَلَّتْ؟ قَالَ: «وَإِنْ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا»(٣). قال العكبري: «قوله: (وإنْ شوكةً) تقديره: وإنْ كان شوكةً، كقولهم: إنْ خيرًا فخيرٌ»(٤).

❁❁❁❁❁

(١) صحيح مسلم ١٢٢/١ (١٣٧) باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار. ومسند أحمد ٥٧٦/٣٦ (٢٢٢٣٩).

(٢) ينظر: شرح النووي على مسلم ١٦٠/٢. وشرح السيوطي عوىلى مسلم ١٥٠/١، وعقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد ٢٦١/٢، ودليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ٥٣٥/٢. وينظر: السير الحثيث إلى الاستشهاد بالحديث ٢٨٥.

(٣) مسند أحمد ٢٧٦/١٧ (١١١٨٣).

(٤) إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث ٩٧. وينظر: عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد ٣٧٠/٢.

الفصل الثالث

الحروف

ويشتمل على مبحثين:

- **المبحث الأول: الحروف المشبهة بالفعل.**
- **المبحث الثاني: حروف الشرط.**

المبحث الأول

الحروف المشبهة بالفعل

نصب جزأي الجملة بعد (إنَّ) وأخواتها

«إِنَّ قَعْرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعِينَ خَرِيفًا»

(إنَّ) وأخواتها حروف تنصب المبتدأ وترفع الخبر، هذا هو مذهب جمهور النحاة، وهو الاستعمال السائد في لغة العرب.

وقد خالف هذا المذهبَ جماعةٌ من النحاة؛ فذهب الفراء إلى جواز نصب جزأي الجملة بعد (ليت) خاصة، نحو: (ليت زيدًا قائمًا)، واحتج بأن (ليت) بمعنى: (أتمنى)، أو (تمنيت)، أو (وددت) (١).

وأجاز بعض الكوفيين(٢)، وأبو عبيد القاسم بن سلَّام(٣)، ومحمد بن سلَّام الجمحي(٤)، نصب الجزأين بعد (إن) وأخواتها جميعًا، فيجوزُ عندهم: إنّ زيدًا قائمًا، ولكنَّ زيدًا قائما، وكأنَّ زيدًا قائمًا، وزعم ابن سلام الجمحي أنها لغة سمعها من بعض العرب.

وقد استشهد النحاة لمذهب الفراء ومن وافقه من الكوفيين وغيرهم على جواز نصب الاسم والخبر بـ (إنَّ) أو إحدى أخواتها بشواهد كثيرة، منها:

قول العجاج:

يَا لَيْتَ أَيَّامَ الصِّبَا رَوَاجِعَا

---

(١) ينظر: معاني القرآن للفراء ٤٠٩/١، والمفصل ٣٦٠، وشرحه لابن يعيش ١٠٤/١، وشرح التسهيل لابن مالك ٩/٢، وارتشاف الضرب ١٢٤٢/٣، والجنى الداني ٤٩٢.

(٢) ينظر: شرح التسهيل ٩/٢، وشرح الكافية الشافية ١١٨/١، وتمهيد القواعد ١٢٩٦/٣.

(٣) ينظر: التذييل والتكميل ٢٦،٢٧/٥، وهمع الهوامع ٤٩٠/١.

(٤) ينظر: طبقات فحول الشعراء ٧٨/١، وشرح جمل الزجاجي لابن عصفور ٤٢٤/١، والتذييل والتكميل ٢٦/٥.

إِذْ كُنْــتُ فِــي وَادِي الْعَقِيــق

وما أنشده ثعلب:

فَلَيْتَ غَدًا يَكُونُ غِــرَارَ شَــهْرٍ وَلَيْــتَ الْيَــوْمَ أَيَّامًــا طِوَالَــا(٢)

وقول الشاعر:

إِذَا اسْوَدَّ جُنْحُ اللَّيْلِ فَلْتَأْتِ وَلْتَكُنْ خُطَاكَ خِفَافًا إِنَّ حُرَّاسَنَا أُسْــدَا(٣)

وقول الشاعر:

كَــــأَنَّ أُذْنَيْــــهِ إِذَا تَشَــــوَّفَا

قَادِمَــــةً أَوْ قَلَمًــــا مُحَرَّفَــــا(٤)

وقد تأول النحاة الشواهد التي وردت منصــوبة الجــزأين بعــد (إنَّ) وأخواتها، فذهبوا إلى أن المنصوب الثاني حال، أو خبر لــ (كان) محذوفة، أو على إضمار فعل(٥).

وقد استشهد جماعة من النحاة – كابن مالك، والرضي، وأبي حيــان، وابن هشام، وناظر الجيش، والشاطبي، والزَّبِيدي، لمذهب نصب الجزأين بــ

(١) من مشطور الرجز، للعجاج في ملحقات ديوانه ٣٠٦/٢، وطبقات فحول الشعراء ٧٨/١، ونسب لرؤبة بن العجاج في شرح المفصل ١٠٤/١، وليس في ديوانه.

(٢) من الوافر، بلا نسبة في مجالس ثعلب ١٩٦، وشرح الكافية الشافية ٥١٦/١. غرار شهر: مثل شهر في الطول. ينظر المحيط (غ ر ر) ٣٨٩/١. المعنى: يتمنى أن يطول الغد فيكون مثلَ شهر في الطول، وأن يكون اليومُ أياما طويلة.

(٣) من الطويل، نسب لعمر بن أبي ربيعة في شرح جمل الزجاجي لابن عصفور ٤١٧/١، والتذييل والتكميل ٢٧/٥، والجنى الداني ص٣٩٤، وشرح شواهد المغني ص١٢٢، وليس في ديوانه.

(٤) من مشطور الرجز، نسب لمحمد بن ذؤيب الفقيمى العماني في الكامل للمبرد ٤٧/٧، وخزانة الأدب ٢٣٧/١٠، ولأبي نُخَيْلَة العماني الراجز في شرح جمل الزجاجي لابن عصفور ٤١٧/١، والنكت الحسان لأبي حيان ص ٨٢. تَشَوَّف: تَطَلَّع. القادمة: إحدى قوادم الطير، وهي مقدم رِيشِهِ، والشاعر يصف فرسًا.

(٥) ينظر: شرح جمل الزجاجي لابن عصفور ٤١٧/١، وشرح التسهيل لابن مالك ٩/٢، وشرح الكافية للرضي ٣٣٤/٤، وهمع الهوامع ٤٩١/١.

(إن) أو إحدى أخواتها بحديث زعموا أنه من قول النبي ﷺ، وهو: «**إِنَّ قَعْرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعِينَ خَرِيفًا**»(١).

وبالبحث تبين أن هذا القول ليس من لفظ النبي ﷺ، وإنما هو من كلام أبي هريرة عَقَّبَ به حديثًا رواه عن النبي ﷺ، فلقد أخرج مسلم في صحيحه بسنده عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: «يَجْمَعُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاسَ، فَيَقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تُزْلَفَ لَهُمُ الْجَنَّةُ، فَيَأْتُونَ آدَمَ.....»، ثم ذكر حديثا طويلا، وفي آخره: «والذي نفس أبي هريرة بيده إن قعر جهنم لسبعون خريفا»(٢). هكذا في صحيح مسلم، والرواية فيه: «**لَسَبْعُونَ**» بالرفع، وكذا في كثير من المصادر(٣)، ووقع في بعض الروايات: «**لَسَبْعِينَ**» بالنصب(٤).

وهذا الأثر لا بأس في الاستشهاد به في هذه المسألة؛ لكونه صادرًا عن عربي فصيح وهو سيدنا أبو هريرة ﷺ، مع مجيئه مَعْزُوًّا إليه بإسناد صحيح في كتب السنة الصحيحة، فهو صالح للاستشهاد به على أنه من أقوال الصحابة، أو قول من أقوال العرب، وما نأخذه على النحاة هنا أنهم استشهدوا به ونصوا على أنه من لفظ النبي ﷺ، والحق أنه لم يرد مرفوعًا إلى رسول الله ﷺ.

❁❁❁❁❁

(١) ينظر: شرح التسهل لابن مالك ٩/٢، وشرح الكافية الشافية ٥١٧/١، وشرح الكافية للرضي ٣٣٤/٤، والتذييل والتكميل ٣٠/٥، ومغني اللبيب ص٥٥، وتمهيد القواعد ١٢٩٦/٣، وشرح الألفية للشاطبي ٣١٠/٢، وتاج العروس ٣٠/١٨ (أ ن ن).

(٢) صحيح مسلم ١٨٦/١ (١٩٥)، كتاب الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلةً فيها.

(٣) مسند البزار ٢٦٠/٧ (٢٨٤٠)، والبعث لابن أبي داود ص٣١ (٢٨)، وشرح السنة للبغوي ١٨٠/١٥ (٤٣٤٧)، والترغيب والترهيب لقوّام السنة ٥٥٢/١ (١٠١٨).

(٤) التوحيد لابن خزيمة ٦٠٠/٢، والمستدرك للحاكم ٦٣١/٤ (٨٧٤٩)، والبعث والنشور للبيهقي ص٣٠٤. وينظر: شرح النووي على مسلم ٧٢/٣.

حذف خبر (إنَّ) وأخواتها
«فَإِنَّ ذَلِكَ»

يرى بعض النحاة جواز حذف خبر (إن) وأخواتها إذا كان اسمها نكرة، كقولهم: (إنَّ مالًا، وإنَّ ولدًا)، جوابًا لمن قال: ألكم مال؟ ألكم ولد؟ فيقول القائل: (إنَّ مالًا، وإنَّ ولدًا)، أي: إنَّ لنا مالًا، وإنَّ لنا ولدًا. وهذا مذهب الكوفيين عدا الفراء، ووافقهم بعض النحاة(١).

والفراء يشترط في جواز حذف أخبارها تكرير (إنَّ)(٢).

ويرى ابن يعيش أن أخبار هذه الحروف لا تحذف إلا إذا كانت ظرفًا أو جارًّا ومجرورًا؛ وذلك لكثرة استعمالها والاتساع فيها، ودلالة قرائن الأحوال عليها(٣).

وذهب سيبويه وجمهور البصريين وتابعهم كثير من النحاة إلى جواز حذف خبر (إنَّ) وأخواتها للعلم به مطلقًا، سواء أكان اسمها نكرة أم معرفة، فيجوز (إنَّ زيدًا، وإنَّ عمرًا) جوابًا لمن قال: هل لكم أحد؟ والتقدير: إن لنا زيدًا، وإن لنا عمرًا(٤).

واستشهد هذا الفريق بشواهد، منها:

---

(١) ينظر: الخصائص ٣٧٤/٢، وشرح المفصل لابن يعيش ١٠٤/١، والمساعد ٣١١/١، وشفاء العليل ٣٥٥/١.

(٢) ينظر: شرح كتاب سيبويه للسيرافي ١٤١/٢، وشرح المفصل لابن يعيش ١٠٤/١، وشرح الكافية للرضي ٣٧٧/٤، وهمع الهوامع ٤٩٥/١.

(٣) شرح المفصل لابن يعيش ١٠٤/١.

(٤) ينظر: كتاب سيبويه ١٤١/٢، والمقتضب ١٣٠/٤، والأصول ٢٤٧/١، وأمالى ابن الشجري ٦٣/٢، وشرح التسهيل لابن مالك ١٤/٢، وشرح الكافية للرضي ٣٧٦/٤، وارتشاف الضرب ١٢٤٩/٣، والمساعد ٣١١/١، وشفاء العليل ٣٥٤/١.

– قول الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾(١)، فخبر (إن) محذوف، وتقديره: هلكوا، أو نحو ذلك(٢).

– وقوله ﷺ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِٱلذِّكْرِ لَمَّا جَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾﴾(٣)، فخبر (إن) محذوف تقديره: معاندون أو هالكون، أو يعذبون، أو نحو ذلك.

– ومنها قول عمر بن عبد العزيز لرجل ذَكَّره بقرابته منه: «إِنَّ ذَلِكَ». ثم ذكر له حاجة فقال: «لَعَلَّ ذَلِكَ». أراد: إن ذلك حقٌّ، ولعل حاجتَك مقضيةٌ(٤).

–وقول الشاعر:

خَلَا أَنَّ حَيًّا مِنْ قُرَيْشٍ تَفَضَّلُوا عَلَى النَّاسِ أَوْ أَنَّ الْأَكَارِمَ نَهْشَلَا(٥)

حيث حذف خبر (أَنَّ) واسمها معرفة، والتقدير: (أو أن الأكارمَ نهشلًا تفضلوا على الناس)(٦).

ومن هذه الشواهد أيضًا ما ذكره بعض النحاة كابن أبي الفرج الصقلي، والسهيلي، وابن الشجري، وابن خروف، وابن فلاح، والرضي، وابن منظور(٧)، من أن المهاجرين قالوا: يا رسول الله، إن الأنصار

---

(١) سورة الحج، من الآية (٢٥).

(٢) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ١٥/٢، وشرح الكافية للرضي ٣٧٧/٤، وتعليق الفرائد ٢٤/٤.

(٣) سورة فصلت، الآية (٤١). وينظر: شرح التسهيل لابن مالك ١٥/٢، وشرح الكافية للرضي ٣٧٧/٤، والتذييل والتكميل ٥٠/٥، وتمهيد القواعد ١٣١١/٣، وهمع الهوامع ٤٩٥/١.

(٤) ينظر: المفصل ٥٠، وشرح التسهيل لابن مالك ١٥/٢، وشرح الكافية للرضي ٣٧٧/٤، والتذييل والتكميل ٥٠/٥، وتمهيد القواعد ١٣١١/٣.

(٥) من الطويل، للأخطل في ديوانه ص ٣٩٢. ونهشل: قبيلة معروفة.

(٦) ينظر: المقتضب ١٣١/٤، وتوجيه اللمع ١٥٥، وشرح المفصل لابن يعيش ٢٦٠/١.

(٧) ينظر: مقدمة في النحو للصقلي ص٤٦، أمالي السهيلي ١١٩، وأمالي ابن الشجري ٦٤/٢، وشرح جمل الزجاجي لابن خروف ٤٥٤١/، والمغني لابن فلاح ١٥٥/٣، وشرح الكافية له ٤٣٤/١، وشرح الكافية للرضي ٣٧٧/٤، ولسان العرب لابن منظور ٣٤/١٣.

نصرونا ووصلونا، قد فَضَلونا، وآوَوْنا، وفعلوا بنا، فقال عليه الصلاة والسلام: «**أَلَسْتُمْ تَعْرِفُونَ ذَلِكَ لَهُمْ؟**»، قالوا: بلى يا رسول الله، فقال ﷺ: «**فَإِنَّ ذَلِكَ**». أي: إن ذلك كذلك، أو: إن ذلك شكرٌ لهم، أو نحو ذلك. قال ابن الشجري: «قوله: (فَإِنَّ ذَلِكَ) معناه: فإن ذلك مكافأةٌ منكم لهم، أي: معرفتكم بصنيعِهم وإحسانِهم مكافأةٌ لهم»(١).

وهذا الخبر لم أجده في أي كتاب من كتب السنة بسند صحيح أو غير صحيح إلى رسول الله ﷺ، بل ورد في بعض كتب الغريب وبغير إسناد(٢). وأورده السيوطي في كتابه: (عقود الزبرجد)(٣) تحت عنوان: «أحاديث مرسلة وأخرى لم نقف على صحابتها، ولا على أسانيدها...».

وفي الشواهد السابقة وغيرِها ما يغني عن الاحتجاج بهذا الخبر.

وهنا أمر آخر تجدر الإشارة إليه، وهو أن بعض النحاة(٤) كالسهيلي، وابن عصفور، والمرادي، وابن هشام، وابن فَرْحُون، وناظر الجيش، والخطيب المَوْزَعِيّ، أوردوا هذا الخبرَ شاهدًا على مسألة أخرى، وهي وقوع (نَعَم) موقع (بَلَى)، وقد روى هذا الفريقُ الخبرَ برواية: «**نَعَمْ**» مكان «**بَلَى**» جوابًا للنبي ﷺ حين قال: «**أَلَسْتُمْ تَعْرِفُونَ ذَلِكَ لَهُمْ؟**»، ومعلوم أن (نَعَم) لا يجاب بها نفي أصلًا، وأن هذا موضع (بلى)؛ فهي لا يجاب بها إلا النفي، وإنما جاز وقوع (نعم) موقع (بلى) هنا لأمن اللبس، قال ابن عصفور: «وأمّا قول الأنصار: (نعم)، فجاز ذلك لزوال اللبس؛ لأنّه قد علم أنّهم يريدون: نعم نرى ذلك»(٥).

---

(١) أمالي ابن الشجري ٦٤/٢.

(٢) ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام ١٢٣/٢، والفائق ٦٢/١، والنهاية في غريب الحديث ٧٧/١.

(٣) ٢٨٠/٣ (١٧١٥).

(٤) ينظر: أمالي السهيلي ٤٦، وشرح جمل الزجاجي لابن عصفور ٤٨٥/٢، والجنى الداني ٤٢٣، ومغني اللبيب ٤٥٣، والعدة في إعراب العمدة ٢٣٨/١، وتمهيد القواعد ٤٤٩٨/٩، ومصابيح المغاني ٤٩٥.

(٥) شرح جمل الزجاجي ٤٨٦/٢.

هذا، وقد أورد ابن الأثير هذا الخبر برواية مغايرة، وهي أن النبي ﷺ قال: «**تَعْرِفُونَ ذَلِكَ لَهُمْ؟**»(١) فقالوا: في الجواب: «**نَعَمْ**». وعلى هذه الرواية لا شاهد؛ حيث ورد السؤال مثبتًا لا نفي فيه، ومثل هذا يجاب عنه بـ (نعم).

ومما يسترعي الانتباه والحيرة أن بعض هؤلاء النحاة الذي استشهدوا بهذا الخبر على وقوع (نعم) موقع (بلى) ذكروا أن من أجاب النبي ﷺ في هذا الخبر هم الأنصار، والحق أن الذي أجابه هم المهاجرون؛ لأنهم هم الذين جاءوا للنبي ﷺ فقالوا: «يا رسول الله، إن الأنصار نصرونا... إلخ» فسألهم النبي ﷺ: «ألستم تعرفون لهم ذلك؟» فأجابوه بـ (نعم). لكن هؤلاء النحاة ذكروا أن من أجاب هم الأنصار، وهذه عباراتُ بعضِهم:

- قال المرادي: «... وقول الأنصار للنبي ﷺ: (ألستم ترون ذلك؟) قالوا: نعم»(٢).
- وقال ابن هشام: «... وعلى ذلك قول الأنصار رضي الله تعالى عنهم للنبي ﷺ وقد قال لهم: (ألستم ترون لهم ذلك؟): (نعم)...» (٣).
- وقال ناظر الجيش: «ومما يدل على ذلك أيضًا قول الأنصار للنبي ﷺ وقد قال لهم: (ألستم ترون لهم ذلك؟): (نعم)...» (٤).

فنرى أن هذا الخبر رواه بعض النحاة وبعض أصحاب كتب الغريب بلفظ: (نعم)، ورواه بعضهم بلفظ: (بلى)، ورواه ابن الأثير برواية: (تعرفون ذلك لهم؟) باستفهام دون نفي، ثم أثبت بعض النحاة أن الجواب للأنصار وهو في الحقيقة من كلام المهاجرين كما يدل عليه الخبر. وهذا كله يوقفنا على

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٧٧/١.
(٢) الجنى الداني ٤٢٣.
(٣) مغني اللبيب ٤٥٣.
(٤) تمهيد القواعد ٤٤٩٨/٩.

مدى تخبط النحاة إزاء هذا الخبر، ناهيك عن كونه لم يرد مسندًا في أي كتاب من كتب الحديث، كما سبق أن ذكرنا.

المبحث الثاني

حروف الشرط

إفادة (لو) الامتناع

«نِعْمَ الْعَبْدُ صُهَيْبٌ، لَوْ لَمْ يَخَفِ اللهَ لَمْ يَعْصِهِ»

(لو) الامتناعية هي التي تدل على تعليق الجواب على الشرط في الزمن الماضي(١)، ويعبر عنها كثير من النحاة بقولهم: (لو) حرف امتناع لامتناع. أي: تدل على امتناع الشيء لامتناع غيره(٢).

وفي هذا الصدد استشهد جمع من النحاة بالأثر المذكور، وهو: «**نِعْمَ الْعَبْدُ صُهَيْبٌ، لَوْ لَمْ يَخَفِ اللهَ لَمْ يَعْصِهِ**».

فبعضهم استشهد به على أن (لو) الشرطية أكثر ما تستعمل عكس (إنْ) في كون ما بعدها مرادًا به المضي إمّا بلفظه، وهو الأكثر، وإمّا بقرينه تصرفه إليه كما في هذا الأثر: (**لَوْ لَمْ يَخَفِ اللهَ لَمْ يَعْصِهِ**)(٣).

وبعضهم استشهد به على أن النفي إذا دَخَل على النفي صَار إثباتًا، فـ (لو) للنفي، و(لم) للنفي(٤).

وبعضهم استشهد به على أن جواب (لو) لا يلزم كونُه ممتنعًا على كل تقدير؛ لأنه قد يكون ثابتًا مع امتناع الشرط(٥) – كما في الأثر – ولكن الأكثر أن يكون ممتنعًا(٦).

---

(١) التصريح ٤١٩/٢.

(٢) أسرار العربية ١٥٨، والبديع في علم العربية ٤٣٠/٢، وهمع الهوامع ٥٦٨/٢.

(٣) إرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك ٨١٢/٢.

(٤) العدة في إعراب العمدة لابن فرحون ١٦٨/٣.

(٥) ومن ثَمَّ قالوا: إن العبارة الجيدة في (لو) أن يقال: هي حرف يدل على انتفاء تالٍ يلزمُ لثبوته ثبوتُ تاليه. شرح الكافية الشافية ١٦٣١/٣.

(٦) شرح التسهيل لابن مالك ٩٤/٤، وشرح الكافية الشافية ١٦٣١/٣، وشرح الكافية للرضي ٤٥٢/٤، والجنى الداني ٢٧٣، وتوضيح المقاصد ١٢٩٧/٣، ومغني اللبيب ٣٣٩، وإرشاد السالك ٨١٦/٢، وتمهيد القواعد ٤٤٣٣/٩، ومصابيح المغاني ص٤٠٥، والتصريح ٤٢٠/٢، وهمع الهوامع =

وبيان ذلك أن كل شيء امتنع ثبت نقيضُه، فيلزم على هذا في الأثر ثبوتُ المعصية مع ثبوت الخوف، وهذا عكس المراد(١). وقد أبان الشيخ خالد الأزهري عن مقصود الأثر بقوله: «فإنه لا يلزم من انتفاء (لم يخف) انتفاء (لم يعص) حتى يكون قد خاف وعصى؛ لأن انتفاء العصيان له سببان، أحدهما: خوف العقاب، وهو وظيفة العوام. والثاني: الإجلال والإعظام، وهو وظيفة الخواص، والمراد أن صُهَيْبًا -رضي الله تعالى عنه- من قسم الخواص، وأنه لو قُدِّر خُلُوُّه عن الخوف لم يقع منه معصية، فكيف والخوف حاصل له؟»(٢).

وهذا الأثر شاهد من الشواهد المشهورة في كتب النحاة، فمنهم من نسبه إلى عمر بن الخطاب ﷺ(٣)، ومنهم من رفعه إلى النبي ﷺ، كابن هشام الأنصاري، وابن فرحون(٤).

والحق أن هذا الأثر لم يثبت، ولا أصل له، وليس له سند إلى رسول الله ﷺ، ولا إلى عمر ﷺ، وإنما هو كلام تناقله النحاة واشتهر بينهم.

وأنقل هنا عباراتِ بعض العلماء بنصها في معرض حديثهم عن هذا الأثر:

- قال الحافظ العراقي: «لا أصل لهذا الحديث، ولم أقف له على إسناد قط في شيء من كتب الحديث، وبعضُ النحاة ينسبونه إلى عمر بن الخطاب من قوله، ولم أر إسنادًا إلى عمر»(١).

=

٥٦٩/٢.

(١) مغني اللبيب ٣٣٩.

(٢) التصريح ٤٢٠/٢، و٤٢١. وينظر: شرح التسهيل لابن مالك ٩٤/٤.

(٣) ينظر: شرح التسهيل لابن مالك ٩٤/٤، وشرح الكافية للرضي ٤٥٢/٤، والجنى الداني ٢٧٣، وإرشاد السالك ٨١٦/٢، وتمهيد القواعد ٤٤٣٣/٩، وهمع الهوامع ٥٦٩/٢.

(٤) ينظر: أسئلة وأجوبة في إعراب القرآن لابن هشام ص٤٢، والعدة في إعراب العمدة لابن فرحون ١٦٨/٣.

– وقال السخاوي: «اشتهر في كلام الأصوليين وأصحاب المعاني وأهل العربية من حديث عمر، وذكر البهاء السبكي أنه لم يظفر به في شيء من الكتب، وكذا قال جمعٌ جمٌّ من أهل اللغة، ثم رأيت بخط شيخنا(٢) أنه ظَفِر به في مشكل الحديث لأبي محمد بن قتيبة، لكن لم يذكر له ابن قتيبة إسنادًا»(٣).

– وقال أبو الفداء بن كثير: «فأما قول عمر ﷺ في صهيب بن سنان الرومي: (نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه) فهو مشهور عنه، ولم أره إلى الآن بإسناد عنه»(٤).

– وقال بهاء الدين السبكي: «لم أرَ هذا الكلامَ في شيء من كتب الحديث لا مرفوعًا ولا موقوفًا، لا عن عمر ولا عن غيره، مع شدة التفحص عنه»(٥).

– وقال الإمام الزركشي: «مِنْهُم من يَجعله من كَلَام عمر ﷺ، وَقد كثر السُّؤَال عَنهُ ولَم أقف لَهُ على أصل، وَسُئِلَ بعض شُيُوخنَا الحفاظ عَنهُ فَلم يعرفهُ»(٦).

– وقال العلامة الأمير: «فَتَّش العلماءُ فلم يجدوا لهذا مخرجًا عن عمر ولا عن غيره، وإن اشتهر بين النحاة»(٧).

=

(١) تدريب الراوي للسيوطي ٦٢٤/٢، والأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة ص٣٧٣.

(٢) يعني ابنَ حجر العسقلاني.

(٣) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، ص٧٠١. والأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية ١٠٠/١. وينظر: الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة ص٣٧٢، وكشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للعجلوني ٣٢٣/٢، وتمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث ص١٨٤.

(٤) مسند الفاروق لابن كثير ١١٥/٣.

(٥) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة ص٣٧٣.

(٦) اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة، للزركشي ص١٦٩.

(٧) حاشية الأمير على مغني اللبيب ٢٠٦/١.

وقد استشهد النحاة في هذا الباب بشواهدَ صحيحةٍ، وكان لهم مندوحةٌ عن الاستشهاد بهذا الأثر، فقد استشهدوا على بطلان قول من قال: إن (لو) تفيد امتناع الشرط وامتناع الجواب جميعًا بقول الله ﷻ: ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ قُبُلًا مَّا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟﴾(١)، وقوله سبحانه: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ﴾(٢). وقالوا: إن الجواب هنا ليس ممتنعًا، وإلا لزم في الآية الأولى ثبوت إيمانهم مع عدم نزول الملائكة وتكليم الموتى لهم وحشر كل شيء عليهم، وفي الآية الثانية يلزم نفاد الكلمات مع عدم كون كل ما في الأرض من شجرة أقلامًا تكتب الكلمات وكون البحر الأعظم بمنزلة الدواة وكون السبعة الأبحر مملوءة مدادًا وهي تمد ذلك البحر، وذلك عكس المراد(٣).

❁❁❁❁❁

(١) سورة الأنعام، من الآية (١١١).

(٢) سورة لقمان، من الآية (٢٧).

(٣) ينظر: مغني اللبيب ص٣٣٩، وأسئلة وأجوبة في إعراب القرآن ص٤٢، وتمهيد القواعد ٤٤٣٣/٩، و٤٤٤٣، ومصابيح المغاني ص٤٠٥، وهمع الهوامع ٥٦٩/٢.

الخاتمة

الحمد لله أولا وآخرا، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد..،

فهذه أهم النتائج التي أسفر عنها البحث:

١) استشهد النحاة جميعًا – على اختلاف مشاربهم ومدارسهم وعصورهم – بالحديث النبوي الشريف، وارتكزوا عليه في تقرير القواعد النحوية، لكنهم تفاوتوا في الاستشهاد به، فكان منهم المُقِل ومنهم المُكْثِر، وهذا واقع مُشاهَد من خلال كتبهم.

٢) زَعَمَ بعضُ العلماء أن النحاة الأوائل بخاصةً تركوا الاستشهاد بالحديث، وهذا أمر مجانبٌ للصواب، فلم يُؤْثَرْ عن واحد منهم نصٌّ فيه تصريحٌ أو تلويحٌ برفض الاحتجاج بالحديث، وسيبويه نفسُه كان ممن ارتكز النحوُ عنده على الاستشهاد بالحديث النبوي، وكتابه وكتبُ غيرِه من متقدمي النحاة بين أيدينا تؤكد صدق ذلك، غير أننا نستطيع أن نقول: إن ما استشهدوا به يعدُّ قليلًا جدًّا إذا ما قيس بما استشهدوا به من أدلة النحو السماعية الأخرى.

٣) بعض النحاة الذين شنُّوا حملة على المحتجين بالحديث كأبي حيان الذي بالغ في النكير على ابن مالك كثرة استشهاده بالحديث، احتجوا بالحديث وبكثرة، ولو رجعنا إلى كتب أبي حيان – كالتذييل والتكميل، وارتشاف الضرب، ومنهج السالك – لرأينا صدق ذلك.

٤) زعم بعض النحاة أن رواة الحديث أوردوا الحديث بالمعنى، وكان ذلك سببًا في عزوف النحاة عن الاحتجاج بالحديث؛ لعدم الوثوق بأن لفظه هو لفظُ رسولِ الله ﷺ نفسُه، والمفارقة أن هؤلاء النحاة وغيرَهم استشهدوا بأحاديثَ وساقوها بألفاظ لم ترد مطلقًا في كتب السنة.

٥) بعض النحاة ربما يحكمون على شاهدٍ نبوي واردٍ وثابتٍ في كتب السنة – وربما كان في أشهرها كصحيح البخاري– بأنه لم يرد فيها، وهذا – وغيره– يدل على قلة تعاطي بعض النحاة لعلم الحديث، وأنه لم يَحْظَ بكبيرِ عنايةٍ عندهم.

٦) سلك بعض النحاة مسلكًا غريبًا في التعامل مع الشواهد النبوية، هذا المسلك يتمثل في رَدِّ الحديث وإسقاط الاستشهاد به متى خالف القاعدةَ النحوية بزعم أنه محرفٌ أو مرويٌّ بالمعنى، حتى وإن كان في أعلى درجات الصحة.

٧) استشهد بعض النحاة بشواهدَ حديثيةٍ وساقُوها بألفاظ لم ترد في كتب السنة، وهذه الشواهد لا يصح الاستشهاد بها نحويًّا على اعتبارها أحاديثَ نبوية؛ لأن المقصود من استشهاد النحاة بالحديث هو اللفظ لا المعنى، فلا يدخل في نطاق الشواهد الحديثية ويحتج به إلا ما ثبت أنه من لفظ النبي ﷺ، وهذا ما أكد عليه النحاة، قال السيوطي: «وأما كلامه ﷺ فيستدل منه بما ثبت أنه قاله على اللفظ المروي...»(١). ومن نُقِلَ عنه من النحاة أنه رفض الاستشهاد بالحديث إنما كان سبب رفضه هو عدم وثوقه أن هذا اللفظ المستشهد به هو نفس لفظ رسول الله ﷺ، قال أبو حيان: «إنما تَنَكَّبَ العلماءُ ذلك لعدم وثوقهم أن ذلك نفسُ لفظِ رسول الله ﷺ؛ إذ لو وثقوا به لجرى مَجرى القرآن في إثبات القواعد الكلية»(٢).

(١) الاقتراح ص٨٩.

(٢) التذييل والتكميل، الجزء السادس ص ٨٩٩ (رسالة دكتوراه). وينظر: الاقتراح ص٩٢.

توصيات:

يوصي البحث بما يأتي:

١-إنجاز مشروع بحثي يخدم النحو العربي يقوم على تنقية كتب النحو من الأحاديث التي ليس لها تخريج في كتب السنة؛ لأنها لا يجوز أن تدخل في نطاق الأحاديث النبوية؛ لأنها لا أصل لها، ولا يجوز الاحتجاج بها في إثبات القواعد النحوية؛ لأنه لم يثبت أنها من لفظ النبي ﷺ.

٢-توجيه أنظار الباحثين إلى البحث عن الأحاديث النبوية المسندة الصحيحة الصالحة للاستشهاد التي لم يستشهد بها النحاة في كتبهم -وما أكثرها-؛ لتكون بديلة عن تلك التي لا أصل لها، فـ «التشاغل بالصحيح مُغْنٍ عن التكلف للسقيم»(١)، ولا شك أن في ذلك إغناءً للدرس النحوي وإثراءً لشواهده.

وفي الختام، أؤكد على ما أوردته في مقدمة البحث، وهو أن ما أودعتُه في هذه الصفحات وما توصلت إليه من خلال الدراسة إنما هو نتاج بحث دؤوب فيما استطعت تحصيله من مصادر ومراجع، وهذا مبلغي من العلم في هذا الجانب، ويشهد الله أنني لم آلُ جهدًا ولم أدخر وسعًا في سبيل الوصول إلى الحقيقة، فما كان من توفيق فمن الله وحده، وما كان من خطأ فمن نفسي.

وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّنِي بَشَرٌ ... أَسْهُو وَأُخْطِئُ مَا لَمْ يَحْمِنِي قَدَرُ

وَلَا تَرَى عُذْرًا أَوْلَى بِذِي زَلَلٍ ... مِنْ أَنْ يَقُولَ مُقِرًّا: إِنَّنِي بَشَرُ(٢)

والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

❁❁❁❁❁

(١) عبارة ابن جني في الخصائص ٣/٣٣٢.

(٢) من البسيط، للمقريزي في مقدمة كتابه: "المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار"، ص٦.

ثبت بأهم المصادر والمراجع

- الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، لأبي عبد الله الهمذاني الجورقاني، تحقيق الدكتور/ عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، طبعة دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض – ومؤسسة دار الدعوة التعليمية الخيرية، الهند، الطبعة الرابعة، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢ م.
- الإبانة في اللغة العربية، لسَلَمة بن مسلم العَوْتَبِيّ الصُّحَاري، تحقيق د/ عبد الكريم خليفة، وآخرِين، طبعة وزارة التراث القومي والثقافة – مسقط – سلطنة عمان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.
- الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية، للسخاوي، تحقيق: د/ محمد إسحاق محمد إبراهيم، طبعة دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، النشر: ١٤١٨ هـ.
- ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان الأندلسي، تحقيق وشرح ودراسة الدكتور رجب عثمان محمد، مراجعة الدكتور رمضان عبد التواب، طبعة مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.
- إرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك، لبرهان الدين إبراهيم بن محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تحقيق الدكتور محمد بن عوض بن محمد السهلي، طبعة مكتبة أضواء السلف – الرياض، الطبعة الأولى، ١٣٧٣هـ/١٩٥٤ م.
- الأزهية في علم الحروف للهروي، تحقيق عبد المعين الملوحي، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.
- أسئلة وأجوبة في إعراب القرآن، لابن هشام، تحقيق: محمد نغش، طبعة عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

- أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير الجزري، الناشر: دار الفكر – بيروت، عام النشر: ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م.
- أسرار العربية لأبي البركات الأنباري، عني بتحقيقه/ محمد بهجة البيطار، مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق ١٣٧٧هـ/١٩٥٧م.
- الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى، للملا علي القاري، تحقيق: محمد الصباغ، طبعة دار الأمانة / مؤسسة الرسالة – بيروت، دون تاريخ.
- أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، لأبي عبد الرحمن الحوت الشافعي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، طبعة: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ –١٩٩٧م.
- الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، طبعة دار الكتب العلمية – بيروت
- الطبعة: الأولى – ١٤١٥ هـ.
- إصلاح الخلل الواقع في الجمل للزجاجي، لابن السِّيد البَطَلْيَوْسِي، تحقيق وتعليق الأستاذ الدكتور حمزة عبد الله النشرتي، طبعة دار المريخ بالرياض، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.
- الأصول في النحو لابن السراج، تحقيق الدكتور عبد الحسين الفتلي، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.
- الأضداد، لأبي بكر بن الأنباري، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة المكتبة العصرية، بيروت – لبنان، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- إعراب القرآن لأبي جعفر النحاس، تحقيق الدكتور زهير غازي زاهد، طبعة عالم الكتب، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ/١٩٨٥م.
- الأعلام، لخير الدين الزِّرِكْلِيّ، طبعة دار العلم للملايين، بيروت – لبنان، الطبعة الرابعة ١٩٧٩م.

- الاقتراح في علم أصول النحو للسيوطي، قرأه وعلق عليه الدكتور محمود سليمان ياقوت، طبعة دار المعرفة الجامعية ١٤٢٦هـ/٢٠٠٦م.
- الأم، للإمام الشافعي، تحقيق/ رفعت فوزي عبد المطلب، طبعة دار الوفاء، المنصورة – مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- أمالي السهيلي، تحقيق الدكتور/ محمد إبراهيم البنا، طبعة مكتبة السعادة بمصر، الطبعة الأولى، ١٩٧٠م.
- انتقاض الاعتراض في الرد على العيني في شرح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي – وصبحي بن جاسم السامرائي، ، طبعة مكتبة الرشد، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣ م.
- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين لأبي البركات الأنباري، المكتبة العصرية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام، ومعه كتاب عدة السالك إلى تحقيق أوضح المسالك للشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، طبعة المكتبة العصرية صيدا – بيروت.
- الإيضاح، لأبي علي الفارسي، تحقيق ودراسة الدكتور كاظم بحر المرجان، طبعة عالم الكتب – بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.
- الإيضاح العضدي، لأبي علي الفارسي، حققه وقدم له الدكتور حسن شاذلي فرهود، طبعة دار التأليف بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.
- الإيضاح في شرح المفصل لابن الحاجب، تحقيق وتقديم الدكتور موسى بَنَّاي العليلي، مطبعة العاني – بغداد، بدون طبعة أو تاريخ.
- إيضاح الوقف والابتداء، لأبي بكر بن الأنباري، تحقيق الدكتور محيي الدين عبد الرحمن رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ١٣٩٠هـ.

- البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.
- البداية والنهاية، لابن كثير، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبعة دار هجر، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م.
- البديع في علم العربية لابن الأثير الجزري، تحقيق ودراسة الدكتور فتحي أحمد علي الدين، مطبوعات جامعة أم القرى، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
- البسيط في شرح الكافية، لركن الدين الأستراباذي، تحقيق الدكتور/ حازم سليمان الحلي، طبعة المكتبة الأدبية المختصة، العراق، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.
- تاج العروس من جواهر القاموس للسيد محمد مرتضى الزَّبِيدي، تحقيق عبد الكريم العزباوي، مطبعة حكومة الكويت.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، حققه أبو قتيبة نظر محمد الفارَيابي، طبعة مكتبة الكوثر بالرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
- التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل لأبي حيان الأندلسي، حققه الأستاذ الدكتور حسن هنداوي، طبعة دار القلم بدمشق، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد لابن مالك، تحقيق محمد كامل بركات، طبعة عام ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م.
- التصريح بمضمون التوضيح للشيخ خالد الأزهري، تحقيق محمد باسل عيون السود، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
- تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد لبدر الدين الدماميني، تحقيق الدكتور محمد بن عبد الرحمن المفدى، طبعة دار بساط، بيروت ــ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

- تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد لناظر الجيش، تحقيق الدكتور علي فاخر، والدكتور جابر البراجة وآخرِين، طبعة دار السلام، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.
- تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث، لعبد الرحمن بن علي بن محمد بن عمر الشيباني، طبعة دار الكتاب العربي، لبنان، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لنور الدين الكناني، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، وعبد الله محمد الصديق الغماري، طبعة دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ.
- تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري، تحقيق محمد عوض مرعب، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠١م.
- توجيه اللمع لابن الخباز، تحقيق الأستاذ الدكتور فايز زكي محمد دياب، طبعة دار السلام بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك للمرادي، تحقيق الأستاذ الدكتور عبد الرحمن علي سليمان، طبعة دار الفكر العربي بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ/٢٠٠١.
- ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، للثعالبي، تحقيق وشرح: إبراهيم صالح، طبعة دار البشائر – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ /١٩٩٤م.
- الجنى الداني في حروف المعاني للمرادي، تحقيق الدكتور فخر الدين قباوة، والأستاذ محمد نديم فاضل، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.
- حاشية الشيخ الأمير على مغني اللبيب لابن هشام، طبعة دار إحياء الكتب العربية، بدون تاريخ.

- حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ضبط وتشكيل وتصحيح/ يوسف الشيخ محمد البقاعي، طبعة دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
- حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧م.
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب لعبد القادر بن عمر البغدادي، تحقيق وشرح/ عبد السلام محمد هارون، طبعة مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الرابعة ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- الخصائص لابن جني، تحقيق محمد علي النجار، طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الرابعة ١٩٩٩م.
- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون للسمين الحلبي، تحقيق الدكتور أحمد محمد الخراط، طبعة دار القلم بدمشق، بدون طبعة أو تاريخ.
- دلائل النبوة، للبيهقي، تحقيق د/ عبد المعطي قلعجي، طبعة دار الكتب العلمية، ودار الريان للتراث، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.
- الرائد الخبير بموارد الجامع الصغير، لعبد الغفار بن إبراهيم العلوي، رسالة دكتوراه بكلية اللغة العربية بجامعة الإمام محمد بن سعود، إعداد: أحمد بن محمد بن عبد الله هزازي، ١٤٣٣ – ١٤٣٤ هـ.
- رؤية الله، للدارقطني، تحقيق: إبراهيم محمد العلي، وأحمد فخري الرفاعي، طبعة مكتبة المنار، الزرقاء – الأردن، ١٤١١ هـ.
- الروض الأنف، للسهيلي في شرح السيرة النبوية لابن هشام، لأبي القاسم السهيلي، تحقيق: عمر عبد السلام السلامي، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
- الزاهر في معاني كلمات الناس لأبي بكر بن الأنباري، تحقيق الدكتور حاتم صالح الضامن، طبعة مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

- السنة لأبي بكر بن أبي عاصم، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، طبعة المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠.
- سنن أبي داود، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط – ومحَمَّد كامِل قره بللي، طبعة دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م.
- السنن الكبرى للبيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م.
- السنن الكبرى للنسائي، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبعة مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.
- السير الحثيث إلى الاستشهاد بالحديث، للدكتور/ محمود فجال، طبعة أضواء السلف، السعودية، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.
- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك المسمى منهج السالك إلى ألفية ابن مالك، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
- شرح ألفية ابن مالك، لأبي البركات بدر الدين محمد بن رضي الدين الغزي، تحقيق: د/ أحمد عنتر أمين الصاوي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٤١ هـ/٢٠٢٠م.
- شرح ألفية ابن معطي لابن القواس، تحقيق الدكتور علي موسى الشوملي، طبعة مكتبة الخريجي بالرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- شرح التسهيل لابن مالك، تحقيق الدكتور عبد الرحمن السيد، والدكتور محمد بدوي المختون، طبعة دار هجر، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
- شرح جمل الزجاجي لابن خروف، تحقيق سلوى محمد عمر عرب. مطبوعات جامعة أم القرى ١٤١٨هـ.

- شرح جمل الزجاجي لابن عصفور، تحقيق الدكتور صاحب أبو جناح، طبعة عالم الكتب، بيروت ــ لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.
- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، طبعة مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.
- شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب لابن هشام الأنصاري، ومعه كتاب منتهى الأرب بتحقيق شرح شذور الذهب، للشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، طبعة مطبعة السعادة، الطبعة التاسعة ١٣٨٢هـ/١٩٦٣م.
- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ومعه كتاب منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل للشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، طبعة دار التراث بالقاهرة، الطبعة العشرون ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.
- شرح قطر الندى وبل الصدى لابن هشام الأنصاري، ومعه كتاب سبيل الهدى بتحقيق شرح قطر الندى للشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، طبعة مطبعة السعادة بمصر، الطبعة الحادية عشرة ١٣٨٣هـ/١٩٦٣م.
- شرح الكافية للرضي، تحقيق الدكتور إيميل بديع يعقوب، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.
- شرح الكافية لابن القواس، دراسة وتحقيق وتعليق الدكتور علي الشوملي، طبعة دار الكندي ودار الأمل بالأردن، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ٢٠٠م.
- شرح الكافية الشافية لابن مالك، حققه وقدم له الدكتور عبد المنعم أحمد هريدي، طبعة دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.
- شرح المفصل لابن يعيش، طبعة مكتبة المتنبي بالقاهرة.
- شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، لبدر الدين محمد ابن الإمام جمال الدين بن مالك، تحقيق محمد باسل عيون السود، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.

- شفاء العليل في إيضاح التسهيل للسلسيلي، دراسة وتحقيق الدكتور الشريف عبد الله البركاتي، طبعة المكتبة الفيصلية بمكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح لابن مالك، تحقيق وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة مكتبة دار العروبة بالقاهرة، بدون طبعة أو تاريخ.
- الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، طبعة دار العلم للملايين – بيروت الطبعة الرابعة ١٩٨٧.
- صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، طبعة دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- صحيح ابن حبان، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.
- صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار إحياء التراث العربي – بيروت.
- الضعفاء الكبير، لأبي جعفر العقيلي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، طبعة دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م.
- العدة في إعراب العمدة، لابن فرحون، تحقيق: مكتب الهدى لتحقيق التراث (أبو عبد الرحمن عادل بن سعد)، طبعة: دار الإمام البخاري – الدوحة، الطبعة: الأولى، بدون تاريخ.
- عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد، للسيوطي، حَقّقه وَقَدم لَه: د. سَلمان القضَاة، طبعة دَار الجيل، بَيروت – لبنان، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م.

- عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، طبعة المكتبة السلفية – المدينة المنورة، الطبعة الثانية، ١٣٨٨هـ / ١٩٦٨م.
- الغرة المخفية في شرح الدرة الألفية لابن الخباز، تحقيق حامد محمد العبدلي، طبعة دار الأنبار – بغداد، بدون طبعة أو تاريخ.
- غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: الدكتور حسين محمد محمد شرف، مراجعة: الأستاذ عبد السلام هارون، طبعة الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ – ١٩٨٤ م.
- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، لمحمد بن علي الشوكاني، دراسة وتحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، طبعة دار الآثار للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى.
- القاموس المحيط للفيروز آبادي، طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- كتاب سيبويه، تحقيق وشرح الأستاذ عبد السلام محمد هارون، طبعة مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الثالثة ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.
- الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف، لابن حجر العسقلاني، مطبوع في آخر تفسير الكشاف، طبعة دار المعرفة، بيروت، بدون تاريخ.
- كتاب الشعر أو شرح الأبيات المشكلة الإعراب لأبي علي الفارسي، تحقيق الدكتور محمود الطناحي، مكتبة الخانجي – القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، للعجلوني، طبعة مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٣٥١ هـ.
- اللباب في علل البناء والإعراب لأبي البقاء العكبري، تحقيق غازي مختار طليمات، طبعة دار الفكر المعاصر ببيروت، ودار الفكر بدمشق، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

- اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة المعروف بـــ (التـــذكرة فـــي الأحاديث المشتهرة)، للزركشي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، طبعة دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـــ - ١٩٨٦م.
- لسان العرب، لابن منظور، طبعة دار صادر –بيروت، الطبعة الثالثـــة، ١٤١٤هـــ.
- المخصص لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سِيدَهْ، تحقيق خليل إبـــراهم جفال، طبعة دار إحياء التراث العربـــي – بيـــروت، الطبعـــة الأولـــى، ١٤١٧هـــ ١٩٩٦م.
- المرتجل لابن الخشاب، ضبط نصه ووضع فهارسه وأشرف عليه عطية لطفي. علق حواشيه د/ أسامة رضوان، طبعة دار الكتـــاب الإســـلامي بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤٣١هـــ/٢٠١٢م.
- المسائل البصريات لأبي علي الفارسي، تحقيق الدكتور محمـــد الشـــاطر أحمد، مطبعة المدني، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـــ/١٩٨٥م.
- المساعد على تسهيل الفوائد لابن عقيل، تحقيق وتعليـــق محمـــد كامـــل بركات، مطبوعات معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـــ/٢٠٠١م.
- مستخرج أبي عوانة، تحقيق مجموعة من المحققـــين، طبعـــة الجامعـــة الإسلامية، السعودية، الطبعة الأوُلى، ١٤٣٥ هـــ - ٢٠١٤م.
- مسند الإمام أحمد، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط وآخرين، طبعـــة مؤسســـة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـــ/١٩٩٩م.
- مسند أبي داود الطيالسي، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، طبعة دار هجر – مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـــ - ١٩٩٩ م.
- مسند أبي عوانة، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، طبعة دار المعرفـــة بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٨ م.
- مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق: محمد عوامة، طبعة دار القبلة، ومؤسسة علوم القرآن، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـــ.

- المصنوع في معرفة الحديث الموضوع، للملا علي القاري، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، طبعة: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٨هـ.
- معاني القرآن للأخفش تحقيق الدكتور عبد الأمير محمد أمين الورد، طبعة عالم الكتب – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- معاني القرآن الكريم لأبي جعفر النحاس، تحقيق الشيخ محمد علي الصابوني، مطبوعات معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ/١٩٨٩م.
- معاني القرآن للفراء، حقق الجزء الأول أحمد يوسف نجاتي، ومحمد علي النجار، والجزء الثاني محمد علي النجار، والجزء الثالث عبد الفتاح إسماعيل شلبي وراجعه على النجدي ناصف، طبعة دار السرور، بدون طبعة أو تاريخ.
- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام الأنصاري، تحقيق د/ مازن المبارك، ود/ محمد علي حمد الله، طبعة دار الفكر – دمشق، الطبعة السادسة، ١٩٨٥م.
- المغني في النحو، لتقي الدين منصور بن فلاح اليمني، تحقيق الدكتور عبد الرازق أسعد السعدي، طبعة دار الشئون الثقافية – بغداد، الطبعة الأولى ١٩٩٩م.
- المفصل في صنعة الإعراب للزمخشري، تحقيق الدكتور علي أبو ملحم، طبعة مكتبة الهلال – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، تحقيق: محمد عثمان الخشت، طبعة دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م.
- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق مجموعة من العلماء، طبعة معهد البحوث العلمية

وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.

- المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية، لبدر الدين العيني، تحقيق: أ.د/ علي محمد فاخر، وأ. د/ أحمد محمد توفيق السوداني، ود/ عبد العزيز محمد فاخر، طبعة دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.
- المقتصد في شرح الإيضاح لعبد القاهر الجرجاني، تحقيق الدكتور كاظم بحر المرجان، منشورات وزارة الثقافة والإعلام بالعراق، ودار الرشيد للنشر، ١٩٨٢م.
- المقتضب للمبرد، تحقيق الشيخ محمد عبد الخالق عضيمة، طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، الطبعة الثالثة ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.
- مقدمة في النحو، من إملاء الشيخ محمد بن أبي الفرج الصقلي المعروف بالذكي، تحقيق ودراسة الدكتور/ محمد سالم العميري، طبعة المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة، دون تاريخ.
- مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا، للسيوطي، تحقيق: سمير القاضي، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية – دار الجنان للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.
- منهاج الطالب إلى تحقيق كافية ابن الحاجب، لأحمد بن محمد الرصاص (من نحاة القرن التاسع الهجري)، رسالة دكتوراه في كلية اللغة العربية جامعة الإمام محمد بن سعود، إعداد الدكتور/ أحمد بن عبد الله السالم، عام ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م.
- منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك لأبي حيان الأندلسي، تحقيق الأستاذ الدكتور علي محمد فاخر، والأستاذ الدكتور أحمد محمد السوداني، والأستاذ الدكتور عبد العزيز محمد فاخر، طبعة دار الطباعة المحمدية بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ/٢٠١٣م.

- موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، للحافظ ابن حجر العسقلاني، حققه وعلق عليه: حمدي عبد المجيد السلفي، وصبحي السيد جاسم السامرائي، طبعة مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٣ م.
- الموضوعات، لابن الجوزي، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، طبعة المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى.
- موطأ الإمام مالك، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٥ م.
- النجم الثاقب شرح كافية ابن الحاجب، للإمام المهدي صلاح بن علي بن محمد بن أبي القاسم، تحقيق الدكتور محمد جمعة حسن نبعة، طبعة مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، صنعاء – اليمن، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
- النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، أشرف عليه وقدم له: علي بن حسن الحلبي الأثري، طبعة دار ابن الجوزي بجدة، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.
- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي، تحقيق عبد الحميد هنداوي، طبعة المكتبة التوفيقية – مصر.